مجلس الأمن

السنة السابعة والسبعون

مؤقت

الجلسة ٩٠١٦

الأربعاء، ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٢٢، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس	السيد إيكرسلي/السيدة جيكوبز	(المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد كوزمين
	ألبانيا	السيد لامسي
	الإمارات العربية المتحدة	السيد المزروعي
	أيرلندا	السيدة ترانت
	البرازيل	السيد بوركهاردت
	الصين	السيدة شوي أيلونغ
	غابون	السيد دومبينيني ندزينيا
	غانا	السيدة تنكورانغ
	فرنسا	السيد سامسون
	كينيا	السيدة نثوكي
	المكسيك	السيد فاسكيس مونيوس
	النرويج	السيدة ترانوي
	الهند	السيد سيتيا
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة كروكر – موس

جدول الأعمال

المرأة والسلام والأمن

المساءلة كتدبير وقائي

كسر حلقات العنف الجنسي في حالات النزاع

رسالة مؤرخة ٥ نيسان/أبريل ٢٠٢٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة (S/2022/293)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن**. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: (verbatimrecords@un.org), Chief of the Verbatim Reporting Service, Room 0506.
وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

الرجاء إعادة التدوير
وثيقة ميسّرة
papersmart.un.org

استُؤنِفت الجلسة الساعة ١٥/٠٥.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أذكر جميع المتكلمين بألا تزيد بياناتهم على أربع دقائق حتى يتسنى للمجلس إنجاز عمله بسرعة. وستنبه الأضواء الوامضة على أطواق الميكروفونات المتكلمين لإنهاء ملاحظاتهم بعد انقضاء أربع دقائق.

أعطي الكلمة الآن لممثل اليابان.

السيد إيشيكاني (اليابان) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أعرب عن تقديري للمملكة المتحدة على عقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم.

وعلى الرغم من كل جهود الوقاية، لا تزال هناك تقارير مثيرة للقلق عن العنف الجنسي في حالات النزاع. وفي الآونة الأخيرة، استمع مجلس الأمن إلى تقارير عن العنف الجنسي في أوكرانيا خلال جلستي إحاطة عقدهما المجلس في ٥ نيسان/أبريل (انظر S/PV.9011) و ١١ نيسان/أبريل (انظر S/PV.9014). وفي حين تجد اليابان تلك التقارير مخيبة للآمال بشكل خاص، فإننا مصممون على مضاعفة جهودنا في مساعدة الجهود الوطنية لكفالة مساءلة الجناة وحصول الناجين على الدعم، ولا سيما من خلال التدابير التالية:

أولاً، سنعزز جهود المساءلة. فاليابان قد قدمت منذ عام ٢٠١٤ الدعم المالي لعمل فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، الذي يقدم تقاريره إلى مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. وقد اضطلع فريق الخبراء بعمل في جمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى والصومال والعراق لدعم التحقيقات والملاحقات القضائية والإصلاح التشريعي وبناء قدرات السلطات القضائية والأمنية. وأدت جهوده في جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى محاكمة زعيم جماعة مسلحة عقب جلسة نظر في الدعوى عقدتها محكمة متنقلة في كانون الثاني/يناير ٢٠٢١.

ثانياً، سنقدّم الدعم للناجين من خلال إطار متعدد الأطراف. إن اليابان عضو في مجلس إدارة الصندوق العالمي للناجين من العنف الجنسي المرتبط بالنزاع منذ عام ٢٠٢٠. وسنساهم بمبلغ مليوني يورو في ذاك الصندوق العالمي، بالإضافة إلى ٤ ملايين يورو ساهمنا بها حتى الآن، لكفالة حصول الناجين على التعويضات وإنصافهم. وتدعم اليابان الصندوق الاستئماني للضحايا التابع للمحكمة الجنائية الدولية منذ عام ٢٠١٤ وقد خصصت معظم مساهماتها في الصندوق الاستئماني لدعم الناجين من العنف الجنسي والجنساني.

وأخيراً، سندعو على الصعيد العالمي إلى تعزيز التعاون الدولي لتيسير إمكانية اللجوء إلى القضاء والانتصاف والمساعدة لجميع الناجين من العنف الجنسي في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع وغيرها من الحالات الهشة، بما في ذلك حالات ما بعد الكوارث وما بعد الجائحة. ويساور اليابان قلق بالغ إزاء العدد المتزايد من التقارير المفزعة عن العنف الجنسي، ولذلك تدعو جميع الدول الأعضاء إلى اتخاذ إجراءات فعّالة لحماية احتياجات الناجين والاستجابة لها. وما زلنا ملتزمين التزاماً كاملاً بالعمل مع الأمم المتحدة والشركاء الآخرين لمعالجة مسألة العنف الجنسي المتصل بالنزاع على الصعيد العالمي.

وقبل أن أختتم بياني، أودّ أن أقدّم رد اليابان على البيان غير الملائم الذي أدلى به في وقت سابق اليوم أحد أعضاء المجلس (انظر S/PV.٩٠١٦). وأعتقد أنه ينبغي لنا أن نكون متواضعين وصادقين في مواجهة ما تم القيام به في الماضي بشكل مباشر، وكذلك ما يجري القيام به الآن. ولن أكرر موقفنا بشأن المسألة التي أثيرت، فقد تم شرحه في مناسبات لا حصر لها. ولا أود سوى أن أؤكد مجدداً أن اليابان ما فتئت ثابتة في إسهاماتها الكبيرة في القيم العالمية للمجتمع الدولي منذ نهاية الحرب العالمية الثانية، سواء في دعم حقوق الإنسان أو في تحسينها. وإنني على ثقة بأن معظم الدول الأعضاء تتفق معنا في الرأي في هذا الصدد.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل أستراليا.

السيد فيفيلد (أستراليا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أشكر المملكة المتحدة على عقد مناقشة اليوم المفتوحة وعلى قيادتها المستمرة بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع. وتشكر أستراليا أيضاً مقدمات

الإحاطات اليوم وترحب بالتحليل والتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام (S/2022/272).

لا تزال النساء والفتيات يواجهن مستويات مروعة من العنف الجنسي في البيئات المتأثرة بالنزاع، بما في ذلك في أفغانستان وإثيوبيا وميانمار وسورية والعراق. ويساورنا القلق أيضا إزاء التقارير المتزايدة عن أعمال العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في أوكرانيا. وتؤيد أستراليا تأييدا تاما عمل لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بأوكرانيا، التي ستحقق في جميع الانتهاكات المزعومة وتجاوزات حقوق الإنسان.

ويساورنا قلق بالغ إزاء استمرار استخدام التدخلات العسكرية على حساب العمليات السياسية وإزاء العواقب المدمرة وغير المتناسبة لهذه الأعمال العسكرية على النساء والفتيات. إن الاستهداف المستمر لبناة السلام من النساء والمدافعات عن حقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال العنف الجنسي والتحرش، أمر غير مقبول. ويجب أن نكفل حصول النساء والفتيات والرجال والفتيان المتضررين من العنف الجنسي على الدعم الشامل، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والخدمات النفسية والاجتماعية والقانونية وغيرها من خدمات الدعم في حالات الأزمات. وتفخر أستراليا بشراكتها مع الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة والمملكة المتحدة وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ولجنة الإنقاذ الدولية، فضلا عن المنظمات غير الحكومية الدولية مثل المجلس الدانمركي للاجئين، لتقديم خدمات الدعم تلك. ومن جانبنا، تستخدم خطة عملنا الوطنية الثانية بشأن المرأة والسلام والأمن، للفترة ٢٠٢١-٢٠٣١، نهجا يركز على الناجيات والناجين للحد من العنف الجنسي والعنف الجنساني وزيادة إمكانية اللجوء إلى القضاء.

وفي جميع السياقات تقريبا التي يغطيها تقرير الأمين العام، تظل القاعدة السائدة هي إفلات مرتكبي جرائم العنف الجنسي المتصل بالنزاع من العقاب وتبقى وتيرة العدالة بطيئة ومنخفضة بشكل غير مقبول. وثمة أهمية بالغة لمستشاري الشؤون الجنسانية في كفالة وضع خطط وتوفير موارد على نحو مراع للمنظور الجنساني لعمليات السلام والنهوض بالوقاية والحماية والامتثال والمساءلة وتحقيق العدالة للناجيات والناجين. وتقوم أستراليا بتدريب ونشر مستشارين عسكريين ومدنيين للشؤون الجنسانية في عمليات وبعثات القوات العسكرية والشرطة والإغاثة الإنسانية والإنعاش، فضلا عن عمليات وبعثات إدارة الأزمات. ونؤيد أيضا مبادرة إلسي لتعزيز تعزيز مشاركة المرأة في عمليات السلام والدورة التدريبية للضابطات العسكريات التابعة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، وكلتاهما تعززان التمثيل المجدي للنساء النظاميات على جميع مستويات عمليات الأمم المتحدة للسلام. وأستراليا أيضا عضو مؤسس في مبادرة "الدعوة إلى العمل من أجل الحماية من العنف الجنساني في حالات الطوارئ". ونحن فخورون بالعمل مع مختلف الشركاء الإقليميين والعالميين في ذلك المسعى.

تدين أستراليا بشدة استخدام العنف الجنسي والاغتصاب كسلاحين من أسلحة الحرب. ولا يمكن فصل الجهود الرامية إلى منع نشوب النزاعات وحلها عن الجهود الرامية إلى التصدي للعنف الجنساني. ويجب أن نفعل المزيد. وإذا أردنا أن نفي بوعد الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، فيجب أن نضع حدا للعنف الجنسي ضد النساء والفتيات في حالات النزاع.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة هولندا.

السيدة براندت (هولندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أشكر المملكة المتحدة على تنظيم مناقشة اليوم المهمة. وأتوجه بشكري الخاص إلى مقدمات الإحاطات من المجتمع المدني اليوم، نادية مراد وماريانا كركوتلي وهيلينا برهانو، على مشاطرتهن قصصهن وعلى عملهن الذي لا غنى عنه.

وتؤيد مملكة هولندا تأييدا تاما البيانين اللذين سيُدلى بهما بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والفريق الأساسي المعني بمسائل المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، فضلا عن البيان الذي أُدلي به في وقت سابق اليوم باسم مجموعة أصدقاء القرار ١٣٢٥.

إننا نؤيد بقوة ولاية وعمل براميلا باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. وكما قالت الممثلة

الخاصة في وقت سابق من هذا الصباح، شهد العالم اشتداد النزاعات التي طال أمدها وتكشّف أزمات جديدة على الرغم من دعوة الأمين العام إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي قبل عامين. وغزو الاتحاد الروسي غير المبرر لأوكرانيا مثال آخر على الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة. ونشعر بالفزع إزاء الشهادات على العنف الجنسي الذي ترتكبه القوات المسلحة الروسية ضد النساء والفتيات الأوكرانيات. وتلك الجرائم لا يمكن ولن تمر دون عقاب. ويجب أن نفعل المزيد إذا أردنا تعزيز المساءلة عن العنف الجنسي في حالات النزاع والمساعدة على منع هذا العنف. واسمحوا لي أن أسلط الضوء على ثلاثة مجالات رئيسية يلزم فيها اتخاذ إجراءات.

أولا، ينبغي في سياق التصدي للعنف الجنسي إعطاء الأولوية للأصوات والاحتياجات المتنوعة للناجيات والناجين، وأنا أتفق تماما مع زميلي، ممثل أستراليا، على ضرورة أن تشمل تلك الأولويات حصولهن على الخدمات الأساسية للصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، فضلا عن خدمات الصحة العقلية. وكما قالت السيدة مراد بوضوح شديد، فإن الاستماع إلى أصوات الناجيات والناجين شرط مسبق أساسي لتعزيز الوصول إلى العدالة والمساءلة. وتشمل أفضل الممارسات المتبعة في برامجنا في إطار النهج الذي يركز على الناجيات والناجين إقامة حوارات معهم ومع القادة المحليين لمعالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي.

ثانيا، نحن بحاجة إلى مواصلة الاستثمار في دور المجتمع المدني بوصفه من عوامل التمكين الرئيسية للديمقراطية وسيادة القانون. وفي جميع أنحاء العالم، نشهد حالات يتم فيها تقييد الفضاء المدني وتتعرض فيها المدافعات عن حقوق الإنسان للهجوم أو حتى القتل. ونتيجة لذلك، فإن حياة الناس في بيئات مثل جنوب السودان وليبيا وميانمار واليمن معرضة للخطر، وبالتالي كذلك أدوارهم الحيوية في رصد العنف الجنسي في النزاعات والتصدي له. وتسهم هولندا في تعزيز المجتمع المدني من خلال برامج مكرسة للمرأة والسلام والأمن وبتقديم الدعم المالي لفريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن. ومع ذلك، ينبغي لنا – جميعا – أن نفعل المزيد.

ثالثا، أود أن أنضم إلى المتكلمين الآخرين في التشديد على الحاجة إلى تعزيز آليات محاسبة مرتكبي العنف الجنسي على الصعيدين الوطني والدولي. ويؤدي الإفلات من العقاب إلى إدامة العنف الجنسي المتصل بالنزاع. ولذلك، فإننا ندعو السلطات الوطنية إلى تعزيز سيادة القانون فيما يتعلق بمقاضاة مرتكبي العنف الجنسي والعنف الجنساني. وأود أن أؤكد للجميع أن مملكة هولندا ستظل دائما مؤيدا قويا للجهود الرامية إلى منع العنف الجنسي في حالات النزاع والقضاء عليه.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة سلوفينيا.

السيدة يوريتشكو (سلوفينيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أشكر المملكة المتحدة على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة، وأن أشكر مقدمات الإحاطات على إحاطاتهن وشهاداتهن.

وتؤيد سلوفينيا البيان الذي سيدلى به بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، والبيان الذي سيدلى به بالنيابة عن مجموعة أصدقاء القرار ١٣٢٥، وتود أن تدلي ببعض الملاحظات الإضافية بصفتها الوطنية.

إن الإطار المعياري الدولي بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاع واضح. ويدين مجلس الأمن العنف الجنسي في حالات النزاع، الذي يشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين عندما يُستخدم كأسلوب من أساليب الحرب. ولذلك، فإن التقارير التي تفيد باستمرار العنف الجنسي والعنف الجنساني في حالات النزاع وانخفاض مستوى امتثال الأطراف في تلك النزاعات للمعايير الدولية تبعث على القلق العميق. ونحن بحاجة إلى بذل المزيد من الجهد لسد الفجوة بين الممارسات المعيارية والحالة الراهنة على أرض الواقع. وهناك مناخ من الإفلات من العقاب، يرتبط على وجه الخصوص بانهيار الدولة، وهو مستمر للأسف، ولا تزال المساءلة عن الجرائم المرتكبة منخفضة. وتقع على عاتق كل دولة مسؤولية منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع وكفالة المساءلة عن هذه الأفعال. ويتعين علينا تعزيز المعرفة بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، حتى قبل نشوب النزاعات المسلحة، بغية ضمان تحقيق العدالة وتقديم المساعدة للضحايا على نحو أفضل.

ومن الضروري اتباع نهج يركز على الناجيات والناجين لمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له. ويجب أن يكون الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والدعم النفسي والاجتماعي والاقتصادي جزءا من المساعدة الشاملة المقدمة إلى ضحايا العنف الجنسي والعنف الجنساني في حالات النزاع. ويتطلب هذا النهج أيضا المشاركة الكاملة والهادفة للنساء والناجين والناجيات في عمليات صنع القرار. والممارسات التمييزية هي دائما إرهاصات للعنف وينبغي بذل المزيد من الجهود للقضاء عليها تماما، بما في ذلك عن طريق القضاء على الأشكال المتعددة والمتداخلة للتمييز والعنف في أوقات السلم. ولا تزداد أوجه عدم المساواة القائمة إلا تفاقما في أوقات النزاع. وفي مثل هذه الأوقات، تكتسي إمكانية الوصول إلى المعلومات أهمية قصوى.

ويجب أن نهيئ للضحايا والناجيات والناجين الظروف التي تيسر الإبلاغ عن العنف الجنسي وتمكنهم من رواية تجاربهم بدون إصدار أحكام أو وصمة عار. ولذلك فإن نشر مستشارين لشؤون حماية المرأة في عمليات السلام أمر بالغ الأهمية.

وقد أكدت سلوفينيا من جديد التزاماتها بالمبادرة العالمية للدعوة إلى العمل من أجل الحماية من العنف الجنساني في حالات الطوارئ. ونحن ملتزمون بالدعوة إلى المساواة بين الجنسين، فضلا عن منع العنف الجنساني والتصدي له. ونواصل تمويل المشاريع المتعلقة بالعنف الجنساني في حالات الطوارئ. وقد خصصنا للفترة من عام ٢٠٢٠ إلى عام ٢٠٢٢ مبلغ ٠٠٠ ٤٠٠ يورو لدعم مشروع إنساني يركز على العنف الجنساني وتعميق الوعي بمسألة زواج الأطفال. وكذلك دعمت سلوفينيا استجابة لجنة الصليب الأحمر الدولية للعنف الجنسي في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وتهالنا الأعداد المتزايدة من الفظائع وجرائم الحرب التي ترتكبها القوات المسلحة الروسية في عدد من الأراضي المحتلة في أوكرانيا. وندين ما أُبلغ عنه من عنف جنسي متصل بالنزاع في أوكرانيا. فهو عنف همجي وغير متحضر. وقد يشكل أيضاً جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية. ومن واجبنا ومسؤوليتنا أن نضاعف الجهود لكفالة الامتثال الكامل للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والمساءلة عن انتهاكات ذينك القانونين. وسيساعد ذلك على إقامة عالم أكثر مساواة وأقرب إلى التحرر من العنف والإفلات من العقاب.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل ليتوانيا.

السيد باولوسكاس (ليتوانيا) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد ليتوانيا البيان الذي سيدلى به باسم الاتحاد الأوروبي، وتود أن تضيف الملاحظات التالية بصفتها الوطنية.

أود أولا أن أشكر السيدة مراد والسيدة كركوتلي والسيدة برهانو على رسائلهن البليغة جدا. وأود أيضا أن أشكر فريق المملكة المتحدة على تنظيم حدث اليوم المناسب التوقيت والمهم جدا.

فمنذ اليوم الأول من الحرب التي تشنها روسيا من غير استفزاز وبلا مبرر على أوكرانيا المستقلة، كان من الواضح أن روسيا تهاجم مباشرة السكان المدنيين والأعيان المدنية، بما في ذلك المستشفيات والمرافق الطبية والمدارس والملاجئ، وأنها ترتكب فظائع وجرائم حرب. وكما هو الحال في أي حرب أخرى، فإن النساء والأطفال هم الأكثر هشاشة وهم أول من يتضرر. ولأسباب عديدة، بما في ذلك التمييز المتجذر بين الجنسين واللامساواة قبل النزاع، لا تزال النساء والفتيات مستهدفات بأسلحة الحرب مثل العنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب.

وتظهر الأدلة المتزايدة أن الجنود الروس يستخدمون الاغتصاب كتكتيك متعمد للحرب. ونشعر بالرعب إزاء شهادات الاغتصاب الجماعي والاعتداءات تحت تهديد السلاح والاغتصاب الذي يرتكب أمام الأطفال. وهناك أيضا تقارير عن تعرض القصَّر للاغتصاب. وفي المناطق التي تحتلها القوات العسكرية الروسية، تتعرض لخطر العنف الجنسي بشكل خاص النساء اللاتي اخترن عدم الإخلاء أو لم يتمكن منه بسبب الإعاقة أو التزامات تقديم الرعاية أو بخيارهن الشخصي. وكذلك فإن خطر العنف الجنساني عموما، بما في ذلك الاستغلال والاعتداء الجنسيان، فضلا عن الاتجار بالبشر، آخذ في الازدياد. ويعاني كثير من الناجين والناجيات من عواقب سلبية طويلة الأمد ومن الاكتئاب التالي للصدمة، وهم معرضون بصفة خاصة

للتمييز والوصم الاجتماعي. وعلاوة على ذلك، فإن أعدادا كبيرة من النساء لا يحصلن إلا على القليل من خدمات الرعاية الصحية أو خدمات الدعم في حالات العنف الجنساني.

إن العنف الجنسي الذي يرتكبه الجيش الروسي له دوافع مختلفة، بما في ذلك الرغبة في معاقبة الشعب الأوكراني الشجاع وتدمير معنوياته وكسر مقاومته. لكنه يشكل جريمة حرب، وستحاسب روسيا عليه. ويجب أن يحاسب جميع المسؤولين مباشرة عن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني على الأراضي الأوكرانية. وفي ذلك السياق، نؤيد تأييدا تاما التحقيق الذي بدأه المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، كما نؤيد عمل لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بأوكرانيا. ويجب أن تشمل جميع التحقيقات الجوانب الجنسانية وأن تعالجها بالكامل.

وينبغي ألا يُعتبر العنف الجنسي المتصل بالنزاع نتيجة حتمية للحرب. بل هو جريمة يمكن منعها ويعاقب عليها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي. ولدينا بالفعل إطار دولي متين للتصدي لتلك الجرائم، ولكن تنفيذه يحتاج إلى عمل. ومن المؤسف أن الإفلات من العقاب على العنف الجنسي المتصل بالنزاع، كما أبرز الأمين العام في تقريره (S/2022/272)، يظل متفشيا، مما يوحي للناجيات والناجين بأن العالم لا يعبأ بهم ولا يحرك ساكنا. والإفلات من العقاب، إلى جانب الوصم والقوالب النمطية المتجذرة، يكم أفواه الضحايا ويبقي مستويات الإبلاغ عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع دون الواقع. ويجب أن نكفل المساءلة عن هذه الجرائم البشعة، سواء في سورية أو ميانمار أو جمهورية الكونغو الديمقراطية أو مالي أو أفغانستان أو أوكرانيا أو أي جزء آخر من العالم. ومحاسبة الجناة – سواء كانوا أفرادا أو أطرافا فاعلة حكومية أو جهات فاعلة من غير الدول – شرط أساسي لبناء ديمقراطية شاملة للجميع وتعزيز الثقة في المؤسسات الوطنية، وهو أفضل طريقة لمنع هذه الجرائم في المستقبل.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة نيوزيلندا.

السيدة شوالغر (نيوزيلندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): تؤيد نيوزيلندا البيان الذي أدلى به صباح اليوم ممثل كندا باسم مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن، وتود أن تضيف بضع ملاحظات بصفتها الوطنية.

نود أن نشكر مجلس الأمن على عقد هذه المناقشة المفتوحة المعنونة "المساءلة كتدبير وقائي – كسر حلقات العنف الجنسي في حالات النزاع"، بوصفها بندا في إطار جدول أعمال المرأة والسلام والأمن. ونود أيضا أن نعرب عن تقديرنا وشكرنا لقدمي الإحاطات هذا الصباح على شهاداتهم وتقاريرهم البليغة، وعلى إبقاء العنف الجنسي المتصل بالنزاع في صدارة جدول أعمال المجلس.

كانت نيوزيلندا واحدة من ١٣ دولة موقعة على بيان مشترك في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١ يدين استخدام العنف الجنسي والاغتصاب كسلاحي حرب ويعتبره خطا أحمر شبيها باستخدام الأسلحة الكيميائية. ولم يعد العنف الجنسي المتصل بالنزاع يُعتبر نتيجة ثانوية حتمية للحرب أو الأزمات أو حالات الطوارئ. بل هو جريمة يعاقب عليها القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي. ويجب أن تشكل محاسبة الجناة أولوية، سواء كانوا دولا أو جهات فاعلة من غير الدول أو أفرادا، إلى جانب دعم الناجيات والناجين ووضع حد لهذه الجرائم البشعة، التي تستهدف في الغالب النساء والفتيات. ومما يثير القلق أن هذه الجرائم أصبحت حدثا يوميا في أماكن مثل إثيوبيا وأفغانستان وجنوب السودان وجمهورية الكونغو الديمقراطية والعراق وسورية وميانمار وأماكن أخرى. والقائمة ببساطة طويلة جدا.

ونيوزيلندا مصممة على تعزيز الاستجابات الدولية والوطنية من خلال دعم هيكل المساءلة القانونية، بما في ذلك مبادرة المملكة المتحدة لوضع اتفاقية جديدة بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وسيستمر انتشار العنف الجنسي في النزاعات بلا هوادة ما لم تعالج ثقافة الإفلات من العقاب. ويجب على جميع الدول الأعضاء أن

تعطي الأولوية لتنفيذ القوانين والسياسات التي تمكن من الاستجابة المجدية. ولا يزال القضاء على الإفلات من العقاب عن طريق محاكمة مرتكبي هذه الجرائم المروعة هو المفتاح لإنهاء دائرة العنف وتوفير العدالة للناجين. ولدى تفعيل خطة التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع، من المهم الاعتراف بالصلة بين جرائم العنف الجنسي وعمليات إصلاح القطاع الأمني. وفي ذلك الصدد، ترى نيوزيلندا أن الاستجابة الشاملة للعنف الجنسي المتصل بالنزاع ينبغي أن تشمل أيضا التعاون الاستباقي والهادف مع قطاع الأمن.

والعمل على تحسين حماية وتعزيز حقوق المرأة في جميع الحالات، بما يشمل بيئات النزاع، هو أحد أهم أولويات نيوزيلندا في إطار خطة عملنا الدولية لحقوق الإنسان. والعنف الجنسي معترف به بالفعل كجريمة حرب، بما في ذلك من قبل المحكمة الجنائية الدولية، وكجريمة ضد الإنسانية. وستواصل نيوزيلندا الالتزام الثابت بإنهاء آفة العنف الجنساني في جميع الحالات، بما في ذلك حالات النزاع. وندعو مجلس الأمن وجميع الدول الأعضاء إلى مساءلة الجناة مساءلة كاملة عن أفعالهم وحرمانهم من أي إعفاء من المقاضاة، بغض النظر عن وضعهم.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل الأرجنتين.

السيد مينيرو (الأرجنتين) (*تكلم بالإسبانية*): لقد استخدم الاغتصاب والعنف الجنسي على مر التاريخ كسلاحي حرب، وكثيرا ما كانا تكتيكا متعمدا أثناء الأعمال العدائية. وعلى الرغم من وجود عدد من الصكوك الدولية التي تدعو إلى حماية المدنيين من الاعتداء الجنسي في النزاعات المسلحة وتقر بأن هذه الأعمال يمكن أن تشكل جرائم دولية، فإن العنف الجنسي المتصل بالنزاع استمر بلا هوادة في خضم ثقافة الإفلات شبه التام من العقاب.

ويمكن لعدم المساواة بين الجنسين المتجذر أن يؤدي إلى تفاقم العنف الجنسي المرتبط بالنزاع، وبالتالي زيادة تطبيعه. فعدم المساواة بين الجنسين هو السبب الكامن وراء الجرائم الجنسية والعقبة أمام منعها. وينبغي أن يبدأ العمل على منع العنف الجنسي المنهجي والواسع النطاق في وقت السلم، بتشريع وطني يتخذ نهجا قويا بما فيه الكفاية لتجريم تلك الأفعال. ويجب على الدول أن تكفل استعداد آلياتها التشريعية ومؤسساتها القضائية لمعالجة هذه المسألة معالجة شاملة.

ولجرائم العنف الجنسي أثر مُجَنسَن، ولذلك فإن الحوار حولها يميل إلى التركيز على العنف الذي يرتكبه الرجال ضد النساء والفتيات. ولكن ينبغي لنا أن نوسع نطاق مناقشة هذه الجرائم لتشمل آثارها على الرجال والفتيان والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى كضحايا. وهذه الحالات لا يبلغ عنها بالقدر الكافي وتحدث في مناخ من الانتقام والتمييز والوصم يسهم في إفلات الجناة من العقاب على نطاق واسع. إن محاسبة مرتكبي العنف الجنسي أمر حيوي لتحقيق العدالة لضحاياهم وردع الجرائم في المستقبل. وينص القانون الدولي على أنه يجوز تحميل الأفراد المسؤولية الجنائية على هذه الجرائم، وتقع على عاتق الدول المسؤولية الرئيسية عن مقاضاة مرتكبيها. وعندما تكون الدولة غير راغبة أو غير قادرة على التحقيق في الجرائم الدولية ومقاضاة مرتكبيها، بما في ذلك الجرائم الجنسية المتصلة بالنزاع، ينبغي للمجتمع الدولي أن يتخذ الخطوات اللازمة لإحالة القضية إلى المحكمة الجنائية الدولية. ويعترف نظام روما الأساسي بوضوح بالاغتصاب وأي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي كجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية.

إننا نشهد استعدادا متزايدا من جانب المجتمع الدولي للتحقيق في الجرائم الجنسية والجنسانية. ولكن هناك فجوة بين قدرات المحاكم الدولية والوطنية تحد من قدرتها على الاستخدام الفعال للأطر القانونية القائمة لتحقيق العدالة للضحايا. ونظرا للطابع الحساس للجرائم الجنسية وضعف ضحاياها، ينبغي أن يسترشد بأخصائيين ذوي خبرة إذا أريد إجراء التحقيقات بنجاح. وعلاوة على ذلك، يلزم أن يكون هؤلاء الخبراء متاحين في غضون مهلة قصيرة جدا، في غضون أسابيع أو حتى أيام، لفهرسة الأدلة. ونود أن نسلط الضوء في ذلك الصدد على عمل آلية الاستجابة السريعة للعدالة، التي تتمتع الأرجنتين بعضويتها. فهي تقدم المساعدة للذين يحققون في الجرائم الخطيرة بموجب القانون الدولي

نيابة عن الدول والمنظمات الدولية، والذين يحتاجون إلى مساعدة الخبراء في جمع الأدلة التي يمكن استخدامها للتحقيق في الجرائم الدولية أو مقاضاة مرتكبيها. ونحن نقدر بصفة خاصة التعاون والعمل المشترك بين الآلية وهيئة الأمم المتحدة للمرأة لكفالة أن يضطلع الخبراء في قضايا المساواة بين الجنسين بدور في التحقيق في الجرائم الجنسية. وقد ساعدت الشراكة بين مبادرة الاستجابة السريعة في مجال العدالة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة في إعداد قائمة تضم أكثر من ٢٠٠ خبير في مجال العنف الجنسي والجنساني من أكثر من ٧٠ بلدا مدربين تدريبا خاصا على التحقيق في العنف الجنسي والجنساني وتوثيقه.

ويمكن أن يحدث العنف الجنسي أيضا في المدارس أو في الطريق منها وإليها. ويعرب القرار ٢٦٠١ (٢٠٢١) بشأن حماية التعليم في النزاعات المسلحة عن القلق إزاء عواقب الهجمات على النساء والفتيات، بما في ذلك الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، التي قد تعوق مواصلة تعليمهن. ونود أن نسترعي الانتباه في ذلك الصدد إلى إعلان المدارس الآمنة، وهو التزام سياسي حكومي دولي يسعى إلى كفالة التعليم الآمن ومنع العنف الجنسي في حالات النزاع. وقد أيدت الإعلان بالفعل ١١٤ دولة، ونحث جميع الدول التي لم تفعل ذلك بعد على أن تحذو حذوها.

وفي الختام، نود أن نشير إلى أن الأرجنتين والمملكة المتحدة قادتا في عام ٢٠١٥ عملية اتخاذ الجمعية العامة القرار ٢٩٣/٦٩ الذي أعلنت فيه يوم ١٩ حزيران/يونيه اليوم الدولي للقضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع من أجل إذكاء الوعي بضرورة إنهاء العنف الجنسي المتصل بالنزاع وتكريم الضحايا والناجيات والناجين، والإشادة بجميع الذين كرسوا حياتهم بشجاعة للكفاح من أجل القضاء على تلك الجرائم، وكذلك أولئك الذين لقوا حتفهم في السعي لتحقيق ذلك المسعى.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل جنوب أفريقيا.

السيد سيتول (جنوب أفريقيا) (*تكلم بالإنكليزية*): إننا ممتنون لهذه الفرصة لمخاطبة مجلس الأمن، ونود أن نشكر مقدمات الإحاطات على بياناتهن الثاقبة والمهمة صباح اليوم. وفي سياق المناقشة المواضيعية اليوم والنظر في تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع (S/2022/272)، أود أن أسلط الضوء على النقاط التالية.

يساور جنوب أفريقيا قلق بالغ إزاء تزايد حالات العنف الجنسي الموثقة في الفترة المشمولة بالتقرير. ويساورنا القلق أيضا إزاء استخدام العنف والاستغلال الجنسيين كأداة للانتقام لاستهداف الذين يعملون على مكافحة انتهاكات العنف الجنسي وتوفير الخدمات المنقذة للحياة وخدمات الوقاية وخدمات الاستجابة في حالات النزاع، بما في ذلك حالات العنف الجنسي المستفحلة وخدمات الصحة الإنجابية. وقد ازدادت مثل هذه الحوادث سوءا منذ بداية جائحة مرض فيروس كورونا العالمية، التي هددت التقدم المحرز سابقا في معالجة العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات. ومن الأسباب التي تثير القلق بنفس القدر والتي سلط تقرير الأمين العام الضوء عليها حقيقة أن العنف والاستغلال الجنسيين يستخدمان بصورة متزايدة كأداة لإسكات وترهيب النساء اللاتي يشغلن مناصب سياسية وقيادية، ولا سيما أثناء الانتخابات.

وتشيد جنوب أفريقيا بالإطار المعياري المحكم والمتطور للتصدي لآفة العنف الجنسي المتصل بالنزاع. غير أن من الملح أن نعيد توجيه انتباهنا إلى الثغرات الموجودة في التنفيذ الكامل والفعال لجميع قرارات المجلس المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن والتي تهدف إلى التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع. ويجب علينا أن نعزز إرادتنا السياسية الجماعية وأن نتيح إمكانية الحصول على تمويل كاف ومستدام ويمكن التنبؤ به لمعالجة هذه المسألة.

وبغية تركيز جهودنا على التدابير الوقائية على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية للتصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع، نحتاج إلى اتخاذ إجراءات عاجلة وملموسة على الصعيدين السياسي والتنفيذي لتعزيز آليات التخفيف من حدة المخاطر التي تعالج الأسباب الجذرية للعنف الجنسي والأسباب التي تجعل تكرره ممكنا. ومن المهم أيضا أن نكفل، لدى تنفيذ الإصلاحات السياسية والاجتماعية، تهيئة بيئات آمنة تفضي إلى الإبلاغ عن حوادث العنف الجنسي. وبالإضافة

إلى ذلك، من المهم أن نعالج دوافع النزاع، بما في ذلك الحواجز الهيكلية والمنهجية والقوالب النمطية التمييزية والفقر وعدم المساواة، بغية التصدي بشكل كلي للعنف الجنسي في حالات النزاع. ويتعين علينا في ذلك الصدد تحسين نظم الإنذار المبكر والاستجابة المبكرة، بما في ذلك في فترات عدم الاستقرار السياسي وتزايد التطرف العنيف والتشريد القسري وتصاعد النزاع المسلح، من أجل إرشاد الاستجابات التي تتصدى لأعمال العنف الجنسي في حالات النزاع.

ويجب علينا أن نواصل تمكين عمل مستشاري شؤون حماية المرأة في عمليات الأمم المتحدة للسلام. فهم يؤدون دورا حاسما في دعم المرأة في حالات النزاع ويتفاعلون أيضا مع منظمات المجتمع المدني والجهات الفاعلة المحلية والسلطات الوطنية. وتسهم شبكات حماية المرأة والمنظمات النسائية، بالتعاون مع السلطات الوطنية والمجتمع الدولي، في توفير الدعم اللازم للناجين من العنف الجنسي. وتظل قدرات التوعية هذه تحدث أثرا إيجابيا، لا سيما في المجتمعات المحلية.

ونرى أنه يجب على الدول، إلى جانب الهيئات المحلية والإقليمية والدولية، أن تركز على الوقاية الهيكلية، بما في ذلك على الصعيدين المؤسسي والسياسي. ونثق بأن هذا التركيز سيضمن أيضا مساءلة الجهات الفاعلة من غير الدول عن ارتكاب العنف الجنسي في أوقات النزاع. ومن المهم التأكيد على أن المقاضاة شكل من أشكال المنع والردع يدل على أنه لن يتم التسامح مع الإفلات من العقاب على هذه الجرائم.

ويمكن تعزيز المساءلة والعدالة للضحايا والناجيات من خلال إجراء تحقيقات فعالة، وملاحقات قضائية في الوقت المناسب، وضمان إصلاح قطاع الأمن على نحو يراعي الفوارق بين الجنسين ويستجيب لهذا الغرض. ويمكن تعزيز ذلك بزيادة تمثيل المرأة في هذا القطاع وبالتحقق من سجلات أفراد القوات والشرطة في بعثات حفظ السلام وتدريبهم على تحديد العنف الجنسي المتصل بالنزاع قبل نشرهم. ونعتقد أن ذلك يمكن أن يكون خطوة إيجابية نحو سد الثغرات المتبقية في التصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع. وسيسهم أيضا في قطع شوط طويل في ضمان الحماية والإغاثة والانتعاش للمتضررين من العنف الجنسي في حالات النزاع. ولدى التصدي للإفلات من العقاب، من الأهمية بمكان ضمان إمكانية اللجوء إلى القضاء وإحقاق العدالة للضحايا والناجيات وتوفير آليات حقوق الإنسان والرعاية الطبية لهم، بما في ذلك الدعم العقلي والنفسي والاجتماعي.

ونشيد بالدور والعمل المستمرين لفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، على النحو المبين في تقرير الأمين العام، في مساعدة السلطات الوطنية على تعزيز هذه المؤسسات، وتقديم الدعم للضحايا والناجيات، وتعزيز المساءلة عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع. ويوفر عمل فريق الخبراء أفضل الممارسات التي يمكن تكرارها في حالات أخرى نفتقر فيها إلى القدرات أو الموارد أو التغطية. ويمكنه مواصلة دعم الأطر القانونية والمؤسسية القائمة وتعزيزها من خلال الزيارات الافتراضية والحضورية المنتظمة والمشاركة، حيثما أمكن، مع الهيئات الوطنية والإقليمية. ويجب علينا أيضا أن نواصل ضمان وصول الضحايا والناجيات إلى منصات صنع القرار ووضع السياسات لمكافحة العنف الجنسي والمشاركة فيها. ويجب أن نتبع نهجا يركز على الناجيات ويعطي الأولوية لآراء الناجيات وآرائهن ويمكننا من فهم احتياجاتهن ومعالجتها على نحو أفضل فيما يتعلق بالعدالة والانتعاش.

وفي الختام، نكرر طلبنا الثابت بأن يتضمن التقرير السنوي للأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع أيضا معلومات عن العنف الجنسي في حالات الاحتلال، كما هو الحال في الصحراء الغربية وفلسطين.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل لكسمبرغ.

السيد مايس (لكسمبرغ) (*تكلم بالفرنسية*): تشكر لكسمبرغ رئاسة المملكة المتحدة لمجلس الأمن على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة بشأن منع العنف الجنسي. وأود أن أشكر السيدة براميلا باتن والسيدة نادية مراد وممثلات المجتمع المدني من سورية وإثيوبيا على شهاداتهن وتوصياتهن.

وتؤيد لكسمبرغ تأييدا تاما البيان الذي سيدلى به باسم الاتحاد الأوروبي والبيان الذي سيدلى به باسم مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن والفريق الأساسي المعني بمسائل المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، وأود أن أضيف بعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

وعلى الرغم من القرارات التي اتخذها مجلس الأمن منذ عام ٢٠٠٨ والتي تطالب جميع الأطراف في النزاعات المسلحة بإنهاء جميع أعمال العنف الجنسي ضد المدنيين، لا يزال العنف الجنسي يستخدم كسلاح حرب في أوكرانيا وميانمار وسورية وشمال إثيوبيا وجنوب السودان وغيرها من النزاعات، في مناخ يتسم بالإفلات من العقاب بصورة كاملة تقريبا. والاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي جرائم حرب ويمكن أن تشكل جريمة ضد الإنسانية أو عنصرا من عناصر جريمة الإبادة الجماعية. إننا نشعر بصدمة عميقة إزاء العدد المتزايد من الشهادات والتقارير عن الاغتصاب والعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس الذي ترتكبه القوات المسلحة الروسية في أوكرانيا، مستهدفة النساء والأطفال على وجه الخصوص. وندين تلك الأعمال الدنيئة بأشد العبارات، ويجب محاسبة مرتكبيها.

وفي إطار سياسة لكسمبرغ الخارجية المناصرة لقضايا المرأة، فإنها تدافع عن حقوق النساء والفتيات وتعززها بكل تنوعها، بما في ذلك حقوق الناجيات من العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. ولذلك ندعم إجراءات التوعية الواردة في مبادرة "هبوا وارفعوا أصواتكم وانهضوا!" وأقمنا شراكات مع صندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمرأة ومبادرة الاستجابة السريعة في مجال العدالة. ولا نزال نؤيد ولاية الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، ونساهم في الصندوق الاستئماني الذي يدعم عملها. ففي كيفو الجنوبية، في جمهورية الكونغو الديمقراطية، يدعم بلدي الجهود الرامية إلى تعزيز نموذج الرعاية الذي أنشأه الدكتور دينيس موكويجي لضحايا العنف الجنسي، بالشراكة مع منظمات المجتمع المدني. وفي العراق، تدعم لكسمبرغ المنظمة غير الحكومية "يزدا"، التي تساعد المجتمع الايزيدي، وخاصة النساء والفتيات الايزيديات الناجيات من العنف الجنسي الذي ارتكبه أعضاء داعش.

وتود لكسمبرغ أن تقدم ست توصيات ترمي إلى إنهاء دورات العنف الجنسي. أولا، يجب أن نمنع جميع التجاوزات والانتهاكات لحقوق الإنسان عن طريق التنفيذ الكامل للأطر القانونية القائمة ومعالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي المتصل بالنزاع من خلال الالتزام بالمساواة بين الجنسين.

ثانيا، ينبغي أن ندعم عمل توثيق الجرائم من خلال آليات التحقيق.

ثالثا، يجب أن نعمل معا لإنهاء إفلات مرتكبي الجرائم من العقاب، وبالتالي تحقيق العدالة للناجيات. وفي ذلك السياق، نشدد على الدور الرئيسي للمحكمة الجنائية الدولية في استكمال الولايات القضائية الوطنية.

رابعا، يجب ضمان الوصول دون عوائق إلى العدالة والخدمات الصحية والرعاية النفسية والاجتماعية للضحايا دون خوف من الانتقام.

خامسا، نشجع الدول الأعضاء التي لم تقم بعد بتنفيذ إعلان المدارس الآمنة وتنفيذه على أن تفعل ذلك بغية حماية الأطفال والشباب والمعلمين من العنف الجنسي في أوقات النزاع في المدرسة أو في طريقهم إلى المدرسة.

سادسا، تشجع لكسمبرغ مجلس الأمن على مواصلة جهوده لإدماج العنف الجنسي كمعيار لإدراج الأسماء في قوائم نظم جزاءات الأمم المتحدة.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل إستونيا.

السيد. يورغنسن (إستونيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر المملكة المتحدة على عقد مناقشة اليوم وأشكر مقدمات الإحاطات على بياناتهن.

تؤيد إستونيا البيان الذي سيدلي به الاتحاد الأوروبي.

وبينما تركز مناقشة اليوم على الجرائم البغيضة والقاسية واللاإنسانية، فإنها تسلط الضوء أيضا على قدرة الجهود المبذولة لمكافحة تلك الجرائم على الصمود والتصميم والإنسانية. وبينما ندين انتشار العنف الجنسي المتصل بالنزاع والإفلات من العقاب المحيط به، فإننا ندعم ونقف مع الذين يعملون يوما بعد يوم في جميع أنحاء العالم لمنعه وإنهائه – حقوق المرأة والناشطين المجتمعيين، والمنظمات المحلية، والعاملين في المجال الطبي، والقضاة والمحامين، والصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام، وآليات التحقيق والمساءلة الوطنية والإقليمية والدولية – وجميعهم مصممون على كسر حلقة العنف الجنسي المتصل بالنزاع. وهنا، في مجلس الأمن، نقول إن المجلس والأمم المتحدة عموما يجب أن يواصلا القيام بدورهما. وعندما كانت إستونيا عضوا في المجلس، ركزنا على التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع أينما وقع، بما في ذلك في إثيوبيا وأفغانستان وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان والعراق واليمن، ونواصل ذلك العمل الآن.

لقد استمعنا إلى تقارير متكررة من الأمم المتحدة والمنظمات في الميدان عن نمط العنف الجنسي المروع المتصل بالنزاع من جانب القوات المسلحة للاتحاد الروسي في عدوانها العسكري غير المشروع على أوكرانيا. وتجسد تلك التقارير الكيفية التي تشن بها روسيا الحرب – من خلال الأعمال الانتقامية المستهدفة والقاسية ضد المدنيين، بمن فيهم النساء والأطفال. كما تجسد أيديولوجية تعتبر الناس الذين يعيشون في أوكرانيا أقل من البشر، وبالتالي فتعرضهم للمعاملة غير الإنسانية أمر مسموح به. وقد رأينا ذلك من قبل، بنتائج تعهدنا بوصفنا دولا أعضاء بعدم السماح بحدوثها مرة أخرى.

وهناك أناس في بلدي ما زالوا يحملون ذكريات حية عن العنف المنهجي الناجم عن العدوان. والآن كما كان الحال في ذلك الوقت، نحتاج إلى المساءلة واتخاذ الإجراءات لإنهاء الجرائم في أوكرانيا اليوم. وإستونيا مصممة على كفالة المساءلة عن انتهاكات القانون الدولي في أوكرانيا، بما في ذلك الانتهاكات التي ترقى إلى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. ويشمل ذلك محاسبة مرتكبي هذه الجرائم الفظيعة. ونؤيد تأييدا تاما لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بأوكرانيا، والعمل في إطار آلية موسكو التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وجهود المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية. لقد انضممنا مرة أخرى إلى إحالة الحالة في أوكرانيا إلى المحكمة الجنائية الدولية. وبدأت الإجراءات الجنائية في إستونيا بموجب الولاية القضائية العالمية، التي تجمع في إطارها الأدلة على ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. وندعو إلى مواصلة رصد العنف الجنسي المتصل بالنزاع في أوكرانيا والإبلاغ عنه من جانب آليات الأمم المتحدة القائمة، وإلى توفير خدمات شاملة تركز على الضحايا، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية. وتواصل إستونيا دعم فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع.

وما زلنا نؤيد التوصيات الدائمة لإنهاء ومنع العنف الجنسي المتصل بالنزاع، ولا سيما من خلال إدراج الاستجابات له في تجديد الولايات؛ ونشر مستشارين لشؤون حماية المرأة وتوفير الموارد لهم؛ وتحديد العنف الجنسي كمعيار قائم بذاته للجزاءات المستهدفة وتأمين الخبرة ذات الصلة في لجان الجزاءات؛ وإحالة الحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية وفقا لنظامها الأساسي؛ ومن خلال التصدي للتهديدات والأعمال الانتقامية ضد حقوق المرأة وممثلي المجتمع المدني. ومع ذلك، نلاحظ أنه إذا أريد لهذه التوصيات أن تنفذ حقا، فيتعين على المجلس ككل أن يبدأ في إدراك أن مواجهة العنف الجنسي المتصل بالنزاع جزء أساسي من عمله لصون السلم والأمن الدوليين.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل المغرب.

السيد قادري (المغرب) (*تكلم بالفرنسية*): في البداية، يود وفد بلدي أن يشكر رئاسة المملكة المتحدة لمجلس الأمن على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة. إن الموضوع قيد المناقشة، المساءلة كتدبير وقائي وإنهاء حلقات العنف الجنسي في حالات النزاع، موضوع حيوي. تاريخيا، وبغض النظر عن هوية الضحايا، كان العنف ولا يزال جديرا بالإدانة، والعنف الجنسي في النزاع يستحق أكثر من ذلك من

باب أولى. ومما يؤسف له أنه استمر واتخذ أشكالا جديدة، لا تضر بالضحايا أنفسهم فحسب، بل يدمر أيضا مجتمعات ومجتمعات محلية بأكملها ويتلف نسيجها. ويدين المغرب بشدة هذه الممارسات غير المقبولة التي لا تطاق.

قبل ١٤ عاما تقريبا، في ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، الذي يدعو تحديدا إلى محاكمة مرتكبي العنف الجنسي وكفالة حماية جميع ضحايا العنف الجنسي في النزاع، ولا سيما النساء والفتيات، بموجب القانون، فضلا عن منحهم فرصا متساوية للجوء إلى القضاء. ويشدد أيضا على أهمية وضع حد لإفلات مرتكبي هذه الأعمال من العقاب.

ويستند القرار ٢٠٠٨ (٢٠١١) إلى قرار المجلس المعروف جيدا ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي يجسد المثل العليا للأمم المتحدة، ويبعث أملا كبيرا لآلاف النساء والفتيات اللاتي وقعن ضحايا للنزاعات. ووفقا للأمم المتحدة، فإن أكثر من ٧٠ في المائة من ضحايا النزاعات من غير المقاتلين هم من النساء والفتيات. ومما يؤسف له أن استمرار وقوع هذه الجرائم يشكل شاغلا رئيسيا للمجتمع الدولي. وتمثل الجماعات المسلحة غير التابعة للدول تحديا كبيرا في هذا المجال، نظرا لدورها في غالبية النزاعات المسلحة مؤخرا وتورطها في الفظائع الجماعية والمذابح التي يتعرض لها المدنيون. وتشجع الجماعات الإرهابية وغيرها من الجماعات المسلحة من غير الدول الاستعباد الجنسي والاتجار بالنساء والفتيات وممارستهما علنا، وتواصل استخدام العنف الجنسي كسلاح للإرهاب ومصدر للدخل. وفي مواجهة هذه الأعمال البغيضة، لم يعد السخط كافيا. إذ يجب أن يكون هناك تطبيق صارم لما يتوفر من الترسانة القانونية القائمة. وقبل كل شيء، يجب أن نتخذ إجراءات ونقترح حلولا حقيقية. وقد تسهم التدابير الفعالة الرامية إلى منع أعمال العنف الجنسي والمعاقبة عليها إسهاما كبيرا في صون السلم والأمن الدوليين. وأود أن أشدد، في ذلك الصدد، على النقاط التالية.

أولا، من المهم التصدي للأسباب الجذرية للعنف الجنسي المتصل بالنزاع عن طريق تعزيز بناء السلام والتنمية البشرية والمستدامة، وتشجيع المبادرات الوطنية الرامية إلى وضع حد للتمييز الجنساني.

ثانيا، يجب أن تتاح للضحايا إمكانية الوصول إلى العدالة، ويجب أن نكافح الإفلات من العقاب بمقاضاة من يقفون وراء أعمال العنف الجنسي ومرتكبيها.

ثالثا، يجب أن نيسر مشاركة المرأة في الجهود الرامية إلى منع نشوب النزاعات وحلها، وفي صون السلم والأمن وفي بناء السلام خلال مرحلة ما بعد النزاع. ومن الأهمية بمكان دعم تمكين المرأة ومشاركتها الكاملة والمتساوية في صنع القرار.

رابعا، للزعماء الدينيين دور مؤثر يؤدونه في منع استخدام الدين في محاولات تبرير العنف. والتعاون مع الجهات الفاعلة المحلية وقادة المجتمعات المحلية أمر بالغ الأهمية أيضا، حيث يمكنهم تحديد العلامات التحذيرية للعنف الجنسي وطرح نظم للإنذار المبكر.

خامسا، من المهم مكافحة وصم ضحايا العنف الجنسي، فضلا عن الأطفال المولودين نتيجة لهذا العنف، ويجب أن يتلقى الضحايا الدعم الطبي والمالي والمساعدة في إعادة الإدماج الاجتماعي.

وفي الختام، أود أن أغتنم هذه الفرصة لأشيد بالأمين العام أنطونيو غوتيريش على استراتيجية الأمم المتحدة لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، التي تشدد على حقوق الضحايا وكرامتهم وتدعو إلى تنفيذ سياسة عدم التسامح مطلقا. ويؤيد المغرب تأييدا تاما وراسخا سياسة عدم التسامح مطلقا هذه، ويعمل بلا كلل على اتخاذ كل التدابير الممكنة للقضاء على هذا العمل المروع. لقد أطلقنا الشهر الماضي خطة عملنا الوطنية الأولى بشأن المرأة والسلام والأمن، للفترة ٢٠٢١-٢٠٢٤، وهي مبادرة تندرج في إطار الزخم الذي أوجدته الرؤية العليا لصاحب الجلالة الملك محمد السادس لتطوير مجتمع عادل وديمقراطي ومتساو. ويخصص قسم محدد منها لحماية النساء والفتيات ومكافحة الاعتداء والاستغلال الجنسيين، وفقا للمعايير الدولية ومفهوم عدم التسامح مطلقا.

وفي الختام، أود أن أرد على الإشارة غير اللائقة وغير المقبولة وذات الدوافع السياسية التي أدلى بها ممثل جنوب أفريقيا إلى الصحراء

المغربية. وأود أن أؤكد من جديد هنا أنه لا توجد أية صلة كانت بين الصحراء المغربية – حيث تحترم حقوق الإنسان، ولا سيما حقوق المرأة، وتعزز بشكل كامل – ومسألة العنف الجنسي. علما بأن لدى جنوب أفريقيا لديها واحد من أعلى معدلات العنف الجنسي المرتكب ضد المرأة في العالم وأكثرها إثارة للقلق.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة اليونان.

السيدة ثيوفيلي (اليونان) (*تكلمت بالإنكليزية*): تشعر اليونان بقلق بالغ إزاء الأعداد المتزايدة من مزاعم العنف الجنسي المرتكبة ضد النساء والفتيات في سياق الحرب في أوكرانيا، ويجب علينا جميعا أن نكرر ما قاله الأمين العام في دعواته إلى وقف الحرب الآن.

وكما ذكرت مؤخرا الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع والمديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، فإن الحرب والتشريد المتصلين بها يزيدان من خطر جميع أشكال العنف الجنسي. وفي جميع حالات النزاع، يجب التحقيق في ادعاءات العنف الجنسي لكفالة العدالة والمساءلة. وهذا جانب أساسي من جوانب ردع هذه الجرائم البشعة ومنعها. ويجب محاسبة المسؤولين عن هذه الأعمال من قبل العدالة الوطنية، وعند الاقتضاء، أمام العدالة الدولية. وفي هذا الصدد، ينبغي لجميع الدول أيضا أن تعتمد التزامات محددة بمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له، وحماية الضحايا، وتقديم الجناة إلى العدالة. وبالتوازي مع ذلك، ينبغي لنا أن نحمي الحيز المدني وأن نعزز المجتمع المدني، وبخاصة المدافعات عن حقوق الإنسان، بمن فيهن الصحفيات، اللاتي يواجهن تحديات وتهديدات متزايدة. وفي هذا الصدد، يتطلب تمكين المرأة وتبوؤها القيادة بذل جهود لكفالة حماية الضحايا وإغاثتهم وتعافيهم. وينبغي للنهج الذي يركز على الضحايا أن تسترشد به جهود السلام الدولية من خلال التركيز على تقديم تعويضات عادلة وكفالة المساعدة المتعددة القطاعات والحصول على الخدمات النفسية والقانونية، في جملة أمور.

وقد انضمت اليونان مؤخرا إلى أصدقاء القرار ١٣٢٥، إدراكا منها للحاجة إلى سياسات دولية ملموسة وموجهة نحو تحقيق النتائج تكون متسقة ومتماسكة ويعزز بعضها بعضا. وعلاوة على ذلك، كنا محظوظين بما فيه الكفاية لقبولنا في كانون الثاني/يناير في منتدى القادة المعني بمنع أعمال الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لها في عمليات الأمم المتحدة، بمشاركة رئيسة الجمهورية اليونانية، السيدة كاترينا ساكيلاروبولو.

في الختام، أود أن أؤكد أن خطة اليونان الوطنية الأولى بشأن المرأة والسلام والأمن، التي نحن على وشك اعتمادها، تعطي الأولوية للركائز الرئيسية لخطة عمل مجلس الأمن، بما في ذلك منع جميع أشكال العنف الجنسي والعنف الجنساني المتصلين بالنزاعات ضد النساء والفتيات وإغاثة وإنعاش النساء والفتيات الناجيات.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل سويسرا.

السيد هاوري (سويسرا) (*تكلم بالفرنسية*): أود أن أشكر المملكة المتحدة على تنظيم هذه المناقشة وأن أشكر مقدمي الإحاطات على مساهماتهم.

يجب علينا أن نكافح العنف الجنسي في أوقات النزاع المسلح بكل الوسائل الممكنة وأن نمنع استخدام أجساد البشر كساحات للقتال. وهذا تذكير بالدكتور دينيس موكويجي، الحائز على جائزة نوبل للسلام وبالسيدة نادية مراد التي قدمت لنا إحاطة اليوم. قبل ١٤ عاما اعتمد مجلس الأمن القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨) الذي جعل العنف الجنسي في النزاعات المسلحة مسألة أمنية في حد ذاتها. ومنذ ذلك الحين أنشئ إطار معياري قوي. ولكن كما يلاحظ الأمين العام في تقريره (S/2022/272) لا يزال الإفلات من العقاب على جرائم العنف الجنسي المتصلة بالنزاع عاديا بينما لا تزال وتيرة العدالة بطيئة جدا.

ولا تزال سويسرا قلقة جدا من أن التقرير يظهر مرة أخرى مواصلة استخدام العنف الجنسي والجنساني كأسلوب من أساليب الحرب في الكثير من النزاعات في عام ٢٠٢١. بالإضافة إلى ذلك، تشير البيانات المستمدة من آلية الرصد والإبلاغ إلى زيادة حالات الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال في عام ٢٠٢١. وتواجه النساء والأطفال في أوكرانيا الآن خطرا متزايدا بسبب

العنف والاستغلال والانتهاكات الجنسية علاوة على الاتجار. ففي هذا الأسبوع أُبلغ المجلس بحدوث زيادة مثيرة للقلق في الادعاءات المتعلقة بالعنف الجنسي في أوكرانيا. وندعو جميع أطراف النزاع إلى الكف فورا عن ارتكاب هذه الجرائم. ويجب إثبات الحقائق وتحديد المسؤوليات، ويجب أن نضع حدا للإفلات من العقاب على نطاق واسع.

وأود أن أسلط الضوء على ثلاث مسائل في ذلك الصدد. أولا، ينبغي أن نكون واضحين في أنه لا يمكن معالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي المتصل بالنزاع حقا إلا بكفالة مشاركة المرأة واستقلالها الذاتي وضمان حقوقها. لذلك عندما يضع المجلس ولايات بعثات الأمم المتحدة يجب عليه أن يكفل أنها تتضمن أحكاما لتعزيز المساواة بين الجنسين والمشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة للمرأة على جميع مستويات صنع القرار. ولكي تتمكن الأمم المتحدة من الوفاء بولاياتها، يجب نشر مستشارين في شؤون حماية المرأة فضلا عن توفير الموارد الكافية.

ثانيا، يجب أن نكافح الإفلات من العقاب على الصعد المحلية والوطنية والعالمية. وتتمثل إحدى الطرق التي يمكن للمجلس أن يدعم بها ذلك في أن تتضمن معايير الإدراج في القائمة تركيزا على العنف الجنسي في نظم الجزاءات. ونرحب بالاستخدام المتزايد لهذه المعايير. تؤيد سويسرا الجهود التي تبذلها المحكمة الجنائية الدولية للتحقيق في هذه الجرائم ووضع نُهج تراعي الفوارق بين الجنسين. وبالإضافة إلى ذلك نساعد الناجين من خلال شركائنا في المجتمع المدني أن يطالبوا بحقوقهم من خلال جمع الأدلة. فعلى سبيل المثال دعمت سويسرا نساء الروهينغيا في رفع الدعاوى إلى المحكمة الجنائية الدولية نيابة عن مئات الناجيات من العنف الجنساني.

ثالثا، يجب أن تكون حقوق واحتياجات الناجين، ولا سيما صحتهم الجنسية والإنجابية والحقوق ذات الصلة، محورية في عملنا. وتمشيا مع القرار ٢٤٦٧ (٢٠١٩) ندعو إلى توفير التمويل الكافي لدعم جهود الوقاية والاستجابة، بما في ذلك شبكات التضامن المجتمعي. وتعمل سويسرا بشكل وثيق مع المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان ويؤدي هؤلاء دورا أساسيا في مكافحة العنف الجنسي علاوة على تقديم الخدمات الأساسية. وإن على الدول الالتزام بتهيئة بيئة آمنة لهم.

وبعد أربعة عشر عاما من اتخاذ القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، يجب علينا، كما يشير الدكتور موكويجي، وضع حد لاستخدام الجسد البشري ساحات للقتال. ويجب أن نضع حدا للإفلات من العقاب. وتسعى سويسرا جاهدة، بصفتها مرشحة لنيل مقعد في مجلس الأمن، إلى مواصلة الإسهام الإيجابي في تحقيق السلام والأهداف الإنسانية وتظل ملتزمة التزاما كاملا بذلك الهدف.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل الاتحاد الأوروبي بصفته مراقبا.

السيد سكوغ (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر رئاسة المملكة المتحدة على تنظيم هذه المناقشة الهامة.

إنني أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. تؤيد هذا البيان البلدان المرشحة للانضمام للاتحاد الأوروبي: مقدونيا الشمالية والجبل الأسود وألبانيا، وبلد عملية الاستقرار والانتساب والمرشح المحتمل للانضمام، البوسنة والهرسك، فضلا عن أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا وأندورا وسان مارينو.

أود أن أبدأ بإشادة خاصة بمقدمي الإحاطات صباح اليوم. وتجبرنا شهاداتهم للأسف، على الاتفاق مع الأمين العام على أن الوضع لا يزال مقلقا حقا. إننا نواجه أكبر عدد من النزاعات العنيفة منذ عام ١٩٤٥، والانتهاكات المتكررة لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي وعودة الغزوات والانقلابات العسكرية وتزايد الإفلات من العقاب.

ونشعر بالأسف للشهادات والتقارير عن العنف، بما في ذلك العنف الجنسي والاغتصاب، الذي يرتكبه الجنود الروس في أوكرانيا، وكذلك الهجمات الروسية المتكررة على المدنيين والبنية التحتية المدنية بما في ذلك المستشفيات. ولن نتغاضى عن تلك الجرائم، بل نواصل اتخاذ إجراءات لدعم التحقيقات المستقلة لضمان تحقيق العدالة والمساءلة، لا سيما من خلال جهود المدعي العام للمحكمة الجنائية

الدولية والمدعي العام الأوكراني. كما كُلّفت بعثة الاتحاد الأوروبي الاستشارية في أوكرانيا بتقديم المساعدة أيضا. ونواصل تقديم الدعم العاجل للناجين من العنف الجنسي. ونكرر مطالبة الجمعية العامة بأن توقف روسيا فورا عدوانها العسكري الذي مكنته بيلاروس، وأن تسحب فورا ودون قيد أو شرط جميع قواتها من كامل أراضي أوكرانيا، وأن تحترم احتراما كاملا السلامة الإقليمية لأوكرانيا وسيادتها واستقلالها داخل حدودها المعترف بها دوليا.

وتشير التقارير الواردة من بوتشا وغيرها من المدن إلى أسوأ الفظائع التي ارتكبها مجرمو الحرب مثل تنظم داعش في العراق وسوريا، فضلا عن الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية في أفغانستان وإثيوبيا ومالي والسودان وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى وأماكن أخرى. وهناك إطار دولي متين للتصدي لهذه الجرائم البغيضة. ونحن لسنا بحاجة إلى مزيد من المناقشات أو الوثائق أو المبادرات في ذلك الصدد. وكما قالت نادية مراد هذا الصباح، نحن بحاجة إلى اتخاذ الإجراءات أكثر من مجرد التعبير أخلاقيا عن الغضب.

وأود أن أوجز أربع أولويات. أولا، إن من مسؤولية جميع الدول منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له، فضلا عن حماية الناجين ودعمهم وتقديم الجناة إلى العدالة. ويجب على جميع الدول وغير الدول الأطراف في النزاع أن تعتمد التزامات محددة بمنع هذا العنف والتصدي له بالإضافة إلى رصد امتثالها لذلك.

ثانيا، يؤدي أعضاء المجتمع المدني دورا رئيسيا بوصفهم مسعفين غالبا. إن من مسؤوليتنا الجماعية وضع حد للتهديدات التي تستهدف الجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان والوسطاء ومساءلة الجناة وحماية الفضاء المدني.

ثالثا، إن المقاضاة والمساءلة أمران أساسيان لضمان السلام الدائم. ونؤيد المبادرات الرامية إلى تعزيز الإجراءات القانونية على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية، ولا سيما من خلال المحكمة الجنائية الدولية. ونكرر تأكيد دعمنا لحث مجلس الأمن على إدماج وتطبيق العنف الجنسي والعنف الجنساني في معايير الإدراج في قائمة جزاءات الأمم المتحدة بطريقة أكثر انتظاما، وهو أمر قاله الكثيرون اليوم.

رابعا، إن للحماية تكلفة مالية، لذلك يجب أن تعتبر النداءات الإنسانية برامج مكافحة العنف الجنسي والعنف الجنساني برامج منقذة للحياة وجزءا من التمويل الموحد في مجال المرأة والسلام والأمن. ويجب أن نسترشد إجراءاتنا باتباع نهج يركز على الناجين مع التركيز على ضمان حصولهم على الخدمات النفسية والقانونية، فضلا عن دعم الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، تمشيا مع برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين ونتائج استعراضاتهما.

وسنواصل استخدام جميع أدواتنا لمساءلة الجناة وضمان إتاحة الفرصة للمرأة للإسهام في الجهود والحوارات التي يعززها الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة والمجتمع الدولي على نطاق أوسع.

السيد كوزمين (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): أود أن أرد على البيان الذي أدلى به رئيس وفد الاتحاد الأوروبي. يمثل السيد سكوغ منظمة كبرى، هي الاتحاد الأوروبي. ولم أرد على البيانات التي أدلى بها فرادى أعضاء الاتحاد الأوروبي الذين اتهموا، بدرجات متفاوتة – حسب مستويات كراهية كل منهم تاريخيا لروسيا – روسيا وقواتها المسلحة بأشياء لم يفعلوها قط ويعلم السيد سكوغ أنهم لم يفعلوها قط. كنت أتوقع منه تقييما أكثر واقعية وتوازنا لما يجري في أوكرانيا، وخاصة فيما يتعلق بالجرائم التي يجري النظر فيها. ويمكنني أن أتوقع من ممثلي بلدان مثل ليتوانيا وإستونيا أن يقولوا إن الجنود الروس اغتصبوا النساء ثم أكلوهن، أو أي شيء آخر يمكن أن يفكروا فيه، ولكنني لم أتوقع ذلك منه، وأنا حقا أشعر بخيبة أمل كبيرة إزاء ذلك.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أحيط علما بالبيان الذي أدلى به ممثل الاتحاد الروسي. ألاحظ أن السيد سكوغ يود أن يأخذ الكلمة مرة أخرى.

أعطي الكلمة لممثل الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقبا.

السيد سكوغ (الاتحاد الأوروبي) (*تكلم بالإنكليزية*): سأتوخى الإيجاز الشديد. لدي تعليقان فقط لزميلي من الاتحاد الروسي. لا يوجد

هنا على الإطلاق ما يسمى بكراهية روسيا أو أي مشاعر كراهية تجاه الشعب الروسي. غير أن هناك رفضا قويا جدا في هذه القاعة وفي المجتمع الدولي للعدوان الذي ترتكبه روسيا ضد أوكرانيا.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل تركيا.

السيدة غربا (تركيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): نود أن نشكر المملكة المتحدة على عقد هذه المناقشة الهامة التي جاءت في الوقت المناسب. كما نشكر السيدة براميلا باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، ومقدمي إحاطات المجتمع المدني على ملاحظاتهم القيمة والثاقبة.

العنف الجنسي هو أحد أخطر انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد النساء والفتيات. وفي حالات النزاع، كثيرا ما يستخدم كسلاح حرب، واستراتيجية لحرمان البشر من أبسط حقوقهم – سلامتهم وأمنهم وكرامتهم. وعلاوة على ذلك، يمكن أن يؤدي إلى تفاقم النزاعات المسلحة وإطالة أمدها ويعوق استعادة السلم والأمن الدوليين. ونقر بالتقدم المحرز داخل منظومة الأمم المتحدة لإيجاد إجراءات لمكافحة هذه الآفة. لقد نجح مجلس الأمن في ربط مفهومي العنف الجنسي والإفلات من العقاب بالسلم والأمن الدوليين، واتخذ العديد من القرارات وعالج هذه المسألة في العديد من الجلسات. ونرحب بإدراج العنف الجنسي كمعيار للجان الجزاءات التابعة للمجلس ونؤيد تطبيقه عمليا. ومع ذلك، نرى فجوة بين الالتزامات والعمل. وكما يكشف التقرير الأخير للأمين العام (S/2022/272)، لا يزال العنف الجنسي يستخدم على نطاق واسع كتكتيك من تكتيكات الحرب والإرهاب. ويؤكد التقرير أيضا الصلة بين العنف الجنسي والاتجار بالبشر والتشريد القسري.

العنف الجنسي في النزاعات هو أحد العوامل الرئيسية التي تؤدي إلى النزوح الداخلي وعبر الحدود. وعلاوة على ذلك، من المرجح أن يواجه ضحايا العنف الجنسي مزيدا من الانتهاكات أثناء تشريدهم، مما قد يؤدي إلى وقوع العديد ضحايا، بما في ذلك للاتجار بالبشر. ومن الضروري تعزيز قوانين العقوبات وقوانين الهجرة بغية مكافحة الاتجار بالبشر. وينبغي أن يشمل إطار الحماية أيضا دعما إضافيا في أعقاب الانتهاكات، مثل ضمان سلامة الضحايا، وتوفير الدعم النفسي، وتمديد إقامة الضحايا في بلد لجوئهم، من أجل التخفيف من آثار الصدمة.

وللعنف الجنسي عواقب على جميع المتضررين – النساء والفتيات والرجال والفتيان. وبالإضافة إلى أثره المدمر على الناجين، فإن له آثارا واسعة النطاق وطويلة الأمد على المجتمعات المحلية والدول بأسرها على مدى أجيال. يجب أن تكون مسؤوليتنا هي تحقيق العدالة والاعتراف والتعويضات للناجين من هذه الجرائم المروعة. وغالبا ما تكون المعاقبة على الجرائم أهم رادع وعنصر أساسي في المنع. مع ذلك، وكما يقول الأمين العام في تقريره، لا يزال الإفلات من العقاب على جرائم العنف الجنسي المتصلة بالنزاع هو القاعدة، ولا تزال وتيرة العدالة بطيئة بشكل مؤلم. وبغية التصدي للعنف الجنسي أثناء النزاعات وضمان إمكانية مقاضاة مرتكبي هذه الجرائم في مرحلة ما بعد النزاع، يجب جمع الوثائق والأدلة اللازمة أثناء استمرار النزاع. وتضطلع الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والوكالات الإنسانية والمجتمع المدني بمهمة هامة في هذا الصدد. ونشيد بجهود مستشاري حماية المرأة في الميدان وفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع. وندعو إلى تعبئة الموارد البشرية والمالية حتى يمكن نشرهم في البعثات الصادر بها تكليف في الوقت المناسب.

إن جلسة اليوم تدور حول دعم تحقيق المساءلة والعدالة للناجين من هذه الجرائم البشعة. إنها تتعلق بحماية حياة وحقوق وكرامة النساء والفتيات اللواتي يعانين من آثار النزاعات في جميع أنحاء العالم. وفي ذلك السياق، أود أن أعرب عن تضامننا مع النساء والفتيات في أوكرانيا، اللواتي يواجهن العواقب الوخيمة للعمل العدواني الذي تقوم به روسيا. وبالمثل، نؤكد من جديد التزامنا بالسعي إلى المساءلة عن أعمال العنف الجنسي المروعة التي يرتكبها النظام السوري، والتي تم توثيقها منذ فترة طويلة في مختلف تقارير الأمم المتحدة.

لقد حان الوقت، أكثر من أي وقت مضى، لتكثيف جهودنا بشكل جماعي من أجل النساء والفتيات اللواتي يتحملن وطأة النزاعات في

جميع أنحاء العالم. وتركيا ملتزمة التزاما راسخا بالمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، وستواصل العمل عن كثب مع المجتمع الدولي للنهوض بالخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن والقضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل كرواتيا.

السيد سيمونوفيتش (كرواتيا) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد كرواتيا البيانات التي أدلي بها بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، ومجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن (انظر S/PV.9016)، والفريق الأساسي المعني بمسائل المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، وأود أن أضيف بعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

أود أن أشكر رئاسة المملكة المتحدة ومقدمي الإحاطات الموقرين.

وما يبين تقرير الأمين العام (S/2022/272)، فإنه على الرغم من كل أوجه التقدم المحرز في القانون الدولي، لا يزال العنف الجنسي والجنساني متفشيا كما كان دائما، ونشعر بالفزع لأنه سيتعين الآن إضافة بلد آخر، أوكرانيا، إلى تلك الحصيلة المؤسفة. تتزايد الأدلة على انتشار الاغتصاب والعنف الجنسي على نطاق واسع في المناطق الخاضعة للسيطرة الروسية منذ بداية الغزو. ونؤيد بقوة النداءات التي وجهتها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع وغيرها لإجراء تحقيق دقيق في ادعاءات العنف الجنسي. سيكون قانون مراد مفيدا جدا لهذا الغرض وغيره من الأغراض المماثلة.

وإذا أردنا تحسين المنع، ينبغي أن نضع في اعتبارنا أن حالات الاغتصاب والعنف الجنسي المتصلة بالنزاع لا توجد في فراغ أو تأتي من فراغ. يشير تقرير الأمين العام إلى عدم المساواة الهيكلية القائمة على نوع الجنس، والعنف القائم على نوع الجنس، والأعراف الاجتماعية الضارة بوصفها بعض الأسباب الجذرية للعنف الجنسي المتصل بالنزاع. وتشدد المقررة الخاصة السابقة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، في تقريرها (A/76/132) عن الاغتصاب بوصفه انتهاكا جسيما ومنهجيا لحقوق الإنسان ومظهرا من مظاهر العنف القائم على نوع الجنس ضد المرأة، على أن عدم وجود نهج قائم على حقوق الإنسان، وأوجه القصور القانونية في تجريم الاغتصاب ومقاضاة مرتكبيه قبل نشوب النزاع، تساهم في تطبيع العنف الجنسي خلال ذلك النزاع. ونشجع بقوة جميع الدول التي لم تقم بعد بمواءمة قوانينها مع معايير القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي بشأن الاغتصاب والعنف الجنسي على أن تفعل ذلك. وبغية تفادي أوجه القصور القانونية في مرحلة ما بعد النزاع في المقاضاة على الاغتصاب، ندعو جميع الدول إلى التصديق على النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية أو مواءمة قوانينها المتعلقة بالعنف الجنسي والاغتصاب مع التوصية العامة رقم ٣٥ لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بشأن العنف الجنساني ضد المرأة ومع القانون النموذجي بشأن الاغتصاب الذي اقترحته المقررة الخاصة.

وتعريف الاغتصاب على أنه يقوم على أساس عدم الموافقة، وإلغاء قواعد التقادم في هذا الصدد، أمران حاسمان لمنع الاغتصاب في الحرب وفي السلم. وعلاوة على ذلك، من المهم توفير حلول أخرى تركز على الضحايا لغير القادر منهم على التماس التعويض من خلال العملية القضائية. ففي كرواتيا، على سبيل المثال، يحق للناجين من العنف الجنسي الذي ارتكب خلال الحرب التي دارت في وطننا الحصول على تعويضات مالية ومجموعات رعاية خاصة حتى لو لم يتم العثور على الجناة أو تقديمهم إلى العدالة. ونحن على استعداد لتشاطر ممارساتنا وخبراتنا مع هذا النهج الذي يركز على الضحايا.

وفي الختام، يحذر تقرير الأمين العام من أنه عندما يتعلق الأمر بالعنف الجنسي المتصل بالنزاع، يظل الإفلات من العقاب هو القاعدة.

ولذلك، فإننا نؤيد مجلس الأمن في إدماج العنف الجنسي وتطبيقه بصورة منهجية كمعيار للإدراج في نظم جزاءات الأمم المتحدة في الحالات التي ترتكب فيها هذه الجرائم باستمرار. وينبغي أن يبدأ منع العنف الجنسي في حالات النزاع من الداخل وفي وقت السلم، ولذلك نؤيد دعوة الأمين العام إلى وضع خطة عمل عالمية طارئة بشأن العنف ضد المرأة، على النحو المبين في خطتنا المشتركة (A/75/982).

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل بولندا.

السيد شزيرسكي (بولندا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود في البداية أن أعرب عن خالص امتناني وتقديري للمملكة المتحدة على تنظيم هذه المناقشة الهامة وعلى تسليط الضوء على مسألة المساءلة بوصفها محور التركيز الرئيسي لمناقشتنا. وأود أيضا أن أشكر جميع مقدمي الإحاطات على إسهاماتهم الملهمة، والأمين العام على تقريره الزاخر بالمعلومات والشامل (S/2022/272)، الذي يقدم تحليلا متعمقا ومجموعة من التوصيات العملية لمجموعة واسعة من الجهات الفاعلة الدولية.

وتؤيد بولندا البيان والملاحظات الإضافية التي أدلى بها رئيس وفد الاتحاد الأوروبي وكذلك البيان الذي أدلي به باسم مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن (انظر S/PV.9016)، اللذين أكدا من جديد دعمهما القوي لعدم التسامح مطلقا مع أي شكل من أشكال العنف الجنسي.

ونتفق مع الرأي القائل بأن نطاق العنف الجنسي المتصل بالنزاع ضد المدنيين مبعث قلق بالغ. لقد أسهمت الأزمات الإنسانية والأمنية والسياسية، التي تفاقمت بسبب الآثار الاقتصادية للجائحة والتشرد، في زيادة مستويات العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. وينتشر على نطاق واسع استخدام الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي كسلاح أو أسلوب من أساليب الحرب. وأكثر المتضررين هم النساء والفتيات، ومع ذلك يجب علينا أيضا أن نأخذ في الاعتبار وجود ضحايا من الذكور.

وتشكل مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية ومجدية في جميع جوانب الحياة العامة وفي العمليات السياسية والاجتماعية والاقتصادية فضلا عن عمليات السلام والأمن شرطا مسبقا أساسيا لإنهاء العنف الجنسي المتصل بالنزاع. وتتطلب هذه المشاركة آليات حماية كافية وفعالة تركز على وجود التزام قوي بمعالجة مسألة إفلات الجناة من العقاب، فضلا عن الجهود المبذولة لدعم ضحايا هذه الجرائم.

ويمكن لإدماج المرأة أن يضمن على أفضل وجه اتباع نهج يركز على الناجين، بما في ذلك إعادة تأهيل الناجين من العنف الجنسي المتصل بالنزاع، وضمان جبر الضرر والمساءلة بعد انتهاء النزاع، فضلا عن إنشاء آليات فرز تستبعد مرتكبي العنف الجنسي من قوات الأمن.

يغطي تقرير الأمين العام الفترة ٢٠٢١، ولكن في هذه المرحلة لا يسعنا ألا نذكر التقارير والشهادات المروعة للضحايا فيما يتعلق بعمليات القتل في بوتشا وإربين وغيرهما من المناطق في أوكرانيا، التي زارها اليوم رؤساء بولندا وليتوانيا ولاتفيا وإستونيا. إننا نشعر بالصدمة إزاء الروايات المتزايدة عن العنف الجنسي الذي يستخدمه الجنود الروس عمدا كأسلوب من أساليب الحرب وأداة للإرهاب والترهيب. وبالإضافة إلى ذلك، أدى التشريد الجماعي الناتج عن العدوان الروسي إلى زيادة المخاطر الناجمة عن جميع أشكال العنف الجنسي وأثر بشكل غير متناسب على النساء والفتيات.

ولسنا بحاجة لأن نذكر أن عواقب العنف الجنسي المتصل بالنزاع، وخاصة بالنسبة للنساء والأطفال، تتجاوز البعد الجسدي بكثير. فغالبا ما يكون له تأثير لا يمكن إصلاحه على حياتهم كلها. والأكثر من ذلك، أن هذه الصدمة الرهيبة لا تصيب الأفراد فحسب، بل تصيب المجتمعات بأكملها أيضا.

وما فتئت بولندا تدعو باستمرار إلى احترام المعايير الدولية ومجموعة قرارات مجلس الأمن القائمة والامتثال لها من جانب الدول والجهات الفاعلة من غير الدول. وتقع على عاتق الدول مسؤولية قانونية وأخلاقية عن حماية مواطنيها وضمان محاسبة الجناة. كما تشكل المساءلة وسيلة لكفالة المنع. ولن يؤدي الفشل في التصرف بشكل حاسم الآن إلا إلى تشجيع المعتدين على استخدام تلك الأساليب الوحشية. يجب أن يكفل المجتمع الدولي تقديم جميع الجناة، بمن فيهم القادة، إلى العدالة. لا يمكن تحقيق المساءلة من دون معرفة الجرائم المرتكبة. ومما يؤسف له أنه بسبب ما يصيب الناجين من العنف الجنسي من تمييز ووصم، لا يبلغ الغالبية العظمى منهم عن الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، الأمر الذي لا يسهم في ثقافة الإفلات من العقاب فحسب، بل ويحول أيضا دون حصول الناجين من العنف الجنسي على الرعاية الطبية والدعم القانوني.

إن بولندا تترجم أقوالها إلى أفعال. ففي حالة أوكرانيا، كنا من أوائل الدول التي أحالت الحالة في ذلك البلد إلى مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية. وسنساعد المحكمة الجنائية الدولية في جهودها لجمع الأدلة على جرائم الحرب التي ارتكبتها روسيا في أوكرانيا. وعلاوة على ذلك، شرع مكتب المدعي العام الوطني البولندي في ٢٨ شباط/فبراير في إجراء تحقيق بشأن الحرب العدوانية ضد سيادة أوكرانيا وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي.

وبالإضافة إلى ذلك، أنشأ معهد بيليكي – وهو مؤسسة تعمل في بولندا للبحث في الجرائم التي ترتكبها الأنظمة الاستبدادية – مركز رافاييل ليمكين لتوثيق الجرائم الروسية في أوكرانيا. وتتمثل مهمته في جمع وحفظ الأدلة على جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المرتكبة في أوكرانيا، وجمع شهادات الشهود وتسجيلها. لا تزال المساءلة عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع، وتدابير المنع، ومكافحة الإفلات من العقاب، تشكل المسائل ذات الأولوية في خطة العمل الوطنية البولندية بشأن المرأة والسلام والأمن.

تمثل التقارير المتعلقة بالقتل العشوائي للمدنيين، بمن فيهم النساء والأطفال، فضلا عن حالات العنف الجنسي، أبشع الفظائع؛ ورغم أنه لا مكان لها في أوروبا في القرن الحادي والعشرين، لكنها لا تزال تحدث. وإذا أردنا منع وجود حلقة مفرغة من العجز إزاء الحالة المتدهورة للنساء والفتيات والرجال المتضررين من العنف الجنسي المتصل بالنزاع، علينا أن نتصرف على وجه الاستعجال. من واجبنا المشترك أن نتأكد من محاسبة المسؤولين عن هذه الفظائع الوحشية وفقا للقانون الدولي.

وفي الختام، أود أن أؤكد مجددا أن بولندا تقف متضامنة مع جميع الناجين من العنف الجنسي في النزاعات وتحض على زيادة دعم المتضررين من هذه الجرائم وتمكينهم.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل البرتغال.

السيد أمارال ألفيس دي كارفاليو (البرتغال) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد البرتغال البيانين اللذين أدلي بهما باسم الاتحاد الأوروبي ومجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن (انظر S/PV.9016).

وترحب البرتغال بعقد هذه المناقشة، التي تكتسي أهمية خاصة بالنظر إلى التقارير المقلقة عن العنف الجنسي والجنساني الذي ترتكبه القوات الروسية والجهات الفاعلة من غير الدول في أوكرانيا. ونعرب مرة أخرى عن تعاطفنا مع جميع الأشخاص ضحايا العنف الجنسي في النزاعات المسلحة، الذي يؤثر على النساء والفتيات على وجه الخصوص.

لقد اعتمد مجلس الأمن بالفعل إطارا شاملا للتصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع. الأطر القانونية قائمة؛ ويجب علينا الآن أن ندعو جميع الدول إلى استخدام جميع الصكوك المتاحة لها لضمان تنفيذها، بما في ذلك عن طريق جعل العنف الجنسي المتصل بالنزاع معيارا للإدراج في جميع نظم جزاءات الأمم المتحدة ذات الصلة.

ويجب أن يكفل مجلس الأمن مساءلة جميع الجهات الفاعلة عن الجرائم التي ترتكبها، على الصعيدين الوطني والدولي على السواء.

ويجب على نظام العدالة الجنائية الدولي، سواء المؤسسات القضائية أو شبه القضائية، أن يعمل، من خلال نهج متكامل ومنسق، على جمع الأدلة والإعداد لمحاكمات جنائية ومتابعتها حتى الانتهاء منها.

وتكون الأمم المتحدة أكثر فعالية عندما تعمل على دعم الجهود الوطنية وتعزيزها. كما يمكننا تعزيز جهود المساءلة وزيادة الامتثال للأطر القانونية الدولية من خلال مساعدة الدول على مواءمة القوانين المحلية مع المعايير الدولية.

إن تقديم الدعم لنظم العدالة، العسكرية والمدنية على حد سواء، كان أساس النجاح وهو أفضل وسيلة لضمان استدامة المكاسب التي تحققت حتى الآن على المدى الطويل. كما أن الاستثمار في تحقيق العدالة للضحايا هو أيضا استثمار في إرساء السلام المستدام.

ولا يمكن تجاهل تقديم الخدمات والمساعدة المادية باعتبارهما مسألة ثانوية بالنسبة للجهات المعنية في مجال الأمن. فتلبية الاحتياجات الأساسية للناجين والمجتمعات الهشة هي شكل من أشكال الحماية من الاستغلال وسوء المعاملة.

والأهم من ضمان مساءلة الجناة هو منع حدوث العنف الجنسي أصلا. والاستثمار في حقوق الإنسان وفي التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان، وفي تمكين جميع الأشخاص، وفي مشاركة المرأة وقيادتها بصورة كاملة ومتساوية ومجدية على جميع مستويات صنع القرار هو استثمار رئيسي في منع العنف الجنسي.

ويجب مواصلة تعزيز الشراكات مع الجهات الفاعلة في مجال الأمن الوطني، على سبيل المثال. وينبغي إدراج التدريب على منع العنف الجنسي في برامج إصلاح قطاع الأمن لبناء قدرات الجهات الفاعلة الأمنية المحلية.

ونهيب بجميع الدول مضاعفة الجهود لمنع ومكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع وكفالة محاسبة جميع الجناة.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): بالنسبة للمتكلمين المقبلين، أود أن أنوه باقتضاب بضرورة الالتزام بأربع دقائق، إن أمكن. فلدينا في القائمة الكثير من المتكلمين لنختتم الجلسة بعد ظهر اليوم. والأضواء الوامضة المثبتة على أطواق الميكروفونات ستُنبه المتكلمين عند انتهاء الأربع دقائق.

أعطي الكلمة الآن لممثلة جمهورية إيران الإسلامية.

السيدة إرشادي (جمهورية إيران الإسلامية) (*تكلمت بالإنكليزية*): أشكركم، السيد الرئيس، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة. وأشكر أيضاً مقدمات الإحاطات على إحاطاتهن.

إن العنف الجنسي جريمة بشعة كثيرا ما تستخدم كأسلوب من أساليب الحرب والإرهاب. وفي النزاعات المسلحة، يضر العنف الجنسي بشكل غير متناسب بالنساء والفتيات وعلى الأشخاص الذين يعيشون أوضاعا هشة. ومن المؤسف أن النساء والفتيات هن الضحايا الرئيسيات. ويفاقم النزاع المسلح أيضا من خطر الاتجار بالأشخاص، الذي يستهدف على نحو جائر النساء والأطفال الفارين من الحرب أثناء نقلهم قسرا.

ويحظر القانون الدولي الإنساني أثناء النزاعات المسلحة جميع أشكال الاعتداء الجنسي على النساء ويفرض الحماية على المدنيين، بمن فيهم النساء والفتيات. وفي ذلك الصدد، تدين اتفاقيات جنيف الأربع وبروتوكولاها الإضافيان صراحة وضمنا مختلف أشكال العنف الجنسي بوصفها انتهاكات خطيرة للقانون الإنساني في النزاعات الدولية والداخلية على حد سواء. وعلاوة على ذلك، أدانت قرارات عديدة للأمم المتحدة العنف الجنسي ضد النساء في النزاعات وشددت على مساءلة الجناة. ولذلك فمن الضروري امتثال جميع الدول والأطراف في النزاعات من غير الدول على نحو تام للالتزامات المترتبة عليها بموجب القانون الدولي الساري، بما فيها حظر جميع أشكال العنف الجنسي.

ويتطلب منع هذه الممارسة اللاإنسانية ومكافحتها جهدا جماعيا. بيد أن ذلك لن ينجح ما لم تعالج أسبابه الجذرية – أي الظروف المحيطة بنشوب نزاع مسلح. ونعتقد أن وضع حد لجميع النزاعات المسلحة هو أنجع السبل لمنع تلك الجرائم. وللأسف ما دام الإرهاب والتطرف العنيف والاحتلال الأجنبي والتدخل الأجنبي مستمرا، فإن هذا الحل سيظل بعيد المنال. وتتمثل التهديدات الرئيسية لأمن الإناث في منطقتنا المضطربة، الشرق الأوسط، في الاحتلال الأجنبي والغزو والإرهاب الأجنبي، وهي أعمال لا تحترم حقوق النساء أو حياتهن. وحالة النساء والفتيات الفلسطينيات مثال واضح على ذلك.

وبينما ينبغي بذل كل جهد ممكن لمنع نشوب النزاعات، يجب أيضا اتخاذ تدابير أخرى لمنع العنف الجنسي والتصدي له. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي عدم السماح بالإفلات من العقاب في جرائم العنف الجنسي المرتكبة في خضم النزاع. ومن الأهمية بمكان أن نركز جهودنا على تقديم هؤلاء الجناة إلى العدالة. ويجب أيضا كفالة إمكانية لجوء الناجيات والناجيين إلى القضاء.

لقد أثرت الحالة الراهنة في أفغانستان تأثيرا شديدا على حقوق المرأة الأفغانية. ووفقا للتقرير الأخير للأمين العام عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاع (S/2022/272)، استهدفت النساء والفتيات كجزء من العنف المنهجي والواسع النطاق وسط حملة منسقة للحد من مشاركتهن في الحياة العامة والسياسية. ويجب منح النساء الأفغانيات حقوقهن السياسية والاجتماعية، مثل الحق في التعليم والعمل والمشاركة السياسية.

ونشدد على أهمية تمكين النساء وتعزيز مشاركتهن في جهود منع نشوب النزاعات وتسويتها. وتحقيق هذا الهدف النبيل مسؤولية مشتركة، ونحن على استعداد لدعم أي جهد دولي حقيقي في ذلك الاتجاه.

وفي الختام، أود أن أؤكد من جديد موقفنا القائم على المبدأ بأن القضايا المتعلقة بالنساء والفتيات يجب أن تتناولها الجمعية العامة وغيرها من هيئات الأمم المتحدة، وأنه ينبغي لمجلس الأمن ألا يتناول هذه المسائل إلا إذا كانت تتعلق مباشرة بالسلم والأمن الدوليين.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل لبنان.

السيدة الزغبي (لبنان) (*تكلمت بالإنكليزية*): بداية نهنئ المملكة المتحدة على تولي رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر، ونشيد بها على تنظيم هذه المناقشة الحسنة التوقيت. ونغتنم هذه الفرصة لنهنئ الإمارات العربية المتحدة على رئاستها الناجحة للمجلس الشهر الماضي. ونحن فخورون جدا لرؤية سفيرات يترأسن المجلس لمدة ثلاثة أشهر متتالية. كما نشكر مقدمات الإحاطات على ملاحظاتهن الثاقبة.

وقد سررنا بالاستماع إلى السيدة نادية مراد الحائزة على جائزة نوبل للسلام مرة أخرى هنا في مجلس الأمن. ونحيي شجاعتها وبسالتها لمواصلة الدفاع عن الناجين من جرائم الاتجار بالبشر والعنف الجنسي، لكفالة أن تكون هي آخر فتاة في العالم لديها قصة مثل قصتها، كما تقول في كتابها، الفتاة الأخيرة.

ولا تزال النساء يعانين من العنف الجنسي في النزاعات في جميع أنحاء العالم، كما سمعنا هذا الصباح من الممثلة الخاصة للأمين العام براميلا باتن. ولا يمكن للنساء ولا ينبغي لهن أن تتحملن بعد الآن وطأة النزاعات. وما زلنا نتذكر جيدا المعاناة التي لا يمكن تصورها للنساء والفتيات الايزيديات اللواتي تعرضن لجميع أنواع المعاملة الهمجية واللاإنسانية على يد الدولة الإسلامية في العراق والشام، بما في ذلك الاغتصاب والعنف الجنسي والاستعباد الجنسي والتعذيب، على سبيل المثال لا الحصر.

وللأسف تستمر تلك الفظائع من دون انقطاع. ويؤكد التقرير الأخير للأمين العام عن هذا الموضوع (S/2022/272) أن العنف الجنسي لا يزال يستخدم كأسلوب من أساليب الحرب والتعذيب والإرهاب. لكن تظل تلك الجرائم البشعة غير مبلغ عنها بالقدر الكافي، لأن الناجيات والناجين في معظم الحالات يخشون التقدم ومشاطرة قصصهم. فيجب علينا كفالة حماية الناجين من العنف الجنسي في النزاعات وتقديم مرتكبي تلك الجرائم إلى العدالة. ولم يعد من الممكن أن تمر جرائم العنف الجنسي المرتبط بالنزاع بدون عقاب.

ونرحب في هذا الصدد بمبادرة الجمعية العامة، بقيادة سيراليون واليابان، لاتخاذ قرار بشأن التعاون الدولي من أجل كفالة العدالة وسبل الانتصاف والمساعدة للناجين من العنف الجنسي، ونتطلع إلى المشاركة البناءة في تلك العملية.

ونسلم بأن النساء والفتيات يصبحن أكثر من غيرهن ضحايا للعنف الجنسي في النزاعات. ومع ذلك، فعند التصدي لهذه المسألة، ينبغي ألا نستبعد العنف الجنسي المرتكب ضد الرجال والفتيان. وفي حالتهم، يكون الوصم والعار أكثر حدة، ويختار العديد من الضحايا والناجين التزام الصمت. وينبغي أيضا إيلاء اهتمام خاص للناشطات، والنساء بناة السلام، والمدافعات عن حقوق الإنسان، والصحفيات، اللائي كثيرا ما يستهدفن على وجه التحديد، بسبل منها العنف والتحرش الجنسيان.

وفي ملاحظاته أمام لجنة بناء السلام في الشهر الماضي، أكد الأمين العام أنطونيو غوتيريش من جديد أن العالم يشهد أكبر عدد من النزاعات العنيفة منذ عام ١٩٤٥، حيث يعيش الآن مليارا شخص، أو ربع سكان العالم، في المناطق المتضررة جراء النزاعات. وكلما استمرت النزاعات واحتدمت، ازداد العنف الجنسي في تلك الأماكن. ونحن بحاجة إلى التصدي لهذه الظاهرة والعمل من أجل تحقيق العدالة والمساءلة. ولكن أهم خطوة ينبغي اتخاذها هي إسكات المدافع، وإنهاء النزاعات، وقبل كل شيء، بذل كل الجهود لمنع نشوبها قبل أن تندلع.

إذ لم يعد من الممكن السماح بأن تتضرر النساء في أجسامهن كنتيجة جانبية. ولم يعد من الممكن السماح باستخدام أجساد النساء كأسلحة حرب. ولم يعد من الممكن السماح بتحويل أجساد النساء إلى ساحات معارك.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل بلجيكا.

السيد لاغاتي (بلجيكا) (*تكلم بالفرنسية*): أشكركم، السيد الرئيس، جزيل الشكر على عقد هذه المناقشة المهمة.

تؤيد بلجيكا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي في وقت سابق.

إن تقرير الأمين العام (S/2022/272) يرسم صورة قاتمة. ونلاحظ زيادة في جرائم الحرب، مثل العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات. ويعاني السكان المدنيون معاناة لا توصف من هذه الجرائم التي تدينها بلجيكا بأشد العبارات الممكنة. ويساورنا القلق إزاء التقارير التي تفيد بوقوع أعمال عنف جنسي ترتكبها القوات الروسية في أوكرانيا، وندعو روسيا إلى وقف الأعمال العدائية بشكل عاجل. كما نحث على إجراء تحقيق كامل في جرائم الحرب المزعومة، بما فيها الجرائم الجنسية، وندعو جميع الأطراف إلى المشاركة والتعاون الكاملين لتحقيق تلك الغاية.

على الرغم من أن الحالة في جميع أنحاء العالم مأساوية، فإن هناك بعض العلامات الإيجابية. واسمحوا لي أن أقدم مثالين.

في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بينما لا يزال انتشار العنف الجنسي للأسف مقلقا للغاية، نرى بعض العلامات الإيجابية نتيجة لاستعداد حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية لتعزيز وتيسير مكافحة الإفلات من العقاب، مثل الحكم الصادر في قضية كافومو.

وفي مالي، نشيد بفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي على دعمهما للسلطات القضائية الوطنية وأصحاب المصلحة في المجتمع المدني. وندعو حكومة مالي إلى تقديم دعم سريع لكفالة إحراز تقدم في الإجراءات القانونية.

وأود أن أوجز خمس أولويات للتعجيل بتنفيذ الإطار القانوني القوي المتاح لنا لاتخاذ إجراءات وقائية.

أولا، تتحمل الدول الأعضاء المسؤولية الرئيسية عن مقاضاة مرتكبي العنف الجنسي. ويجب على الأمم المتحدة أن تواصل الاستثمار في بناء قدرات المؤسسات الوطنية، وهو ما يمكن تحقيقه بوضع الأطر القانونية واستراتيجيات المقاضاة وتدريب وحدات الشرطة والقضاة.

ثانيا، تؤدي آليات العدالة الجنائية الدولية دورا رئيسيا في تحديد المسؤولية. وتؤيد بلجيكا تأييدا تاما عمل المحكمة الجنائية الدولية في محاكمة مرتكبي الجرائم الجنسية والجنسانية. وتدعم الأمم المتحدة أيضا المحاكم المختلطة. وتؤيد بلجيكا حقيقة أن العنف الجنسي ينبغي أن يكون معيارا قائما بذاته للإدراج في نظم الجزاءات وتشجع أعضاء مجلس الأمن على إضافة أسماء إلى تلك القوائم، استنادا إلى ذلك المعيار.

ثالثا، ينبغي النظر إلى الأشكال الأخرى للعدالة والتعويض على أنها أدوات تكميلية، مثل عمليات تقصي الحقيقة والمصالحة والأشكال التقليدية للعدالة. وينبغي تنفيذ هذه العمليات بوضع حقوق الناجين والناجيات واحتياجاتهم في صميم الشواغل، مع احترام القانون الدولي.

رابعا، ينطوي تنفيذ نهج يركز على الناجيات على عدة مسائل: ضمان الحصول على الرعاية الطبية ورعاية التوليد بعد الاغتصاب، بما في ذلك الحق في الإجهاض؛ وكفالة قدرة الناجيات على الإبلاغ عن الجرائم بأمان، دون وصمهن أو مضايقتهن؛ وضمان الدعم القانوني والنفسي والاجتماعي والاقتصادي، بما في ذلك التعويض لإعادة إدماج الضحايا؛ وكفالة توافر الخدمات في المناطق الريفية؛ واعتماد نهج متعدد الجوانب.

أخيرا، نود أن نشدد على الدور الرئيسي الذي يؤديه المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات التي تعزز حقوق النساء والفتيات والناجيات في جميع هذه المبادرات. وتساهم بلجيكا في الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء المعني بالعنف الجنسي المتصل بالنزاع بنحو ٥٠٠ ٠٠٠ يورو، بما في ذلك لشبكة مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع وفريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، لتعزيز التصدي للعنف الجنسي والجنساني ودعم المجتمع المدني.

إننا لا يمكننا إنهاء العنف الجنسي والجنساني إلا بحماية وتعزيز جميع الحقوق الأساسية للنساء والفتيات والنهوض بالمساواة بين الجنسين وضمان مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وعلى قدم المساواة. ويمكن للمجلس أن يعول على بلدي لمواصلة الكفاح من أجل تلك الحقوق، على الصعيدين الوطني والدولي على السواء.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة بلغاريا.

السيدة ستويفا (بلغاريا) (*تكلمت بالإنكليزية*): تؤيد بلغاريا البيان الذي أُدلي به باسم الاتحاد الأوروبي والبيان الذي أدلى به ممثل كندا بالنيابة عن مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن (انظر S/PV.9016).

وأود أن أعرب عن تقديرنا للمملكة المتحدة لتنظيمها مناقشة اليوم المفتوحة في الوقت المناسب، وكذلك لمقدمات الإحاطات على ملاحظاتهن الواقعية جدا.

إن التركيز على المساءلة كشكل من أشكال منع العنف الجنسي في حالات النزاع ملائم تماما. ونحن نجتمع على خلفية العدوان الروسي غير القانوني وغير المبرر والذي لا دافع له على أوكرانيا. وفي خضم كل الفظائع الأخرى لتلك الحرب، فإن التقارير عن أعمال العنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب الذي يرتكبه الجنود الروس، مروعة ومقلقة للغاية. ونظرا لتوقيت صدور تقرير الأمين العام (S/2022/272)، فإنه لا يأخذ الحالة في أوكرانيا في الاعتبار. بيد أن التقرير التالي سيتناولها بكل تأكيد، حيث يجري الآن الاستماع إلى شهادات مروعة عن العنف الجنسي على أساس يومي تقريبا.

وقد انضمت بلغاريا إلى البيان الذي قدمته الولايات المتحدة في ختام الدورة السادسة والستين للجنة وضع المرأة فيما يتعلق بالحالة الحرجة للنساء والفتيات في أوكرانيا نتيجة للعدوان الروسي. وعلاوة على ذلك، قدمت بلغاريا، بوصفها رئيسا مشاركا لمجموعة أصدقاء الأطفال وأهداف التنمية المستدامة، إلى جانب بلدان أخرى، بيانا مشتركا بشأن حالة الأطفال في أوكرانيا. ومن المروع أن هناك تقارير عن تعرض أطفال للعنف الجنسي.

واستنادا إلى عدد التقارير، لا ينبغي أن نستبعد إمكانية أن العنف الجنسي يُستخدم كأسلوب من أساليب الحرب. ولهذا السبب، ثمة حاجة إلى كفالة إجراء تحقيقات مستقلة على أرض الواقع. وأوكرانيا ليست حالة معزولة، إنها لا تعدو كونها أحدث حالة. ولذلك، نحتاج إلى اتخاذ إجراءات عاجلة لكسر الحلقة المفرغة للعنف الجنسي على الصعيد العالمي. وينبغي أن يبدأ ذلك بوقف الأعمال العدائية والامتثال لجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاع، مع إتاحة وصول المساعدة الإنسانية ومراقبي حقوق الإنسان دون عوائق.

إن بلغاريا، بوصفها مؤيدا قويا للنهج الذي يركز على الناجيات ترى أنهن، باحتياجاتهن الخاصة، ينبغي أن يكونوا في محور استجابتنا، بما في ذلك عن طريق كفالة صحتهن وحقوقهن الجنسية والإنجابية وإمكانية حصولهن على المساندة القانونية والنفسية. وعلاوة على ذلك، ينبغي اتخاذ إجراءات حازمة ردا على الأعمال الانتقامية ضد منظمات المجتمع المدني، فضلا عن الوسطاء وبناة السلام والصحفيين والسياسيين والعاملين في مجال الأنشطة الإنسانية، فيما يقدمون المساعدة الحيوية للناجيات.

ومن الضروري تعزيز المساءلة عما يُنظر إليه على أنه أرخص أسلحة الحرب. وفي هذا الصدد، تؤيد بلغاريا العدالة الوطنية، مع إحالة الحالات التي يبدو أن جرائم عنف جنسي، حسبما يُعرّفها نظام روما الأساسي، قد ارتُكبت فيها إلى المحكمة الجنائية الدولية. ونكرر تأكيد أهمية التوصية الواردة في تقرير الأمين العام بكفالة إدراج العنف الجنسي كمعيار قائم بذاته للإدراج في قائمة الجزاءات المحددة الأهداف، فضلا عن إيلاء الاعتبار الواجب لنظم الإنذار المبكر.

في الختام، تعترف بلغاريا بأن أوجه عدم المساواة بين الجنسين تؤدي إلى تفاقم العنف الجنسي المتصل بالنزاعات وتعترف بأن الوقاية تبدأ بمعالجة الأسباب الجذرية. ويتعين على الدول الأعضاء تحقيق المساواة بين الجنسين وكفالة تمتع المرأة الكامل بحقوق الإنسان، مع ضمان مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية. ولا تزال بلغاريا ملتزمة

بالخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، وأيضا من خلال تنفيذ خطة عملها الوطنية للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٥.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل إيطاليا.

السيد مساري (إيطاليا) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد إيطاليا البيانات المقدمة باسم الاتحاد الأوروبي ومجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن (انظر S/PV.9016) وفريق الأمم المتحدة الأساسي المعني بمسائل المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين. وأود أن أضيف بضع ملاحظات بصفة وطنية.

إن حماية وتعزيز حقوق النساء والفتيات في سياق مكافحة جميع أشكال العنف الجنسي والجنساني، في كل من أوقات السلم والنزاع المسلح، التزام طويل الأمد لإيطاليا. ونؤيد بقوة ولاية الممثلة الخاصة للأمين العام باتن وعمل فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع من خلال تعهدنا بالتبرع لصالح الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء المعني بالعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات.

يرسم التقرير الأخير للأمين العام (S/2022/272) صورة قاتمة للحالة الراهنة. ففي مختلف أنحاء العالم، لا تزال الجهات الفاعلة من الدول ومن غير الدول تستخدم العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب والتعذيب والإرهاب. كما يساورنا قلق خاص إزاء الزيادة في حالات الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال في عام ٢٠٢١، استنادا إلى البيانات التي جمعتها آلية الرصد والإبلاغ، مع تزايد حالات الفتيات المتأثرات بالانتهاكات.

وأغتنم هذه الفرصة لأؤكد مجددا إدانة إيطاليا الشديدة للعدوان غير المبرر من جانب الاتحاد الروسي على أوكرانيا ودعمنا الكامل لأوكرانيا وشعبها. ونشعر بقلق بالغ إزاء الهجمات المتكررة على المدنيين، بمن فيهم النساء والأطفال، وإزاء الشهادات والتقارير المتعلقة بالعنف الجنسي المرتبط بالنزاع ضد النساء والفتيات، بما في ذلك الاغتصاب، الذي ترتكبه القوات المسلحة الروسية. ويشكل العنف الجنسي والجنساني المتصل بالنزاعات، بما في ذلك الاغتصاب، انتهاكا شنيعا لحقوق الإنسان وجرائم حرب. ويجب ألا ندخر جهدا لمنع ومكافحة هذه الأشكال الوحشية من العنف ودعم الناجين وتقديم الجناة إلى العدالة.

واسمحوا لي أن أوجز أولويات إيطاليا الخمس.

أولا، يبدأ منع العنف الجنسي الواسع الانتشار والمنهجي في أوقات السلم من خلال اعتماد قوانين وطنية ينبغي أن تكون قوية بما يكفي لمنع التجاوزات والانتهاكات في زمن الحرب.] وهناك إطار دولي متين يتعين تنفيذه.

ثانيا، نحن بحاجة إلى نقلة نوعية قوية لدعم ثقافة المساواة بين الجنسين وتعزيز تمكين المرأة بشكل كامل ومشاركتها المتساوية والكاملة والمجدية في عمليات صنع القرار. إن فرص القيادة النسائية ضرورية للمنع والمصالحة على الصعيدين الوطني والدولي، بمشاركة المرأة ومنظمات المجتمع المدني الشعبية.

ثالثا، تماشيا مع القرار ٢٤٦٧ (٢٠١٩)، نحتاج إلى اتباع نُهج تركز على الضحايا لإعطاء الأولوية لحقوق واحتياجات ضحايا العنف الجنسي والجنساني.

رابعا، تؤدي بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام دورا حاسما في منع ومكافحة العنف الجنسي المتصل بالنزاعات في إطار ولايتها المتمثلة في حماية المدنيين. وتحقيقا لهذه الغاية، دأبت إيطاليا على مدى السنوات الماضية على توفير التدريب بشأن المسائل الجنسانية لقواتها، وما فتئت تشجع على حضور أقوى للمرأة في صفوف حفظ السلام.

خامسا، ينبغي للمجتمع الدولي أن يكافح الإفلات من العقاب، وأن يحاسب مرتكبي العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. وتحقيقا لذلك الغرض، نحتاج إلى مساعدة البلدان التي مزقتها النزاعات وتوجيهها في إصلاح نظمها القضائية عن طريق تعزيز سيادة القانون وآليات المساءلة الخاصة بها.

وأود أن أختتم بياني بإعادة تأكيد التزام إيطاليا القوي بمنع العنف الجنسي والتصدي له في حالات النزاع. وسنواصل دعم عمل الأمين

العام وعمل ممثلته الخاصة من أجل السعي إلى تحقيق نتائج أفضل وملموسة بشكل متزايد في هذا الميدان.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة ليختنشتاين.

السيدة أويهري (ليختنشتاين) (*تكلمت بالإنكليزية*): على الرغم من وجود إطار قانوني قوي، بما في ذلك قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، لا يزال العنف الجنسي يحدث في كثير من النزاعات، وغالبا بطريقة منهجية. وأحدث الأمثلة المروعة هي التقارير المتزايدة عن العنف الجنسي الذي يبدو أنه يستخدم كسلاح حرب في أوكرانيا، وهو أحد الجوانب العديدة للانتهاكات المنهجية للقانون الدولي الإنساني الناجمة عن العدوان الروسي. ولا تزال التقارير الجارية عن الاغتصاب والاختطاف في إثيوبيا وميانمار تثير قلقا بالغا. وتتطلب الحالات الثلاث جميعها اهتماما عاجلا من جانب لجان التحقيق وآليات المساءلة التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان. وفي حالة أوكرانيا، سنبحث عن تحقيقات سريعة تجريها المحكمة الجنائية الدولية.

ولا نزال نشعر بالقلق إزاء العنف الجنسي والجنساني ضد النساء والفتيات والرجال والفتيان، بالإضافة إلى المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، الذي يستخدم كسلاح حرب لمهاجمة السكان المدنيين وتقطيع أوصال المجتمعات والمجتمعات المحلية والأسر، على النحو الموثق أيضا من قبل منظمة "مشروع جميع الضحايا" في أفغانستان وسورية، من بين أماكن أخرى. وهذه الأعمال ليست مستهجنة من الناحية الأخلاقية فحسب، بل إنها محظورة بشكل قاطع بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. إنها تشكل جرائم حرب وقد ترقى إلى مستوى جرائم ضد الإنسانية وأعمال إبادة جماعية.

ومن الضروري اتخاذ تدابير وقائية ملموسة ومحددة زمنيا، على النحو المبين صراحة في القرارين ٢١٠٦ (٢٠١٣) و ٢٤٦٧ (٢٠١٩)، من أجل وضع حد للعنف الجنسي المتصل بالنزاع. ونجدّد تأكيد دعوتنا لمجلس الأمن إلى إدراج العنف الجنسي المتصل بالنزاعات بوصفه معيارا للإدراج في قائمة الجزاءات في نُظم الجزاءات المحددة الأهداف.

والمساءلة تشكل أمرا أساسيا للتصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع. لقد عززت آليات العدالة الجنائية الدولية بشكل كبير جهودنا الرامية إلى مكافحة الإفلات من العقاب. وفي عام ١٩٩٨، فتحت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا آفاقا جديدة حين خلصت في قضية أكايسو إلى أن الاغتصاب والاعتداء الجنسي يشكلان عملا من أعمال الإبادة الجماعية. وقد اضطلع نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بدور رائد في إنشاء إطار شامل يركز على الضحايا للاستجابة بشكل موسع وفعال لجرائم العنف الجنسي المتصلة بالنزاع. ولأول مرة في التاريخ، رسخ بشكل قوي أن العنف الجنسي والجنساني المرتبطان بالنزاعات جريمة ضد الإنسانية وجريمة حرب. ونشيد بمكتب المدعي العام لإدراجه تهما تتعلق بالجرائم الجنسية والجنسانية في العديد من قضاياه ولإعطاء الأولوية لهذه الجرائم كمبدأ من مبادئ السياسة العامة. لقد نجح حكم المحكمة الجنائية الدولية ضد دومينيك أونغوين في رسم صورة شاملة للجرائم الجنسية والجنسانية التي عانى منها الضحايا، وهو يشكل سابقة مهمة للقضايا المقبلة.

وفي الحالات التي لا تتمتع فيها المحكمة الجنائية الدولية بالولاية القضائية، يجب أن نبحث عن خيارات أخرى. وفي حالة سورية، تدعم الآلية الدولية المحايدة المستقلة الملاحقات القضائية في الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي، مما يوفر طريقا نحو تحقيق العدالة على الجرائم المرتكبة، بما في ذلك العنف الجنسي. وتشير معاييرها المرجعية إلى الحاجة إلى خبرة مخصصة في مجال العنف الجنسي. ونتطلع إلى نشر الاستراتيجية الجنسانية للآلية وخطة تنفيذها في الأشهر المقبلة.

وتؤدي النزاعات المسلحة وما يتصل بها من حالات النزوح، إلى زيادة مظاهر الضعف وزيادة خطر الاتجار بالبشر، بما في ذلك لأغراض الاستغلال الجنسي. ويجب أن يشمل كفاحنا الجماعي ضد الاتجار بالبشر الاستفادة من الدور الحاسم الذي يؤديه القطاع المالي في إنهاء تلك الجرائم، مثلما دعا أيضا إليه القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦).

وتعمل مبادرة ليختنشتاين للتمويل من أجل إنهاء الرق والاتجار، على إشراك القطاع المالي من أجل التصدي لهذه الجرائم. وتشدد على

دور الشمول المالي والتمكين الاقتصادي كوسيلة رئيسية للحيلولة دون الهشاشة في المقام الأول. ومن بين العديد من الإجراءات الأخرى، اضطلعت بأنشطة تتعلق بخطر الاتجار بالبشر نتيجة لتدفقات اللاجئين الهائلة في أوكرانيا، سواء في مجال المنع أو الشمول المالي للشعب الأوكراني الذي جاء إلى بلدنا كلاجئين بسبب العدوان الروسي.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة ألمانيا.

السيدة ليندرتسي (ألمانيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): في البداية، أود أن أشكر المملكة المتحدة على استضافة هذه المناقشة المفتوحة. كما أشكر السيدة براميلا باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، والسيدة نادية مراد والسيدة ماريانا كركوتلي، وكذلك السيدة هيلينا برهانو، على إسهاماتهم الهامة.

إن زيادة أعمال العنف الجنسي المتصل بالنزاعات التي يوضحها أحدث تقرير للأمين العام (S/2022/272) مثيرة للقلق. ونشعر بالفزع إزاء التقارير التي تفيد بارتكاب القوات المسلحة الروسية والمرتزقة للعنف الجنسي والجنساني ضد النساء والأطفال في أوكرانيا. والصور والروايات الواردة من بوتشا صادمة؛ فقد ارتُكبت جرائم فظيعة. وتعرب ألمانيا عن تضامنها مع جميع الأوكرانيين، بمن فيهم النساء والفتيات بكل تنوعهن، المتضررين من الحرب العدوانية الروسية غير المبررة في أوكرانيا.

وفي أفغانستان، تتعرض النساء والفتيات الصغيرات للزواج القسري والعنف الجنسي والجنساني يوميا، في حين أن الإفلات من العقاب يمنع الضحايا من فرص الوصول إلى العدالة والحصول على خدمات الدعم، نظرا لإغلاق المحاكم المتخصصة المعنية بالعنف ضد المرأة. وفي ميانمار، برز عنف واسع النطاق ومنهجي منذ استيلاء الجيش على السلطة، مع استخدام القوة المفرطة، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني، ضد المتظاهرين والصحفيين والناشطين والإناث من بناة السلام، والنساء في الأدوار القيادية. تواجه العديد من النساء والفتيات النازحات من سورية مخاطر متزايدة من العنف الجنسي والجنساني، فضلا عن الزواج القسري والمبكر. وقد وثق فريق الخبراء البارزين المعني باليمن في جنيف في تقاريره روايات فظيعة عن حالات عنف جنسي ضد نساء وأطفال ورجال يمنيين. وقد توقف إصدار تلك الوثائق المهمة، لأن ولاية الفريق لم تجدد في العام الماضي. ويجب علينا محاسبة جميع مرتكبي هذه الجرائم وغيرها.

وتولت ألمانيا، الملتزمة بالنهوض بالمساءلة بوجه عام، المشاركة في رئاسة الفريق العامل المعني بالدول والجهات المانحة للدعوة إلى العمل من أجل الحماية من العنف الجنساني في حالات الطوارئ. أما على المستوى الوطني، فأدانت المحكمة الإقليمية العليا في كوبلنز مسؤولا سابقا في جهاز المخابرات العامة السورية بتهمة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية، بما في ذلك أعمال عنف جنسي، ارتكبت في عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢.

وفي الأسبوع الماضي، أعلن وزير الخارجية الألماني عن تخصيص مبلغ إضافي قدره مليون يورو لتمويل المحكمة الجنائية الدولية للتحقيق في جرائم الحرب الروسية في أوكرانيا. ويجب أن نحمي ونمكن المنظمات التي تدافع عن القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وأن نكفل المساءلة عن انتهاكاتهما.

ويكتسي النهج الذي يركز على الضحايا أهمية حاسمة في منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والتصدي له. وبعد ثلاث سنوات من اتخاذ القرار ٢٤٦٧ (٢٠١٩)، الذي قدمته ألمانيا، نشعر بالقلق إزاء بطء تنفيذه. ويجب على المجتمع الدولي أن يعزز حقوق الضحايا وأن يحسن إمكانية وصولهم إلى القضاء، وخدمات الصحة الجنسية والإنجابية، وإعادة التأهيل، وجبر الضرر، وإعادة الإدماج.

وفي عام ٢٠٢١، مولت المساعدة الإنسانية الألمانية مشاريع ذات مكونات حيوية بشأن العنف الجنساني، بلغ مجموعها أكثر من ٨٠ مليون دولار. وهذا جعل ألمانيا أكبر مانح لمؤتمر أوسلو لإعلان التبرعات. وألمانيا هي أيضا أكبر مانح للنداء الخاص الذي وجهته اللجنة الدولية للصليب الأحمر بشأن العنف الجنسي والجنساني. هذا العام، أطلقت المساعدة الإنسانية الألمانية مشروعا جديدا مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة لتعزيز تدابير العنف الجنسي والجنساني في خطط الاستجابة الإنسانية.

ولا يمكن أن تكون هناك تدابير فعالة ضد العنف الجنسي المتصل بالنزاعات بدون مساواة حقيقية بين الجنسين وحماية وتعزيز حقوق الإنسان ومشاركة وقيادة كاملتين وعلى قدم المساواة ومجديتين للنساء والفتيات على جميع مستويات صنع القرار. وستواصل ألمانيا التزامها القوي بجميع هذه الجوانب، بما في ذلك في إطار سياستها الخارجية النسوية، وتأمل أن تتمكن من الاعتماد على دعم العديد من الشركاء الآخرين في هذه القاعة في هذا المسعى الهام.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل الدانمرك.

السيد هيرمان (الدانمرك) (*تكلم بالإنكليزية*): يسرني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن بلدان الشمال الأوروبي – آيسلندا والسويد وفنلندا والنرويج، وبالطبع بلدي، الدانمرك.

أود أن أبدأ بشكر مقدمات الإحاطات – الممثلة الخاصة للأمين العام، براميلا باتن، والسيدة نادية مراد، والسيدة هيلينا برهانو، والسيدة ماريانا كاركوتلي، على بياناتهن الواقعية بشأن آخر المستجدات هذا الصباح، والأهم من ذلك على عملهن البالغ الأهمية في التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

إن العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات واقع مروع. فهو يستخدم على نطاق واسع لاستهداف السكان المدنيين عمدا من أجل إلحاق صدمات طويلة الأجل وتجريد الضحايا من إنسانيتهم وإذلالهم وتفتيت الأسر وتدمير النسيج الاجتماعي للمجتمعات. والعنف الجنسي المتصل بالنزاع، كما هو موثق في تقرير الأمين العام (S/2022/272)، انتهاك يشمل العديد من المناطق الجغرافية. فعلى سبيل المثال لا الحصر، تبين التقارير أن النساء والفتيات استُهدِفن في أفغانستان من خلال العنف الجنسي والجنساني المنهجي والواسع النطاق. وفي شمال إثيوبيا، من الموثق جيدا أن العنف الجنسي والجنساني والاغتصاب والتعذيب الجنسي استخدم من قبل جانبي النزاع كأسلحة حرب منهجية على نطاق مروع. وفي أوكرانيا، تثير الروايات الأولية عن العنف الجنسي والجنساني الذي يرتكبه الجنود الروس قلقا بالغا، كما يزيد التشريد الحالي الواسع النطاق في أوكرانيا من خطر الاتجار بالبشر والاستغلال والانتهاك الجنسيين للنساء والأطفال والأشخاص المنتمين إلى مجتمعات المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين بصفة خاصة.

وترى بلدان الشمال الأوروبي أن الإفلات من العقاب على هذه الأعمال المروعة غير مقبول، ولضمان المساءلة عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، علينا أن نفعل ما يلي. أولا، يجب إدراج العنف الجنسي والجنساني كمعيار قائم بذاته للإدراج في قوائم الجزاءات المحددة الأهداف التي يفرضها مجلس الأمن.

ثانيا، كما أشار الأمين العام أيضا، نحتاج إلى تعزيز الاتساق بين ممارسة الإدراج وتعيين الأطراف لفرض تدابير محددة الأهداف ومتدرجة عليها. إن المستويات المنخفضة للامتثال للإطار المتعلق بالعنف الجنسي المتصل بالنزاعات الذي وضعه مجلس الأمن ابتداء من عام ٢٠٠٨ أمر غير مقبول ببساطة. ومما يثير الجزع أن ٧٠ في المائة من الأطراف المدرجة أسماؤها في تقرير الأمين العام هي من الجناة الدائمين وقد ظهرت على قائمة الأمين العام منذ خمس سنوات أو أكثر.

ثالثا، لضمان مساءلة أفضل عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع، يجب أن نركز على الجهات الفاعلة من الدول ومن غير الدول على السواء. ففي كثير من الأحيان لا تخضع الدول الأطراف للتدقيق الكافي، وبالمثل نرى – من بين الجهات الفاعلة من غير الدول – نقصا في التركيز على دور الجهات الفاعلة العسكرية والأمنية الخاصة، بما في ذلك مجموعة فاغنر. ونود أن نشجع الأمم المتحدة على الإسهام في تسليط الضوء على دور الدول الأطراف والجهات الفاعلة العسكرية والأمنية الخاصة فيما يتعلق بالعنف الجنسي المتصل بالنزاع وإمكانية إضافتها إلى قائمة الأمين العام.

رابعا، ندعو الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها إلى دعم التحقيقات والمحاكمات المتعلقة بالعنف الجنسي المتصل بالنزاع وضمان المشاركة الآمنة للناجين والشهود في العمليات القضائية. فلا يمكن ضمان المساءلة والامتثال والجبر إلا من خلال اعتماد أطر

وطنية وقانونية وسياساتية قوية بشأن العنف الجنسي والجنساني وسبل الانتصاف للناجين.

خامسا، يجب على مجلس الأمن أن يعكس منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والتصدي له في الولايات من أجل تجديد عمليات السلام. وكذلك ندعو إلى زيادة نشر مستشارين لشؤون حماية المرأة ومستشارين لشؤون حماية الطفل في كل من عمليات الأمم المتحدة للسلام ومكاتب منسقي الأمم المتحدة المقيمين ومنسقي الشؤون الإنسانية في السياقات ذات الصلة. فنحن نلاحظ أنها تؤدي دورا رئيسيا في الإبلاغ عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له في الميدان.

ولدينا بالفعل الإطار المعياري والقانوني اللازم للتصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع وغيره من أشكال العنف المرتكبة ضد المدنيين في النزاعات المسلحة، بمن فيهم النساء والأطفال. وما تمس الحاجة إليه الآن هو التعجيل بتنفيذ الإطار القانوني والمعياري القائم، الذي يتطلب إرادة سياسية كبيرة فضلا عن التمويل.

إن زيادة التركيز على الحماية لا يمكن أن تأتي على حساب تعزيز مشاركة المرأة مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة ومجدية. فنحن بحاجة إلى تعزيز المشاركة والحماية والمنع في آن واحد. ويجب أن يتبع التدخل نهجا يركز على الناجين وأن يشمل حصول الناجيات على الخدمات والحقوق الصحية الأساسية، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وحقوق الإنجاب والصحة العقلية والدعم النفسي والاجتماعي والجهود الرامية إلى منع زواج الأطفال والوصول إلى العدالة. ويجب أن يستند التدخل إلى الشراكات مع المنظمات التي تقودها المرأة والتي تركز على المرأة وأن يزيد من تعزيزها، فضلا عن منظمات مجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، بما في ذلك من خلال تعزيز القدرات والتمويل السريع والمرن الكافي والتمويل الأساسي.

وستواصل بلدان الشمال الأوروبي العمل على وضع حد للإفلات من العقاب وضمان المساءلة على جميع أعمال العنف الجنسي المتصل بالنزاعات بالتعاون مع جميع الشركاء، بما في ذلك المجتمع المدني والمنظمات التي تقودها النساء.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية التشيكية.

السيد كولهانيك (الجمهورية التشيكية) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد الجمهورية التشيكية البيانين اللذين أدلى بهما ممثل الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقبا، وممثل كندا باسم مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن (انظر S/PV.9016). وأود أن أضيف بضع ملاحظات بصفتي الوطنية.

أولا وقبل كل شيء، أود أن أشارك الآخرين في شكر المملكة المتحدة على عرض هذه المناقشة الهامة على مجلس الأمن. إن المساءلة على العنف الجنسي المتصل بالنزاع ومنعه يستدعيان اهتماما مستمرا من المجلس. ففي كل عام، هناك الآلاف والآلاف من ضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاع، ومعظمهم من النساء والفتيات. إن جرائم العنف الجنسي هذه تعمل فقط، بطريقة مقززة، على زيادة الكرب والمعاناة التي تسببها النزاعات المسلحة والأزمات الإنسانية في أفغانستان وجمهورية الكونغو الديمقراطية وإثيوبيا والعراق وجنوب السودان وسورية، ومؤخرا، في أوكرانيا.

ويساورنا قلق بالغ إزاء جميع حالات العنف الجنسي والجنساني والاتجار بالبشر والاستغلال والاعتداء الجنسيين. ولا يزداد التمييز ضد النساء والفتيات بكل تنوعهن إلا سوءا في النزاعات المسلحة. وعلاوة على ذلك، فإن جميع أشكال العنف تزيد من تقويض المشاركة الكاملة والمتساوية والمجدية لجميع النساء والفتيات في العمليات السياسية والاجتماعية والاقتصادية وعمليات بناء السلام.

وكثيرا ما يظل مرتكبو العنف الجنسي المتصل بالنزاع مجهولي الهوية. ولذلك نادرا ما تتحقق العدالة للضحايا. ونادرا ما يحصل الضحايا على الخدمات الاجتماعية والصحية الضرورية، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية. لا بد لهذا الأمر من أن يتغير. يجب التعجيل بالجهود الرامية إلى تعزيز المنع والمساءلة. ويجب أن

ننهي ثقافة الإفلات من العقاب. فلدينا الإطار الدولي لذلك، وقد حان وقت تنفيذه منذ زمن بعيد.

وفي أعقاب اندلاع الحرب في أوكرانيا، تثير الحالة في البلد شواغل خاصة فيما يتعلق بما نناقشه في هذه القاعة اليوم. إننا ندعو روسيا مرة أخرى إلى إنهاء عدوانها العسكري وسحب جميع قواتها من كامل أراضي أوكرانيا والكف عن انتهاك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

فما فتئنا نشهد هجمات جنسية وجنسانية وحشية على النساء والفتيات ترتكبها القوات المسلحة الروسية بشكل منهجي في أوكرانيا. ويستخدم الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي كجزء من التكتيكات الروسية لترهيب السكان المدنيين والمتظاهرين ومعاقبة وردع المنظمات غير الحكومية والصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام.

وعلاوة على ذلك، هناك تقارير عن حالات اغتصاب وعنف جنسي أصبحت فيها شكلا منحرفا من أشكال الترفيه لأفراد القوات المسلحة الروسية في أوكرانيا. ويجب أن يخضع الاتحاد الروسي للمساءلة عن تلك الانتهاكات وغيرها من الانتهاكات غير المقبولة لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. ويجب التحقيق على النحو الواجب في جميع الجرائم التي ترتكبها روسيا في أوكرانيا، بما في ذلك الاستخدام الواسع النطاق للعنف الجنسي، وتقديمها إلى العدالة.

واسمحوا لي أن أشدد على ضرورة محاسبة جميع مرتكبي العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، في كل مكان في العالم. إن كفالة الوقاية والعدالة للضحايا وسياسة عدم التسامح مطلقا هما السبيل الوحيد لإنهاء العنف الجنسي المتصل بالنزاع.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة ملديف.

السيدة حسين (ملديف) (*تكلمت بالإنكليزية*): أشكركم، سيدتي الرئيسة، على الدعوة إلى عقد المناقشة السنوية بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاع في إطار بند جدول الأعمال المعنون "المرأة والسلام والأمن". وأود أيضا أن أعرب عن تقديري للأمين العام على تقريره (S/2022/272) ولمقدمي الإحاطات على رؤاهم الثاقبة.

إننا نعيش حاليا في عالم تشوبه نزاعات وأزمات إنسانية متعددة. وما زلنا نشعر بالقلق إزاء التقارير التي تفيد بوقوع العنف الجنسي المتصل بالنزاع وانتشاره في مناطق النزاع في جميع أنحاء العالم. ومن الضروري تقديم مرتكبي تلك الجرائم البشعة إلى العدالة. إن استخدام العنف الجنسي كسلاح لإرهاب السكان الضعفاء وانتهاك كرامتهم وحقوقهم الأساسية أمر بشع وشائن.

وفي هذا الصدد، تشير ملديف إلى القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي يجبر جميع أطراف النزاع، بما فيها الأطراف من غير الدول، على اتخاذ تدابير خاصة لحماية النساء والفتيات من العنف الجنساني، ولا سيما الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي. ويجب مساءلة مرتكبي تلك الجرائم – بغض النظر عن النزاع، وجانب النزاع الذي كانوا يقاتلون تحت لوائه، وما إذا كان لا يزال دائرا أو في مرحلة ما بعد النزاع – عن أعمالهم وتقديمهم إلى العدالة. ونشجع على أن تكون جميع التحقيقات والملاحقات القضائية كاملة ومنصفة ومركزة على تحقيق العدالة للضحايا.

وملديف، بوصفها دولة محبة للسلام، ترحب بتوصية الأمين العام بأن إدماج المرأة ومشاركتها في الأدوار القيادية في المؤسسات السياسية وعمليات حفظ السلام والأمن وسيادة القانون أمران أساسيان لجهودنا الرامية إلى بناء مجتمع دائم وسلمي.

وفي ذلك الصدد، نفذنا سياسات مختلفة، بما في ذلك سياسة عدم التسامح مطلقا إزاء جميع أشكال العنف الجنساني، وقمنا بسنّ قوانين بشأن حظر التحرش والاعتداء الجنسيين، والجرائم الجنسية، ومنع العنف الأسري. وسَنَنَّا أيضا قانونا للحماية الاجتماعية لزيادة الوعي وتهيئة الظروف الأساسية اللازمة لحماية جميع النساء والفتيات.

إن تقرير الأمين العام لتذكير صارخ بالكم الهائل من العمل الذي لا يزال يتعين إنجازه للقضاء على جرائم العنف الجنسي البغيضة. ويجب أن نلتزم بتنفيذ نهج يركز على الضحايا لمنع العنف الجنسي والتصدي له في حالات النزاع وما بعد النزاع والتصدي للعنف الجنسي والعمل على القضاء عليه في سببه الجذري.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل إكوادور.

السيد مونتالبو سوسا (إكوادور) (*تكلم بالإسبانية*): أهنئ المملكة المتحدة على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة الحسنة التوقيت وعلى الطريقة التي أدار بها أعمال المجلس منذ بداية نيسان/أبريل. وأنا ممتن على المعلومات الشاملة والشجاعة التي قدمها مقدمو الإحاطات هذا الصباح، والتي تشكل دليلا على وجود حالة غير مقبولة.

في حين أن تقرير الأمين العام (S/2022/272) يركز على التاريخ الحديث، فإنه يعكس أنماط العنف والقسوة التي ما برحت تزداد منذ التسعينات من القرن الماضي. وتتشاطر النزاعات قواسم مشتركة، ومما يؤسف له أن التقارير تبين أن العنف الجنسي هو أحد هذه القواسم المشتركة. ولهذا السبب، ندين جميع أعمال العدوان والاحتلال المسلحين لأنها تفتح الباب أمام التعذيب والوحشية.

ولذلك، تدين إكوادور العنف الجنسي في أي سياق، سواء في حالات النزاع أو ما بعد النزاع وأينما حدث – سواء في أفغانستان أو العراق أو سورية أو أوكرانيا أو في أي مكان آخر في العالم. ولا ترى إكوادور كيف يمكننا أن نسمي أنفسنا حضارة بينما نفكر في الوقت نفسه في اقتراف أعمال بربرية، مثل العنف الجنسي، كأسلوب من أساليب الحرب.

ويجب على المجلس أن يعزز الآليات الفعالة لمنع العنف الجنسي. وكما يتجلى في موضوع مناقشة اليوم، فإن الطريقة الفعالة للقيام بذلك هي من خلال المسؤولية والمساءلة واتباع نهج عدم التسامح مطلقا وعدم الإفلات من العقاب بالنسبة لمن يرتكبون هذه الأعمال، فضلا عن الذين يشجعونها أو يخفونها، كما ذكرت وفود عديدة من قبل.

وتتفق إكوادور مع مضمون تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة S/2022/77، وتود أن تسترعي الانتباه بوجه خاص إلى الفقرة ٢٧، التي تبرز الحاجة إلى تطبيق مترابط ومتضافر للتدابير القضائية وغير القضائية بما يتماشى مع المعايير الدولية، وبالتنسيق مع عمليات السلام والعمليات السياسية.

وبالأمس، حضر وفد بلدي جلسة مجلس الأمن بشأن كولومبيا في هذه القاعة (انظر S/PV.9015). وأغتنم هذه الفرصة لأعرب عن تقديري للجهود التي يبذلها البلد المجاور لنا في تنفيذ الاتفاق النهائي لإنهاء النزاع وإحلال سلام مستقر ودائم، مما يقودني إلى التذكير، على النحو المبين في تقرير الأمين العام الذي ذكرته، ببعض ممارسات العنف الجنسي التي ترتكبها جماعات مسلحة مثل القوات المسلحة الثورية الكولومبية – الجيش الشعبي، بما في ذلك ضد أفرادها.

وفي حين أن العدالة على المستويات المحلية والإقليمية والدولية أساسية لمنع العنف الجنسي، فإنها لا تقتصر على الحكم على المسؤولين عنه، بل يجب أيضا دعمها بتحسين الخدمات القانونية والصحية من منظور جنساني والتركيز على مصالح الضحايا، على النحو الذي أكده القرار ٢٤٦٧ (٢٠١٩).

ولاحظ وفد بلدي مع بالغ القلق جلسة مجلس الأمن المعقودة في ١١ نيسان/أبريل (انظر S/PV.9014)، ولا سيما فيما يتعلق بالتقارير المتزايدة عن العنف الجنسي والاتجار بالنساء والفتيات في سياق التشريد الجماعي الناجم عن العدوان العسكري على أوكرانيا وغزوها، اللذين تدينهما إكوادور مرة أخرى.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل ماليزيا.

السيد عديد (ماليزيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكركم، سيدتي الرئيسة، على الدعوة إلى عقد هذه المناقشة المفتوحة. وأود أيضا أن أشكر الممثلة الخاصة للأمين العام وغيرها من مقدمي الإحاطات على بياناتهم القيمة بشأن هذا الموضوع.

ولا تزال ماليزيا تشعر بقلق عميق إزاء تزايد خطر العنف الجنسي ضد المدنيين، وبخاصة النساء والأطفال في حالات النزاع. وقد كشف تقرير الأمين العام في العام الماضي (S/2021/312) عن الحقيقة المقلقة المتمثلة في أن عددا من أطراف النزاع المسلح لا يزال يستخدم العنف الجنسي كأسلوب قاس من أساليب الحرب والإرهاب والقمع السياسي من أجل تحقيق أهدافها الاستراتيجية. ويجب أن تتوقف تلك الجريمة البشعة.

وتواصل ماليزيا دعم التصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع وما بعد النزاع بطريقة متكاملة وشاملة من جانب جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك الدول ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني، وتشدد على أهمية ذلك التصدي. وفي ذلك الصدد، يسر ماليزيا أن الاستنتاجات التي توصلت إليها مؤخرا لجنة وضع المرأة تضمنت صياغة حيوية تشدد على الحاجة إلى التصدي للعنف الجنسي والجنساني، أثناء النزاع وبعده، بما في ذلك عن طريق اعتماد نهج وقائية ومراعاة احتياجات ومنظورات الضحايا والناجين.

وللمضي قدما، نحتاج إلى كفالة المساءلة، بما في ذلك من خلال آليات فعالة للمنع والحماية. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي مواءمة التدابير الرامية إلى منع العنف الجنسي والتصدي له من الناحية الاستراتيجية مع الجهود الرامية إلى منع التطرف العنيف. وفي ذلك الصدد، أود أن أسلط الضوء على النقاط التالية.

أولا، يتعين على الدول أن تستحدث أو تعزز التشريعات والعمليات القضائية لتوثيق العنف الجنسي في حالات النزاع وما بعد النزاع والتحقيق فيه ومقاضاة مرتكبيه. تنظر ماليزيا إلى المساءلة على أنها واجب بموجب القانون المحلي والدولي على السواء. وفي ذلك الصدد، ينبغي دفع النظم الوطنية إلى الوفاء بالمعايير الدولية لضمان المساءلة والعدالة حتى لا يفلت مرتكبو هذه الجرائم من العقاب أبدا. ويجب أيضا إعطاء الأولوية لمساعدة الناجين مثل الدعم النفسي والوصول إلى العدالة. وندعو أيضا إلى إدماج الأحكام المتعلقة بالعنف الجنسي في حالات النزاع في جميع عمليات السلام والمفاوضات والاتفاقات ذات الصلة.

ثانيا، نرى أن هناك مزايا في توسيع نطاق الربط الشبكي والتنسيق بين مجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان بغية ضمان المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك الاعتداء الجنسي والعنف ضد النساء والأطفال.

ثالثا، لن تنجح جهود الوقاية بدون المشاركة الشاملة للمرأة. كما أن مشاركتها مهمة أيضا للحماية بوصفها عنصرا أساسيا لحفظ السلام وبناء السلام. ويمكن لمشاركة المرأة في الإطار الأمني أن تعزز ثقة المواطنين في المؤسسات وأن تسهم في تحسين جمع المعلومات الاستخبارية والإبلاغ عن العنف الجنساني ومعاملة الضحايا والشهود والمشتبه بهم. وفي الوقت نفسه يتعين علينا إنهاء المضايقات والأعمال الانتقامية التي تستهدف النساء في عمليات السلام والأمن.

ولا تزال ماليزيا ملتزمة بخطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن فضلا عن الجهود الجماعية لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع بما في ذلك من خلال عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. ومنذ عام ٢٠١٤ يواصل المركز الماليزي لحفظ السلام تنظيم دورات عن نوع الجنس ودور المرأة في بعثات حفظ السلام، مثل "ضمان توفر مستشار للشؤون الجنسانية وتوفير الحماية الشاملة للمدنيين ومكافحة الاستغلال والاعتداء الجنسيين"، وخطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن وتعميم مراعاة المنظور الجنساني ومنع العنف الجنسي في حالات النزاع. واستفاد من هذه البرامج أكثر من ٩٠٠ من الأفراد العسكريين والمدنيين بمن فيهم ١٩٠ مشاركا أجنبيا وتسع وحدات كتيبة ماليزية في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.

كما أن ماليزيا من الدول الموقعة على الاتفاق الطوعي، الذي يؤكد التزامها القوي بالتصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين بصورة شاملة وفعالة.

ومن الأهمية بمكان أكثر من أي وقت مضى التصدي للإفلات المستمر من العقاب وانعدام العدالة والمساءلة عن العنف الجنسي في حالات النزاع. وأود أن أختتم بياني بالتأكيد على أهمية أن يعمل مجلس الأمن على وجه الاستعجال مع أصحاب المصلحة والشركاء ذوي الصلة في جهودنا الجماعية لتعزيز حماية المدنيين بمن فيهم النساء والأطفال في حالات النزاع.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة إسبانيا.

السيدة باسولس ديلغادو (إسبانيا) (*تكلمت بالإسبانية*): تؤيد إسبانيا البيانين اللذين أدلي بهما في وقت سابق اليوم باسم الاتحاد الأوروبي

ومجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن (انظر S/PV.9016)، وكذلك البيان الذي سيدلى به بالنيابة عن الفريق الأساسي المعني بمسائل المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين.

ونحيط علما بتقرير الأمين العام (S/2022/272) ونؤيد محتواه. وستواصل إسبانيا أيضا دعم ولاية السيدة براميلا باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع.

ونلاحظ عودة ظهور الاستخدام المباشر للاغتصاب كسلاح من أسلحة الحرب – في السياقات المتأثرة بالنزاعات المسلحة مثل أفغانستان وإثيوبيا وليبيا ومالي وميانمار وجمهورية أفريقيا الوسطى وسوريا واليمن وأوكرانيا.

واليوم لا يزال من الضروري أكثر من أي وقت مضى تسليط الضوء على العنف الجنسي المتصل بالنزاع. قبل ١٥ عاما تقريبا أعلن القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨) أن العنف الجنسي المتصل بالنزاع مشكلة للسلام والأمن في حد ذاتها. وتعدُّ القرارات الثلاثة اللاحقة التي تركز على ذلك الانتهاك لحقوق الإنسان وكذلك مناقشة اليوم المفتوحة دليلا على الذي ما زال يتعين القيام به، فضلا عن الحاجة الملحة إلى إيجاد إجابات لمنع وشجب تزايد أسلوب الحرب المحمي بواسطة الإفلات من العقاب. ويجب أن تصبح المساءلة بوصفها أداة للمنع والتصدي أداة فعالة لمكافحة الإفلات من العقاب الذي ترتكب به الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية هذه الجرائم ضد الإنسانية.

تعتقد إسبانيا أنه يجب علينا أن نعطي الأولوية لإدراج العنف الجنسي كمعيار مستقل لفرض جزاءات محددة الأهداف من جانب الأمم المتحدة ونشر مستشارين لشؤون الحماية لمنع العنف الجنسي والإنذار المبكر به في جميع حالات النزاع. كما تعتبر المساواة بين الجنسين وتعزيز حقوق الإنسان والمشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة للمرأة في مجتمعاتها ركائز لجميع الاستراتيجيات الوقائية لأن مكافحة العنف الجنسي ترتبط أيضا بتفكيك أنماط عدم المساواة والتمييز بين الجنسين قبل اندلاع أي نزاع مسلح.

ونود أيضا أن نسلط الضوء على الوصمات المرتبطة بالعنف الجنسي وعواقبها على الضحايا. ويؤدي الافتقار إلى مؤسسات قوية في البلدان التي تشهد نزاعات إلى مواطن ضعف كبيرة في الآليات والشبكات العامة لحماية ضحايا العنف الجنسي وعدم القدرة على معالجة الشكاوى وحماية الضحايا، بالإضافة إلى عقبات كبيرة تحول دون التحقيق الفعال في هذه الجرائم ومقاضاة مرتكبيها.

لذلك السبب تدرك إسبانيا الأهمية الحاسمة لدعم منظمات المجتمع المدني، لا سيما المنظمات النسائية التي تؤدي دورا حاسما في نشر المعلومات عن الوقاية والحماية والحصول على الخدمات لمساعدة النساء والفتيات الناجيات من العنف الجنسي وجمع الأدلة لمكافحة الإفلات من العقاب والمطالبة بالمساءلة.

وفيما يتعلق بأوكرانيا نطالب روسيا بوقف عدوانها العسكري فورا وسحب جميع قواتها من كامل الأراضي الأوكرانية واحترام سيادتها واستقلالها وسلامتها الإقليمية عملا بقرار الجمعية العامة A/ES-11/1 المؤرخ ٢ آذار/مارس. وندين بأشد العبارات الجرائم المرتكبة في بوتشا وجميع حالات العنف الجنسي الناشئة عن الحرب التي يفرضها الاتحاد الروسي على أوكرانيا بغض النظر عن هوية مرتكبيها.

ونود أن نشدد على الحاجة الملحة إلى إيفاد خبراء مدربين في الشؤون الجنسانية للتحقيق في حوادث العنف الجنسي في البلد، فضلا عن الحاجة إلى تهيئة بيئات آمنة في بلدان العبور والمقصد لمنع الاتجار بالنساء والأطفال الفارين من الحرب وحماية الضحايا.

وفي ذلك الصدد، من الضروري أن تدعم إسبانيا تنفيذ إعلان المدارس الآمنة. ولذلك يدعو بلدي جميع أطراف النزاع إلى منع العنف الجنسي والجنساني في الطريق إلى المدارس والمؤسسات التعليمية ومنها.

أخيرا، على الرغم من أن أفغانستان لم تعد في حالة حرب، نود أن نغتنم هذه الفرصة للتنديد بالفصل العنصري الجنساني الذي لا تزال تعاني منه النساء والفتيات الأفغانيات في هذا البلد، ولمواصلة الإعراب عن دعمنا وتضامننا معهن.

تعدُّ مكافحة العنف الجنسي أولوية في السياسة الخارجية النسوية لإسبانيا التي تجعل المساواة بين الجنسين وحقوق جميع النساء والفتيات هدفا مركزيا لجميع إجراءاتها. ونأمل أن تسهم الإجراءات التي نتخذها في هذا العمل الهام.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): بما أنه لا يزال لدينا عدد من الأسماء المدرجة في قائمة المتكلمين، أود مرة أخرى أن أذكر جميع المتكلمين بأن يقصروا بياناتهم على ما لا يزيد على أربع دقائق.

أعطي الكلمة لممثل سلوفاكيا.

السيد مليناز (سلوفاكيا) (*تكلم بالإنكليزية*): بداية أود أن أعرب عن شكرنا الخاص لكم، سيدتي الرئيسة، على تنظيم هذه الجلسة الهامة. ونتمنى لرئاسة المملكة المتحدة لمجلس الأمن لهذا الشهر كل النجاح. ونحن فخورون بإدارتكم للرئاسة حتى الآن ونتمنى لكم كل التوفيق.

يؤيد وفد بلدي البيانين اللذين أُدلي بهما باسم الاتحاد الأوروبي ومجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن (انظر S/PV.9016).

ستركز هذه المناقشة على المساءلة نظرا لأهمية الوقاية. ونرى أن من المهم زيادة جهودنا المشتركة لإنهاء الممارسة البشعة للعنف الجنسي في النزاعات أيضاً من خلال التمكين والمساواة بين الجنسين وإمكانية اللجوء إلى القضاء. ومن الأهمية بمكان أن يواصل مجلس الأمن معالجة مختلف جوانب النزاع في إطار مناقشات مواضيعية مثل هذه المناقشة. وتُسهم مناقشة اليوم أيضاً في النهوض المنهجي بالخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في عمل المجلس وصنع قراراته.

وأود أن أشكر الممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة براميلا باتن، والسيدة نادية مراد الحائزة على جائزة نوبل للسلام، وغيرهما من مقدمي الإحاطات على عروضهم الثاقبة.

تنظر سلوفاكيا إلى الوقاية على أنها حجر الزاوية في جهود الأمم المتحدة الرامية إلى بناء السلام والحفاظ عليه. ومن المؤكد أن الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، إلى جانب هدفي الشمولية والمساواة بين الجنسين، تتلاءم مع جدول أعمال الأمين العام الأوسع نطاقاً للوقاية. كما أن الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن مفيدة أيضاً في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما منها الهدفين ٥ و ١٦، اللذين يعترفان بالمساواة بين الجنسين وكذلك بالسلام والعدالة والمؤسسات القوية كأولويات للتنمية العالمية.

وتود سلوفاكيا، بوصفها رئيساً مشاركاً لمجموعة أصدقاء إصلاح قطاع الأمن، أن تشير إلى القرار ٢١٥١ (٢٠١٤) بشأن إصلاح قطاع الأمن، الذي يؤكد أهمية مشاركة المرأة مشاركة متساوية ومجدية وفعالة وكاملة في قطاع الأمن من أجل بناء مؤسسات شاملة وذات مشروعية وخاضعة للمساءلة تحمي السكان بفعالية أكبر وتعزز السلام الدائم والتنمية المستدامة. إن إصلاح قطاع الأمن بطريقة تراعي الاعتبارات الجنسانية أمر أساسي لتطوير مؤسسات قطاع أمني غير تمييزية وممثلة للسكان وقادرة على الاستجابة بفعالية للاحتياجات الأمنية المحددة لمختلف الفئات، وهي مؤسسات تؤدي بذلك دوراً حاسماً في الوقاية.

ويجب أن يشمل إصلاح قطاع الأمن، كما رأينا في العديد من سياقات النزاع، إصلاح عمليات التوظيف وتحسين تقديم الخدمات الأمنية للتصدي للعنف الجنسي والجنساني ومنعه.

وأود أن أشكر الأمين العام على تقريره الأخير عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع (S/2022/272) وأن أثني على التزامه وقيادته، ليس فقط فيما يختص بالخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، ولكن أيضاً بجهوده في تنفيذ سياسة عدم التسامح إطلاقاً فيما يتعلق بالاستغلال والانتهاك الجنسيين.

ومن ناحية أخرى، نشعر ببالغ القلق إزاء الملاحظة الواردة في التقرير بأن عام ٢٠٢١ تميز باستمرار اللجوء إلى الوسائل العسكرية بدلاً من الوسائل الدبلوماسية والسياسية، مما أدى إلى النزوح على نطاق واسع، معرّضاً المدنيين لمستويات عالية من العنف الجنسي. كما يبيّن التقرير بوضوح أن تزايد أوجه عدم المساواة، وزيادة التسليح، وتقلص الحيز المتاح للمجتمع المدني، وتدفق الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بشكل غير مشروع، في جملة عوامل أخرى، قد

ساهمت أيضاً في تأجيج العنف الجنسي المتصل بالنزاع على نطاق واسع ومنهجي، حتى في خضم تفشي جائحةٍ عالمية، وهي أمور تبعث على القلق بوجه خاص.

وتؤيد سلوفاكيا تأييداً تاماً نهج الأمين العام، الذي يقوم على إعطاء الأولوية لحقوق الناجين وكرامتهم. ومحاسبة الجناة جزء لا يتجزأ من هذه الكرامة. وهذا أمر بالغ الأهمية. وتُسلّم مختلف قرارات مجلس الأمن بأن العنف الجنسي يمكن أن يشكّل في حد ذاته جريمة حرب أو جريمة ضد الإنسانية؛ ومما يدعو للأسف أن مرتكبي هذه الأعمال لا يزالون يُفلتون من العدالة. ويتعين على الدول الأعضاء أن تواصل العمل عن كثب مع الأمم المتحدة من أجل مكافحة الإفلات من العقاب على أي من هذه الجرائم وعليها جميعاً. وينبغي لمجلس الأمن أن يأخذ بعين الاعتبار وبجدّ الإحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية عند ارتكاب العنف الجنساني والجرائم القائمة على النوع الاجتماعي. بيد أن المسؤولية الرئيسية عن الملاحقة القضائية لهذه الجرائم تقع على عاتق الدول، التي ينبغي أن تعتمد تشريعات جنائية وطنية صارمة بما فيه الكفاية بوصفها أفضل وسيلة للوقاية.

وأخيراً وليس آخراً، نشجب بأشد العبارات العدوان الروسي المستمر غير المبرر الذي لا مسوغ له على أوكرانيا، في انتهاك صارخ للقانون الدولي ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة. إن الصور التي رآها العالم مؤخراً قد كشفت عن أعماق جحيم حي مستعر في أعقاب القرار الروسي ببدء تلك الحرب العقيمة. إن أعمال العنف الجنسي التي ترتكبها القوات الروسية، بما في ذلك الاغتصاب الجماعي والاغتصاب أمام الأطفال وغيرها من الممارسات المماثلة، هي من بين أبشع الانتهاكات للقانون الدولي الإنساني وقوانين النزاع المسلح. وندعو السلطات الروسية إلى اتخاذ تدابير فورية وفعالة لوقف هذه الممارسات اللاإنسانية والوحشية وتقديم الجناة إلى العدالة بدلاً من الاستمرار في التفوه بالأكاذيب ونسج القصص واختلاق الأعذار للتستر عليها.

وأود أن أقول جملتي الأخيرة باللغة الروسية، وهي لغة درستها لسنوات عديدة واعتدت على تدريسها، لذلك أتقنها جيداً.

(تكلم بالروسية)

أود أن أقول بوضوح: إن هذا السلوك لا يغتفر تحت أي ظرف من الظروف، وينبغي ألا يفلت أي شخص من العقاب على هذه الجرائم. وينبغي أن يكون ذلك واضحاً تماماً للجميع، في جميع الحالات التي نجد أنفسنا فيها.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل العراق.

السيد بحر العلوم (العراق): بداية، يتقدم وفد بلادي بعبارات التهنئة والتوفيق لبعثة المملكة المتحدة لترأسها أعمال هذا الشهر والنجاح في إدارة جلسة هذا اليوم.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأرحب بالسيدة نادية مراد لحضورها معنا اليوم، وأشيد بشجاعتها وكونها صوتاً للعديد من الناجين، ليس في العراق وحسب، بل حول العالم أجمع. كما أتوجه بالشكر للسيدة براميلا باتن، الممثلة الخاصة للأمين العام، ولجميع المتحدثين الذين أدلوا ببياناتهم من ممثلي مؤسسات المجتمع المدني.

خلال المدة من عام ٢٠١٤ إلى ٢٠١٧، شهد العالم أجمع أبشع وأفظع الجرائم التي ارتكبها تنظيم داعش الإرهابي بحق الشعب العراقي، وقد اشتملت هذه الجرائم على قطع الرؤوس، والاستعباد الجنسي للنساء والفتيات، والزواج القسري، وتدمير التراث الديني، والازدراء السافر لمبادئ حقوق الإنسان وكرامة الإنسان. وصلت تلك الجرائم إلى حد الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية. واليوم، يبذل العراق كافة الجهود الممكنة لمعالجة هذا الإرث الثقيل من أبشع الجرائم، هادفاً نحو السلام وتحقيق العدالة للضحايا وتعويض الناجين بما يتوافق مع قانونه الوطني والتزاماته الدولية القائمة.

كما أقرّ مجلس النواب العراقي قانون الناجيات الايزيديات في آذار/مارس من العام الماضي ٢٠٢١، وهو أول قانون يقدّم حزمة تعويضات ودعم للناجين، ومن ضمنهم النساء والفتيات ممن وقعن ضحايا للاستعباد الجنسي والبيع في أسواق النخاسة، وممن أجبرن على تغيير ديانتهن والزواج القسري، وأجبرن على الحمل والإجهاض

القسري، والبحث عن المختطفات منهن. وبموجب هذا القانون تم إنشاء المديرية العامة لشؤون الناجيات، وهي هيئة رئيسية لتنفيذ هذا القانون. ينص القانون صراحة على أن الجرائم التي ارتكبها تنظيم داعش الإرهابي تعد جرائم إبادة جماعية وجرائم ضد الإنسانية، مع عدم منح أي عفو عام أو خاص لمرتكبي جريمتي الاختطاف والسبي.

كما أقر مجلس الوزراء تشريعات لتنفيذ قانون الناجيات، بشكل يراعي احتياجاتهن وآراءهن. وتبرز التعليمات التعايش السلمي ونبذ العنف، كما توجّه بفتح مراكز طبية لتقديم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي، في حين تُسلّط الفقرة السادسة الضوء على ضرورة الحفاظ على سرية الطلبات المقدمة. وبغية تسهيل تسليم الطلبات، تعمل المديرية على تطوير آلية لتوجيه عملية تسلم الطلبات ومراجعتها وجمع قاعدة بيانات، كما تعمل على إمكانية استقبال تلك الطلبات عبر بوابة إلكترونية على شبكة الإنترنت.

وبخصوص فكرة تعيين مبعوث خاص، نرى أن الأمم المتحدة ممثلة على أوسع نطاق في العراق عبر بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، والتي تتمثل ولايتها في تقديم المشورة السياسية والدعم الإنساني والتنموي للعراق. كما أن الحكومة الاتحادية في بغداد وحكومة إقليم كردستان تنظم اجتماعات على أعلى المستويات للتعامل مع جميع القضايا، بضمنها التنسيق بين القوات الأمنية العراقية وقوات البيشمركة وفي القتال ضد بقايا خلايا داعش النائمة.

ما يزال أعضاء داعش يمثلون أمام المحاكم الوطنية لمحاسبتهم على الجرائم والفظائع التي ارتكبوها بحق الشعب العراقي، انطلاقا من التزام العراق بتحقيق المساءلة لجميع الضحايا.

كما تعمل الحكومة على بناء قدرات قضاتها في مجال مكافحة الإرهاب وتعزيز النظام القضائي وبما يتوافق مع الدستور العراقي والتزامات العراق الدولية القائمة. ويستعد العراق لاستقبال الأدلة التي جمعها فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش/تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام لاستخدامها في محكمة وطنية مختصة. إذ أنهى مجلس النواب العراقي القراءة الأولى لمسودة قانون المحكمة الجنائية العراقية لجرائم عناصر التنظيم، والتي تعد بمثابة خطوة إلى الأمام بشكل يضمن تحقيق المساءلة وسبل الإنصاف لجميع الناجين واستخدام الأدلة التي جمعها فريق التحقيق أمام محكمة عراقية.

في الختام، تستمر المديرية العامة، وبدعم من منظمات المجتمع المدني، في أداء دورها الحيوي في التأكيد على أهمية دعم الناجيات من العنف الجنسي، والتصدي لوصمة العار التي تلحق بهن جراء ما تعرضن له بسبل من ضمنها حشد الوعي وتشجيعهن على تقديم طلباتهن بغية أن يستفدن من تدابير جبر الضرر المنصوص عليها في قانون الناجيات الايزيديات.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل جورجيا.

السيد خانداميشفيلي (جورجيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أعرب عن تقديرنا لرئاسة المملكة المتحدة على عقد مناقشة اليوم. ونشكر مقدمات الإحاطات على بياناتهن الشاملة والثاقبة والقوية.

تؤيد جورجيا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي، وأود أن أدلي ببعض التعليقات الإضافية بصفتي الوطنية.

إننا نتكلم اليوم عن أسلوب وحشي من أساليب الحرب وجريمة مروعة – هي العنف الجنسي في حالات النزاع – الذي ينتشر على نطاق واسع بشكل مثير للقلق في النزاعات والمواجهات العسكرية في جميع أنحاء العالم. ولا يزال الإفلات من العقاب على تلك الجرائم سائدا ولم تتحقق العدالة بعد للضحايا والناجين والناجيات. ويمكن للمجتمع الدولي، بل ويجب عليه، أن يفعل المزيد للتحقيق مع الجناة ومقاضاتهم ومحاسبتهم. وذلك أمر حاسم لمنع هذه الجرائم البشعة في المستقبل.

وفي هذا الصدد، أود أن أؤكد مجددا كامل دعمنا لأوكرانيا وتضامننا معها. وتدين جورجيا بشدة العدوان العسكري الروسي الشامل غير المسوغ وغير المبرر على جارته ذات السيادة، مما تسبب في عواقب إنسانية مدمرة ومعاناة هائلة للأوكرانيين.

إن النساء والأطفال عرضة للخطر بشكل خاص. إنهم يسقطون ضحايا للهجمات على المدنيين والهياكل الأساسية المدنية، بما في ذلك

على مستشفيات الولادة وغيرها من مرافق الرعاية الصحية والمدارس والملاجئ. ومما يثير القلق بنفس القدر التقارير التي تفيد بأن القوات الروسية ترتكب العنف الجنسي والاغتصاب كسلاح حرب ضد النساء والفتيات.

وفي هذا الصدد، نشدد مرة أخرى على الحاجة الملحة إلى إجراء تحقيق سريع ونزيه في جميع الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي الإنساني والجرائم ذات الصلة. وكما ذكرتُ، فإن ضمان مساءلة الجناة وتحقيق العدالة للناجيات والناجين أمر أساسي لمنع العنف من هذا القبيل وردعه في المستقبل.

ويمهد اعتماد مجلس الأمن لقرارات بشأن المرأة والسلام والأمن الطريق أمام الدول لإنشاء إطار معياري متين للتصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات بوصفه مسألة تتعلق بالسلام والأمن. وتولي جورجيا اهتماما خاصا لتلك القرارات وما برحت تضطلع بخطط عملها الوطنية لتنفيذها منذ عام ٢٠١٢.

ويمثل تعزيز حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين، بما في ذلك في الجيش، أولوية عليا بالنسبة لجورجيا. وقد وضعت وزارة الدفاع استراتيجيتها للمساواة بين الجنسين، التي تهيئ الظروف لتعزيز المساواة في الحقوق والفرص بين الرجل والمرأة، ومنع جميع أشكال التمييز والقضاء عليها، ومكافحة العنف الجنساني، والقضاء على سوء السلوك والتحرش الجنسي وسوء المعاملة البدنية والنفسية.

وتبذل جورجيا كل جهد ممكن لبناء قدرة أفراد حفظ السلام على منع العنف الجنسي والجنساني والتصدي له في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع على حد سواء. ويتم تدريب حفظة السلام وفقا لقرارات مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن في إطار التدريب الإلزامي السابق للنشر. ولا تدخر جورجيا جهدا لإبقاء المسائل المتعلقة بالنساء ضحايا النزاع، بمن فيهن اللاجئات، على جدول أعمال مباحثات جنيف الدولية، وهي الصيغة الوحيدة للمفاوضات بين جورجيا وروسيا بشأن المسائل الأمنية والإنسانية.

ويعقد المشاركون الجورجيون في مباحثات جنيف اجتماعات منتظمة مع المجتمع المدني والمشردين داخليا والنساء المتضررين من النزاع، فضلا عن جماعات حقوق المرأة، لتبادل المعلومات عن محادثات السلام وتحديد احتياجات وأولويات النساء المتأثرات بالنزاع والفئات الضعيفة. وقد تعزز التزامنا بالتصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع بتأييد مبادرات هامة متعددة الأطراف، مثل إعلان المدارس الآمنة.

ومما يؤسف له أن احتلال الاتحاد الروسي غير القانوني لمنطقتي أبخازيا وتسخينفالي في أوسيتيا الجنوبية لا يزال يشكل العقبة الرئيسية أمام حكومة جورجيا في تنفيذ إطار حماية الحقوق الإنسانية للنساء والفتيات المقيمات في الأراضي التي تحتلها روسيا في جورجيا.

ولا تزال هؤلاء النساء والفتيات معرضات للخطر بشكل خاص، لأن حقوقهن وحرياتهن الأساسية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر حرية التنقل، كثيرا ما تُهمل وتُنتهك ويتعرضن للاحتجاز غير القانوني من جانب قوات الاحتلال الروسية. وتكتسي المشاركة الدولية وإنشاء آليات للرصد داخل المناطق المتأثرة بالنزاع أهمية قصوى لحماية حقوق النساء والفتيات، بما في ذلك ما يتعلق بمنع العنف الجنسي.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة للمراقب عن دولة الكرسي الرسولي ذات مركز المراقب.

المونسنيور ميرفي (الكرسي الرسولي) (*تكلم بالإنكليزية*): يعرب الكرسي الرسولي عن امتنانه لرئاسة المملكة المتحدة على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن المساءلة بوصفها تدبيرا لمنع وإنهاء دورات العنف الجنسي في حالات النزاع، وعلى إعطائه الكلمة لعرض بعض الاعتبارات.

يعترف المجتمع الدولي الآن على نطاق واسع بالعنف الجنسي في حالات النزاع بوصفه جريمة حرب. وعاما بعد عام، تؤكد تقارير الأمين العام أن العنف الجنسي حجز مكانه بين أهوال جميع النزاعات العنيفة، حيث أنه كثيرا ما يُستخدم كأسلوب وحشي من أساليب الحرب من أجل تحقيق أهداف استراتيجية لإخضاع الضحايا وإذلالهم، مما يسبب لهم أذى بدنيا وعاطفيا ونفسيا، وتكون له آثار سلبية عميقة على

المجتمعات التي ينتمي إليها الضحايا، ونتيجة لذلك يجدون أنفسهم أحيانا منبوذين.

وعلى الرغم من الاهتمام المتزايد بجريمة الحرب هذه، فإن العنف الجنسي في حالات النزاع كثيرا ما يظل مستترا ولا يُبلغ عنه ولا يحظى إلا بقدر ضئيل من الاهتمام مقارنة بنطاقه أثناء النزاعات وبعد انتهاء الأعمال العدائية على حد سواء – وهي فترة كثيرا ما تظل متسمة بالفوضى والخطورة والخروج عن القانون.

وفي هذا الصدد، ينبغي أن يسهم ضمان الإبلاغ بأكبر قدر ممكن من الدقة في تقديم صورة أدق عن مدى انتشار هذه الجرائم اللاإنسانية وفي اتخاذ الخطوات اللازمة حتى يتسنى للضحايا الحصول على ما يكفي من المساعدة والدعم. وفي هذا المجال، تؤدي المنظمات الشعبية ومنظمات المجتمع المدني أيضا دورا هاما بينما تسعى جاهدة – وغالبا ما يتم ذلك في ظروف تنطوي على خطر شديد – إلى مساعدة ضحايا العنف الجنسي في حالات النزاع.

وبالإضافة إلى كون العنف الجنسي في حالات النزاع جريمة مستترة، فإنه للأسف أيضا جريمة يتم تجاهلها ويُنظر إليها على أنها أقل جدارة بالاهتمام، أو يُنظر إليها، على نحو مثير للقلق، على أنها سمة متأصلة في النزاعات وبالتالي باعتبارها عنصرا ثابتا فيها.

والأكثر من ذلك، أن الإفلات من العقاب كثيرا ما يكون هو القاعدة، وبالتالي غالبا ما يخشى الضحايا التحدث علنا. ويجب كسر حاجز الصمت. ويجب أن يستبدل الإفلات من العقاب بالمساءلة حتى يتسنى تحقيق العدالة وتقديم التعويضات للضحايا. ويفاقم نقص الجهود المتضافرة لكفالة العدالة معاناة الضحايا، الذين كثيرا ما يتعرضون للتهميش ويتركون بمفردهم يواجهون الصدمات والألم. كما أن مساءلة الجناة عامل رئيسي في ردع هذه الأعمال ومنعها.

ويرحب الكرسي الرسولي بالعمل المنجز على الصعيد الدولي من خلال الإجراءات القانونية والتحقيق، فضلا عن الدعوة إلى تحقيق العدالة لإنهاء الإفلات من العقاب. ونشيد على وجه الخصوص بشجاعة السيدة نادية مراد وتفانيها في دعمها القيم لتلك الجهود. وينبغي ألا نستمع إلى الناجيات فحسب؛ بل ينبغي الإقرار بآلامهن والاعتراف بقوتهن وتسخير حكمتهن لتعزيز وحماية الكرامة الإنسانية وحقوق الجميع.

وفي حالات النزاع والتوتر في جميع أنحاء العالم، يجب ألا ننسى أبدا أن المرأة ليست ضحية فحسب، بل لها أيضا دور أساسي لا غنى عنه بوصفها طرفا فاعلا في تعزيز السلام والمصالحة على الصعد المحلية والوطنية والدولية. واستبعاد المشاركة الكاملة للمرأة في كل مرحلة وجانب من جوانب عمليات السلام يعني عدم الوفاء بالالتزامات التي تم التعهد بها منذ اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

وهناك حاجة ماسة إلى اتخاذ إجراءات مشتركة متعددة الأطراف للتصدي بفعالية لآفة العنف الجنسي المتصل بالنزاع. ويشجع الكرسي الرسولي، بطريقة خاصة، أعضاء مجلس الأمن على السعي إلى اتخاذ إجراءات ملموسة وموحدة، بالتعاون مع الأمانة العامة، فضلا عن تعزيز المبادرات الرامية إلى منع الاعتداء الجنسي ومكافحته في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، بما في ذلك من خلال التدريب المتخصص للأفراد، بهدف محدد هو الحد من المخاطر في البلدان المضيفة.

ويأمل الكرسي الرسولي أن تتيح مناقشة اليوم المفتوحة والاهتمام الذي توليه للموضوع حيزا أكبر للناجيات والضحايا لتشجيعهم على التقدم لإيجاد التعافي والأمل، من خلال الاعتراف بكرامتهم الشخصية، وأن يشهد إنشاء آليات أكثر قوة لتقديم الذين ارتكبوا انتهاكات بحقهم إلى العدالة.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة كوستاريكا.

السيدة تشان فالفيردي (كوستاريكا) (*تكلمت بالإنكليزية*): تشكر كوستاريكا المملكة المتحدة على عقد مناقشة اليوم المفتوحة وعلى ريادتها بشأن هذه المسألة. إن العنف الجنسي ليس نتيجة حتمية للنزاعات، وندعو الدول إلى منعه والتحقيق فيه والمعاقبة عليه. وفي ذلك الصدد، أود أن أدلي بالملاحظات التالية.

أولا، ما تشجبه كوستاريكا هو أن الإفلات من العقاب على العنف الجنسي في النزاعات المسلحة لا يزال هو القاعدة؛ وتحقيق العدالة للضحايا لا يزال بعيد المنال؛ والمساءلة هي الاستثناء وليست القاعدة – من إثيوبيا إلى ميانمار إلى أوكرانيا. ولإنهاء الإفلات من العقاب، يجب محاسبة جميع الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية الضالعة في الفظائع. ويبدأ هذا العمل على الصعيد المحلي، باعتماد تشريعات قوية وبتعزيز المؤسسات القضائية وضمان وصول الضحايا والناجيات إلى العدالة والحق الكامل في التعويضات.

وتؤدي المحكمة الجنائية الدولية دورا أساسيا في هذا الصدد. وتحث كوستاريكا المحكمة على مواصلة تعزيز تنفيذ نظام روما الأساسي باعتماد نهج متعدد الجوانب في جميع الإجراءات المتعلقة بالعنف الجنسي في النزاعات المسلحة.

ثانيًا، تؤمن كوستاريكا إيمانًا راسخًا بتغيير المنظور الثنائي الذي اختزل الكثير والذي عالجنا من خلاله العنف الجنسي في النزاعات المسلحة لفترة طويلة جدًا. لفترة طويلة، استبعد الفتيان والرجال وفئة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين من المناقشات بشأن هذا الموضوع. وتهيب كوستاريكا بالمجلس أن يوسع نطاق الحوار بحيث ينظر في جميع الضحايا. واتباع نهج يركز على الضحايا وتعميم مراعاة المنظور الجنساني هما مفتاح كفالة مساءلة أكثر شمولا وفعالية. فالتجاهل يكرس الظلم ويرسخ الإفلات من العقاب.

ثالثا، تعتقد كوستاريكا أن الاستجابة الدولية للعنف الجنسي المتصل بالنزاع يجب أن تكون أكثر قوة وأن تضاهي الإنجازات التي تحققت في مجالات أخرى، مثل حماية المدنيين. إن العنف الجنسي في حالات النزاع ليس مسألة ثانوية. بل إنه أولوية لا جدال فيها للمجتمع الدولي، وتعتقد كوستاريكا أن ذلك لا بد أن ينعكس بصورة منهجية في تقارير المجلس وإجراءاته.

وبينما تعترف كوستاريكا بالتأخير في اعتماد نهج نسوي إزاء القانون الجنائي الدولي، فإننا نسلط الضوء على المساهمة الحاسمة للقاضية الكوستاريكية إليزابيث أوديو بنيتو. وفي عام ١٩٩٨، عملت إليزابيث أوديو بنيتو، بوصفها قاضية في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، بلا كلل لضمان اعتبار الاغتصاب والاعتداء الجنسي والأنواع الأخرى أشكالا من أشكال التعذيب.

وتفسيرها الآن مبدأ مقبول من مبادئ القانون الدولي ويمثل معلما بارزا في الكفاح من أجل إدانة استخدام العنف الجنسي كسلاح من أسلحة الحرب. وقد حان الوقت للوفاء بذلك الدين التاريخي للنساء ولجميع الضحايا والناجيات – جميعهم، دون استثناء ودون تمييز – لأننا جميعا نستحق أن نعيش بكرامة أكبر في حرية.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن للمراقب عن منظمة حلف شمال الأطلسي.

السيد مياركا (منظمة حلف شمال الأطلسي) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أشكر المملكة المتحدة على عقد هذه المناقشة الهامة. وقد جاء ذلك في الوقت المناسب بشكل خاص، بالنظر إلى التقارير المتعلقة بأعمال العنف الجنسي المروعة المرتكبة ضد النساء والأطفال في سياق العدوان الروسي على أوكرانيا. إن استخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب هو انتهاك صارخ لحقوق الإنسان.

على مدى عقد، بدءا من مؤتمر قمة شيكاغو في عام ٢٠١٢، واصل حلف شمال الأطلسي إظهار التزامه بمنع العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات والاستجابة له. في عام ٢٠١٥، وضعنا مبادئ توجيهية عسكرية محددة بشأن منع العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس المرتبط بالنزاع والاستجابة له، والتي توفر توجيها استراتيجيا بهدف الحد من المخاطر وتحسين تدابير الاستجابة لحماية السكان الضعفاء.

ويلتزم أفراد منظمة حلف شمال الأطلسي بمنع العنف الجنسي واتخاذ إجراءات حياله ووقفه في المناطق التي يعملون فيها؛ وبتطوير الأدوات التحليلية اللازمة لفهم مستوى خطر العنف الجنسي لجمع المعلومات والإبلاغ عنه؛ وبالتعاون مع الجهات الفاعلة المحلية والدولية ذات الصلة، بما في ذلك الأمم المتحدة.

وفي العام الماضي، وافق الحلفاء على سياسة الحلف بشأن العنف المرتبط بالنزاعات، والتي تحدد الإجراءات التي سيتخذها الحلف لمنع العنف الجنسي والتصدي له في جميع العمليات والبعثات والأنشطة التي يأذن بها المجلس.

إن تفاني الحلف في منع ومكافحة أي شكل من أشكال العنف الجنسي بعيد المدى. وما فتئنا نعمل مع الأمم المتحدة لإدماجها في تعليمنا وتدريبنا لضمان استعداد أفراد الكامل. ونحن نعمل مع الشركاء، مثل مركز الشمال الأوروبي للشؤون الجنسانية في العمليات العسكرية، لكفالة أن يكون مستشارو الشؤون الجنسانية ومنسقو الشؤون الجنسانية مجهزين تجهيزا جيدا قبل نشرهم.

وتشارك المنظمة أيضا في اليوم الدولي للقضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع للانضمام إلى الأمم المتحدة وشركائنا الآخرين في إذكاء الوعي. وما زلنا نكثف ذلك من خلال أنشطة أخرى، على الجانبين العسكري والمدني على السواء.

وتعمل الممثلة الخاصة للأمين العام لمنظمة حلف شمال الأطلسي المعنية بالمرأة والسلام والأمن، إيرين فيلين، بشكل وثيق مع الفريق الاستشاري للمجتمع المدني، وهو تحالف مستقل من خبراء حقوق المرأة يهدف إلى مساعدة الحلف في التنفيذ الفعال لولاية المرأة والسلام والأمن عبر الحلف. ويساعد ذلك على ضمان أن تكون الإجراءات التي نتخذها مبنية على البصيرة المكتسبة من آراء النساء من أعضاء المجتمع المدني من الحلفاء والشركاء والمناطق المتأثرة بالنزاع. وقد ساعدنا ذلك في صنع سياساتنا وفي تحديد مؤشرات الإنذار المبكر لدعم جهودنا لمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاع.

إن النزاهة واحدة من المبادئ التوجيهية في نهج منظمة حلف شمال الأطلسي تجاه المرأة والسلام والأمن. ومع النزاهة تأتي المساءلة. وعندما يتعذر منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع، يجب تقديم أولئك الذين يشاركون فيه إلى العدالة. وتعمل منظمة حلف شمال الأطلسي على جعل العنف الجنسي المتصل بالنزاع جزءا من عملها في جمع الأدلة المستمدة من ميدان القتال لكفالة محاسبة مجرمي الحرب.

وهذه الجهود ليست جزءا مما نقوم به فحسب، بل هي أيضا جزء مما نحن عليه. وستواصل منظمة حلف شمال الأطلسي العمل من أجل منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له، فضلا عن محاسبة المسؤولين عنه. وسنواصل العمل مع الأمم المتحدة والشركاء الآخرين في هذا المجال الهام، الذي له أثر مدمر ليس على النساء والفتيات والفتيان فحسب، بل أيضا على المجتمعات بأكملها.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل قبرص.

السيد هادييكريسانتو (قبرص) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكركم، سيدتي الرئيسة، على تنظيم هذه المناقشة الهامة. وبياني يكمل بيان الاتحاد الأوروبي، الذي نؤيده تماما. وأشكر الممثلة الخاصة على تقريرها (S/2022/272)، وأشيد بمقدمات الإحاطات على مداخلاتهن الشجاعة والمقنعة.

لا يمكن اعتبار العنف الجنسي كسلاح من أسلحة الحرب نتيجة حتمية للنزاعات المسلحة، على الرغم من أن تاريخ تلك الظاهرة المثيرة للقلق طويل مثل تاريخ الحرب نفسها. وعلى الرغم من الاهتمام المتزايد بالخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، نلاحظ أنه لا تزال هناك ثغرات كبيرة في التصدي لهذه الظاهرة بفعالية.

وقد ركزت استراتيجيات التصدي للعنف الجنسي في حالات النزاع أساسا على مساءلة الجناة ودعم الناجين بعد حدوث العنف بالفعل. وفي حين أنها حيوية، إلا أننا نحتاج أيضا إلى وضع تدابير منع قوية للحيلولة دون حدوث العنف الجنسي أصلا. ويمكن منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع عن طريق العمل المنهجي.

ويتطلب وضع المنع في صميم نهجنا استراتيجية متعددة الأوجه ومتعددة المستويات ومتعددة الأبعاد تشمل معالجة الأسباب الجذرية للنزاع نفسه. فالاستثمار في تعزيز سيادة القانون ومؤسسات الدولة وفي الاستقرار الاقتصادي والبنية التحتية والتنمية الاجتماعية فضلا عن معالجة أوجه عدم المساواة العميقة الجذور وكفالة مشاركة المرأة في جميع المجالات، أمر أساسي لذلك النهج. وفي الوقت نفسه، سيكون من أسس النهج الوقائي الاعتراف بأهمية جانبين محددين.

الجانب الأول هو السلسلة المتواصلة من العنف الجنسي. ففي حين أن العنف الجنسي المتصل بالنزاع يحدث في سياقات النزاع، فإنه لا يزال يحدث في السياق الأوسع للعنف الجنساني ويوجد ضمن مناخ عام من الإفلات من العقاب، حيث تؤدي عدم المساواة بين الجنسين وعدم تمكين المرأة دورا كبيرا جدا في إدامته.

الجانب الثاني هو أولوية الناجين. فلا ينبغي أن يكون الناجون معزولين. يجب أن يصبحوا مصممي الاستراتيجيات الرامية إلى التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع. ولا يمكن للنهج الذي يركز على الناجيات أن يركز فقط على تقديم الدعم أو تعزيز تمكين المرأة. يجب أن يعالج أيضا الهياكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي يستند إليها عدم تمكينها.

وتتيح حالات ما بعد انتهاء النزاع فرصة لإحداث تحول للهياكل المجتمعية بطرق تكفل تمتعا أكبر بحقوق الإنسان الواجبة للمرأة. ومع ذلك، لا تزال المرأة مستبعدة من جهود منع نشوب النزاعات، وعمليات الانتقال بعد انتهاء النزاعات، وعمليات إعادة الإعمار. وتتعافى مجتمعات ما بعد النزاعات وتعيد البناء على نحو أكثر فعالية عندما تشارك المرأة في جهود إعادة الإعمار ويجري التعامل مع تجاربهن في النزاع. وينبغي أن تشرك الاستجابة للعنف الجنسي المتصل بالنزاع المرأة في وضع حلول للعوامل التي تعرضها للخطر.

وقد أظهر التاريخ، بما في ذلك في حالة قبرص، أن دور المرأة أساسي في حل النزاعات وإعادة التأهيل بعد انتهاء النزاع والمصالحة والسلام المستدام. وفي الوقت نفسه، لا يزال العنف والإهانة اللذان تعاني منهما المرأة في حالات النزاع بدون معالجة إلى حد كبير. وتولي قبرص، بوصفها بلدا عانى مباشرة من فظائع العنف الجنسي المتصل بالنزاع، أهمية كبيرة للقضاء على جميع أشكال العنف الجنساني وتنضم إلى الدعوات الرامية إلى تسريع الجهود التي تهدف إلى القضاء عليها.

وقد اُعتُرف على نطاق واسع بدور المرأة البالغ الأهمية في منع نشوب النزاعات وتسويتها، وبالحاجة إلى مشاركتها وإشراكها بصورة كاملة ومتساوية ومجدية في جميع الجهود الرامية إلى صون السلم والأمن، ولا سيما من جانب المنظمات. وما تبقى هو أن يُترجم ذلك إلى واقع عملي. فالعنف الجنسي في حالات النزاع بمثابة انتهاك خطير لحقوق الإنسان، وهو ما يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين. ولذلك، فإن كبح الأسباب الجذرية للعنف الجنسي المتصل بالنزاع ليس واجبا أخلاقيا فحسب، بل هو أيضا ضرورة استراتيجية.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل سيراليون.

السيد توراي (سيراليون) (*تكلم بالإنكليزية*): يسر وفد سيراليون أن ينضم إلى الخطاب العالمي بشأن المساءلة كتدبير وقائي: كسر حلقات العنف الجنسي في حالات النزاع. وأهنئكم، سيدتي الرئيسة، على توليكم رئاسة مجلس الأمن لشهر نيسان/أبريل، وأشكركم على عقد هذه المناقشة الحسنة التوقيت. كما أشكر الأمين العام على تقريره الثاقب عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع (S/2022/272).

إذ شهدت سيراليون واحدة من أكثر الحروب الأهلية دموية وشراسة، استخدمت خلالها الأطراف المتحاربة العنف الجنسي بما في ذلك الاغتصاب والاغتصاب الجماعي والاستعباد الجنسي والزواج بالإكراه وما إلى ذلك كأساليب لهذه الحرب، فهي تدرك تماما الأثر المروع لهذه الجرائم على حياة وسبل عيش نسائها وفتياتها، ولا تدخر جهدا في مكافحة تلك الآفة.

على الصعيد المحلي، اتخذنا في الآونة الأخيرة العديد من الخطوات الجريئة للتصدي لحدوث العنف الجنسي. ونواصل، من خلال تعديل قانوننا الوطني بشأن العنف الجنسي إلى إنشاء محكمة خاصة معنية بالاغتصاب فضلا عن إنشاء مركز جامع للخدمات لتقديم الخدمات للناجيات من الاعتداء الجنسي، إظهار التزام مثالي بمكافحة حدوث العنف الجنسي داخل حدودنا.

وبناء على جهودنا المحلية، دعا فخامة رئيس سيراليون، في خطابه أمام الجمعية العامة في أيلول/سبتمبر ٢٠٢١ (انظر A/76/PV.6)، إلى التضامن العالمي فيما يتعلق بإمكانية الوصول إلى العدالة وسبل الانتصاف للناجين من العنف الجنسي في شكل قرار قائم بذاته، من المأمول أن تعتمده الجمعية العامة خلال هذه الدورة السادسة والسبعين.

ولن يسلط القرار الضوء على خطورة العنف الجنسي فحسب، بل سيصف الجريمة بوجه خاص بأنها منافية للسلام والأمن الدوليين، وسيرفع من شأن الناجين بوصفهم يستحقون الكرامة والعدالة. ولذا، أغتنم هذه الفرصة لأشجع جميع الدول الأعضاء على دعم تلك المبادرة النبيلة عندما يحين الوقت، حيث تتحدث معظم عناصرها عن مسألة المساءلة بوصفها وسيلة للمنع. ونرى أن السلام لا يعني انعدام النزاع المرئي، فلكي يكون لدينا سلام حقيقي، يجب أن يكون لدى الناجين إمكانية الوصول إلى العدالة.

وغني عن القول إن العديد من الإجراءات الجديرة بالثناء قد اتخذت من قبل كل من الجمعية العامة ومجلس الأمن في شكل معاهدات واتفاقيات وقرارات، بما في ذلك القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨). ومع ذلك، لا تزال النساء والأطفال في جميع أنحاء العالم عرضة للعنف الجنسي، سواء كان ذلك في أوقات الحرب أو السلم. ولا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والعالمية إذا أردنا أن ننفذ تنفيذا كاملا القرارين التاريخيين ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) وغيرهما من صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة في إطار جهودنا الكبيرة الرامية إلى تحويل التيار ضد العنف الجنسي بجميع أشكاله ومظاهره.

واسمحوا لي أن أختتم بياني بتشجيع الوفود الحاضرة في هذه القاعة على التفكير بعمق في حقيقة أنه، على الرغم من التدابير الصارمة العديدة التي اعتمدت فرديا وجماعيا، فإن جريمة العنف الجنسي البغيضة مستمرة بلا هوادة في جميع أنحاء العالم، وفي كثير من الأحيان مع الإفلات التام من العقاب. وقد آن الأوان الآن للتعجيل بالجهود الرامية إلى اتخاذ خطوات متضافرة وملموسة للتصدي لحوادث جرائم العنف الجنسي، واستعادة كرامة الضحايا من خلال تشجيع الاستراتيجيات التطلعية، وتعزيز المساءلة كتدبير وقائي بإنفاذ الامتثال للمواقف المعيارية ذات الصلة التي اعتمدناها جميعا.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل إندونيسيا.

السيد كوبا (إندونيسيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أشكر وفد المملكة المتحدة على الدعوة إلى عقد جلسة اليوم. كما نشكر جميع مقدمات الإحاطات على إحاطاتهن.

لا ينبغي أبدا استخدام العنف الجنسي كسلاح في النزاعات. واستنادا إلى التقارير التي سمعناها، من المهم التأكد من أنه يجب وقف استخدام العنف الجنسي. وهذه هي الخطوة الأولى للوفاء بالتزامنا بإنقاذ الأرواح. وتدعم إندونيسيا الأمم المتحدة في جهودها المتعددة الأوجه الرامية إلى إنهاء حلقات العنف الجنسي في حالات النزاع.

ويجب أن ندعم قدرات العدالة والمساءلة الموثوقة والمطورة وطنيا ومحليا. ونعتقد أنه لا توجد وسيلة فورية لمكافحة الإفلات من العقاب على العنف الجنسي في حالات النزاع ووضع حد له. ويجب أن يستند كل جهد يبذل لإنهاء العنف الجنسي، ولا سيما في حالات النزاع، إلى الاستعداد والملكية القويين على الصعيدين الوطني والمحلي.

وبالأمس تحديدا، سنت حكومة إندونيسيا قانونها المتعلق بحماية النساء والفتيات من العنف الجنسي. ومع ذلك فقد استرشدت إندونيسيا بهذا الفهم لفترة طويلة. وفي عام ٢٠١٤، وتجسيدا لأعلى التزام سياسي للبلد، تم التوقيع على مرسوم رئاسي لتوفير تعليمات بشأن حماية النساء والأطفال في حالات النزاع. وجاء هذا المرسوم في وقت صدم فيه المجتمع الدولي بالتقارير المتزايدة عن العنف الجنسي في النزاعات، بخاصة منذ ظهور تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام. وفي أقل من عام، نشرت أيضا توجيهات وزارية لكفالة تنفيذ المرسوم الرئاسي على الصعيدين الوطني ودون الوطني.

إن التركيز على مشاركة المرأة أمر بالغ الأهمية. وبينما نتقدم في المناقشات بشأن الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، تواجهنا أيضا العديد من التحديات التي تعترض مشاركة المرأة على قدم المساواة، بما في ذلك في بعثات حفظ السلام. واليوم، لدى أربع بعثات لحفظ السلام تابعة للأمم المتحدة ولايات محددة للمساعدة في التصدي للعنف الجنسي في البلدان التي تشهد نزاعات. بيد أن تمثيل حفظة السلام الإناث في تلك البعثات لا يزال منخفضا. ومن تقارير الأمين العام، يمكننا أن نرى أن عدد حفظة السلام الإناث وعدد حالات العنف الجنسي في البعثات يتناسب عكسيا. وندعو مجلس الأمن إلى إيلاء الاهتمام لهذا الاتجاه، آخذا في الاعتبار الصلة والترابط بين وجود حفظة السلام من الإناث وعدد جرائم العنف الجنسي.

وأخيرا، يؤدي التعاون الدولي دورا مهما في تعزيز قدرات الدول على كفالة تحقيق العدالة والمساءلة عن العنف الجنسي في حالات النزاع. وفي هذا الصدد، تقف إندونيسيا على أهبة الاستعداد لدعم الجهود الرامية إلى بناء قدرات الدول، ولا سيما من خلال التعاون الثلاثي أو فيما بين بلدان الجنوب. والتمويل المبتكر، بما في ذلك من خلال نظام بريتون وودز، والتعاون الإقليمي هما أيضا سبيلان مهمان ينبغي استكشافهما.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل بنغلاديش.

السيد حسين (بنغلاديش) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر رئاسة المملكة المتحدة لمجلس الأمن على تنظيم المناقشة المفتوحة المهمة اليوم. وأعرب أيضا عن خالص تقديري للممثلة الخاصة للأمين العام براميلا باتن؛ والسيدة نادية مراد، الحائزة على جائزة نوبل؛ ومقدمي الإحاطات الآخرين على ملاحظاتهم الشاملة.

ونحيط علما بالتقرير السنوي للأمين العام (S/2022/272) الذي يشير إلى أن الأزمات الإنسانية والأمنية والسياسية المتداخلة زادت من تفاقم الأسباب الجذرية للعنف الجنسي المتصل بالنزاع في عام ٢٠٢١. ويساورنا القلق أيضا إزاء النتائج التي خلص إليها التقرير ومفادها أن امتثال أطراف النزاع للمعايير والقرارات الدولية ذات الصلة لا يزال منخفضا بشكل مروع. وفي ظل هذه الخلفية، تأتي مناقشة اليوم بشأن المساءلة كتدبير وقائي لإنهاء دورات العنف الجنسي في النزاعات في الوقت المناسب تماما. ونشدد على أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يبذل مزيدا من الجهود لتنفيذ نداءات الأمين العام السابقة لتحويل الالتزامات والقرارات إلى نتائج ملموسة.

ولبنغلاديش تجربتها المروعة الخاصة بالعنف الجنسي في النزاع خلال حرب التحرير التي خاضتها في عام ١٩٧١، عندما تعرضت أكثر من ٢٠٠ ٠٠٠ امرأة لانتهاكات جنسية. وعلى الرغم من التحديات العديدة في سبيل إعادة بناء بلد مزقته الحرب، اتخذنا تدابير لإعادة تأهيلهن فور استقلالنا. وقُدم الجناة إلى العدالة من خلال إجراءات المحاكمات، وتم الاعتراف رسمياً بإسهام المتعافيات من آثار العنف الجنسي.

وقد ألهمتنا تجربتنا الخاصة أيضا لاستضافة أكثر من مليون مواطن من ميانمار من النازحين قسرا، وهم الروهينغيا، وغالبيتهم العظمى من النساء والفتيات، وتزويدهم بالدعم الحاسم، بما في ذلك الدعم في مجال الصحة الإنجابية. لسوء الحظ، لم يحرز أي تقدم حتى الآن في كفالة مساءلة الجناة في ميانمار عن الجرائم المرتكبة ضد نساء الروهينغيا. وبدون محاسبة الجناة، لا يمكن تهيئة البيئة المرغوبة المؤاتية للعودة في ولاية راخين بميانمار.

وقد انعكست التزاماتنا بالقضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع على النحو الواجب من خلال مساهمتنا في أنشطة حفظ السلام وبناء السلام. وقمنا بزيادة عدد حفظة السلام الإناث في مختلف بعثات حفظ السلام، وأرسلنا أيضا قاضيات إلى المناطق المعرضة للنزاعات لتعزيز القطاع القضائي في البلدان المضيفة. وتوصي خطة عملنا الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن بأنشطة محددة لتحديث وحدات التدريب النمطية وتوطينها، فضلا عن توفير مواد التدريب لحفظة السلام بغية تنفيذ الولايات ذات الصلة.

واسمحوا لي أن أسلط الضوء على بضع نقاط بشأن التدابير الوقائية ضد العنف الجنسي في حالات النزاع. أولا، ينبغي أن يكون لإيجاد ثقافة المساءلة أولوية قصوى في منع وقوع حوادث في المستقبل. ومن شأن ترك الجناة من دون مساءلة أن يشجع على تكرار نفس الجرائم. وفي هذا الصدد، يلزم تعزيز قطاعي الأمن والعدالة في البلدان المتضررة من النزاعات. وندعو إلى زيادة الدعم الدولي لبناء القدرات في هذا الصدد.

ثانيا، يمكن للإنذار المبكر بالعنف المحتمل أن يؤدي دورا مهما في منع العنف. ومع ذلك، غالبا ما تكون البيانات الموثوقة في هذا الصدد مفقودة. ومن المهم جمع وتحليل وحفظ البيانات الآنية عن العنف الجنسي في النزاعات المسلحة لكفالة فعالية تدابير وقائية محددة، مثل آليات الإنذار المبكر.

ثالثا، يجب كفالة مشاركة المرأة في جميع مراحل عمليات السلام. وفي هذا الصدد، نرحب بمقترحات الأمين العام الواردة في تقريره المعنون "خطتنا المشتركة"، في جملة أمور، لوضع النساء والفتيات في صميم السياسة الأمنية وتعزيز إدماجهن الاقتصادي.

رابعا، يمكن أن يؤدي اعتماد وتنفيذ خطط عمل وطنية بشأن المرأة والسلام والأمن دورا أساسيا في منع العنف الجنسي في حالات النزاع. وبينما شهدنا اعتماد خطط عمل وطنية بشأن المرأة والسلام والأمن في العديد من البلدان في السنوات الأخيرة، فإن ٩٥ دولة عضوا في الأمم المتحدة لم تعتمد خطة عمل بعد. ونشدد على أهمية إضفاء الطابع العالمي على خطط العمل الوطنية للنهوض بالمساواة بين الجنسين بغية معالجة الأسباب الأعمق للعنف الجنسي المتصل بالنزاع.

خامسا، تضطلع لجنة بناء السلام بدور حاسم في دعم الجهود الوطنية الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، والقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة والتمييز على أساس نوع الجنس في البلدان المتضررة من النزاعات. وستُضفي هذه الإجراءات قيمة للتدابير الوقائية الشاملة.

وأخيرا، نشدد على أهمية اعتماد نهج يركز على الضحايا في الاستجابة للعنف الجنسي المتصل بالنزاع. وفي هذا الصدد، نقدر دور وأنشطة شبكة مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع في تلبية احتياجات الضحايا. وينبغي تعزيز الاتساق والتعاون فيما بين أصحاب المصلحة لكفالة تقديم الخدمات وفقا للمبدأ الأساسي لشبكة عمل الأمم المتحدة – توحيد الأداء.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل سري لانكا.

السيد بيريس (سري لانكا) (*تكلم بالإنكليزية*): تقدر سري لانكا دور المملكة المتحدة في دعم المناقشة بشأن الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، التي برزت بشكل واضح في المناقشات التي جرت مؤخرا. وتزداد أهمية تسليط الضوء على المخاطر التي تواجهها النساء والفتيات أثناء النزاع بصفة خاصة في بيئة اليوم التي تُهمش فيها النساء والفتيات بالتأكيد.

وقد كان اعتراف مجلس الأمن بالعنف الجنسي بوصفه أسلوبا من أساليب الحرب في القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨) معلما بارزا في إدراك كيفية تأثير النزاع على المرأة. فالعنف الجنسي في فترات النزاع لا يقتصر على ساحة المعركة، بل إنه يحدث في مخيمات اللاجئين أو على أيدي جهات من غير الدول أو أفراد عسكريين أو أزواج أو من قبل أشخاص مكلفين بحماية المرأة. ويشمل ذلك الاستغلال الجنسي للأطفال والمواد الإباحية والاعتداء الجنسي وما إلى ذلك. وغالبا ما يتم التخلي عن ضحايا الانتهاكات، ليجد الأطفال أنفسهم بلا رعاية حيث لا يتلقون سوى القليل من الدعم المجتمعي، أو لا يتلقونه على الإطلاق.

وعندما تكون الانتهاكات في النزاع منتشرة بكثرة والتهديد قائما على الدوام، من المناسب أن نسأل كيف يمكن للمجتمع الدولي أن يتخذ قرارات ملموسة فيما يتعلق بمسألة المساءلة. وبغية معالجة هذه المسألة، نحن بحاجة إلى بذل جهد عالمي ومتضافر لتحويل العنف الجنسي المرتبط بالنزاع من شاغل ثانوي إلى شاغل أساسي. وينبغي لجميع الدول الأعضاء توفير التدريب الكافي وتحسين تبادل البحوث والبرامج المتعلقة بالسياسات على نحو يكفل فهما أفضل لطرائق التدخل للتصدي للعنف الجنسي في سياق جهود بناء السلام ويجعلها أيسر منالا.

ونُذكر بالخطوة الجريئة التي اتخذها الأمين العام السابق للأمم المتحدة كوفي عنان في عام ٢٠٠٤، عندما عين الأمير زيد رعد زيد الحسين، ممثل الأردن، للمساعدة في وضع استراتيجية شاملة للقضاء على الاستغلال والانتهاك الجنسيين مستقبلا في صفوف قواتنا لحفظ السلام.

ومن الجوانب الأخرى التي يمكن ملاحظتها الثقافة الذكورية المفرطة السائدة والتي يبدو أنها تشجع الاستغلال والانتهاك، إذ أن غالبية الأفراد المشاركين في النزاعات المسلحة من الرجال. وقد تم التغاضي عن هذا السلوك في الماضي بسبب عقلية أن "الرجل سيظل رجلا". فتلك العقلية تنشئ أواصر زمالة في غير محلها تساعد في حماية سمعة الجاني ولكنها تؤدي كذلك إلى وصم الشاكي – وتكون النتيجة النهائية هي التغطية على حالات الانتهاك الجنسي.

ويجب علينا تدريب موظفينا الذين يحققون في جرائم العنف الجنسي على اكتساب مهارات تحقيق حصيفة. ويجب أن يتحلى المحققون بأعلى مستويات النزاهة والاستقامة، من دون خوف أو

محاباة. وبالإضافة إلى التدريب المكثف، يجب علينا أن نركز على التوعية المجتمعية وأن ننخرط في تثقيف النساء والأطفال والفئات الضعيفة بشأن العنف الجنساني وسبل الانتصاف.

ويجب علينا سد الفجوة في التعامل مع طائفة الجرائم الجنسية على اختلاف أنواعها: فلا يمكننا إخضاع مرتكبي الاغتصاب والاتجار بالأشخاص لأغراض الاستغلال الجنسي وحدهم لدرجة أعلى من المساءلة فيما نسمح لمرتكبي الإيذاء المنزلي والمضايقات العقلية بالتمتع بالإفلات من العقاب. فذلك يؤدي إلى إيجاد تسلسل هرمي، يمكن من خلاله اعتبار بعض الانتهاكات واقعا يوميا أو أمرا مقبولا.

وقد لوحظ أيضا أن الأطراف المشاركة في النزاعات المسلحة اعتمدت، في هذه الأوقات غير المستقرة، طريقة عمل جديدة. فيبدو أن الاشتباك داخل الخطوط التقليدية لساحة المعركة لم يعد أسلوب العدوان. وبدلا من ذلك، صارت الهجمات على مهد حضارتنا – مؤسساتنا التعليمية – منصات انطلاق للعدوان. وبدأت أطراف النزاع المسلح في استخدام المرافق التعليمية كقواعد وثكنات ومراكز احتجاز ووحدات لتخزين الأسلحة.

ويؤدي أسلوب العمل هذا إلى استخدام المرافق التعليمية، الأمر الذي يزيد من مخاطر تجنيد الأطفال. ففي سري لانكا، جندت جهات فاعلة غير حكومية ٥٩٤ طفلا جنديا، استُغلوا بأشكال متعددة، ولكنهم نُقلوا، لحسن الحظ، إلى معسكرات الرعاية الاجتماعية وأُعيد تأهيلهم وأعيدوا إلى آبائهم.

ولمكافحة تلك الفظائع ووقفها، يجب على الدول الأعضاء كفالة توافر العناصر الأساسية للسلامة في المدارس؛ والتأكد من تلبية للمعايير الأمنية وقدرتها على التعامل مع جميع الحالات في حالة حدوث نزاع؛ وكفالة توفر الهياكل الأساسية ووسائل الاتصال في حالة الأزمات والموقع والإجراءات – العوامل الأربعة للسلامة – في المدارس الكائنة في مناطق النزاع. كما ندعو الدول الأعضاء إلى المساعدة في منع استخدام المباني المدرسية لشن عمليات عسكرية.

لقد حان الوقت لكي نتعهد بحزم باتخاذ كل خطوة ممكنة للقضاء على حدوث العنف الجنسي في النزاعات المسلحة وفي تسوية المنازعات بين الدول الأعضاء وإنشاء آلية مؤسسية تقوم على الحوار والدبلوماسية.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): بما أنه لا يزال لدينا عدد من الأسماء المدرجة في قائمة المتكلمين لهذه الليلة، أود مرة أخرى أن أُذكر جميع الممثلين بأن يقصروا بياناتهم على مدة لا تزيد على أربع دقائق.

أعطي الكلمة الآن لممثل اليمن.

السيد السعدي (اليمن): شكرا، السيدة الرئيسة، على عقد هذه الجلسة التي تتناول، ضمن جملة أمور، التركيز على إنهاء دورات العنف الجنسي في الصراع.

في الجمهورية اليمنية، تحظى النساء بمنزلة اجتماعية رفيعة، حيث تمنع الأعراف والتقاليد وكذا القوانين الوطنية الاعتداء الجسدي عليهن أو انتهاك وامتهان كرامتهن. وفي ظل المراحل التاريخية للصراعات في اليمن، لم تأخذ هذه الانتهاكات بعدا اجتماعيا كتلك التي تمارسها ميليشيات الحوثي الإرهابية ضد النساء والأطفال على نحو غير مسبوق.

منذ عام ٢٠١٤، تعرضت النساء لعدد كبير من الانتهاكات المرتبطة بالصراع المسلح الذي تسببت فيه الميليشيات الحوثية الإرهابية، والتي خرقت كافة الأعراف والتقاليد اليمنية ومواثيق القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. ومن بين تلك الأعمال، على سبيل المثال لا الحصر، اختطاف وإخفاء الناشطات ومصادرة حقهن في التعبير عن الرأي والتظاهر وتلفيق اتهامات كيدية ومحاكمات صورية بحقهن.

وقد وثق فريق الخبراء المعني باليمن المنشأ عملا بقرار مجلس الأمن ٢١٤٠ (٢٠١٤) بعض الجرائم التي ترتكبها الميليشيات من حالات اعتقال تعسفي للنساء والفتيات واعتداء جنسي يُمارس ضدهن من قبل الحوثيين سرا في مراكز الاحتجاز في صنعاء. وقد أدرج مجلس الأمن، في قراره ٢٥٦٤ (٢٠٢١)، القيادي البارز في جماعة

الحوثيين، سلطان زابن، في قائمة الجزاءات، وأوضح المجلس أن الجزاءات على زابن جاءت نتيجة دوره في سياسة التخويف واستخدام الاعتقال والاحتجاز والتعذيب والعنف الجنسي والاغتصاب ضد النساء الناشطات سياسيا بشكل ممنهج، وهو قرار رحبت به الحكومة اليمنية وينتصف لشيء من حقوق النساء اليمنيات في مناطق سيطرة الميليشيات الحوثية الإرهابية.

لقد حرصت الحكومة اليمنية على صياغة خطة عمل استجابة لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن؛ وارتكزت خطة العمل التنفيذية التي تشكلت من ممثلين من كافة الجهات المعنية على ما يلي: زيادة مشاركة النساء على مستوى السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وفي الأمن والجيش وفي الآليات المحلية والدولية، لمراقبة تنفيذ الاتفاقات الدولية، وفي التصدي للنزاعات وحفظ السلام؛ وإنشاء آليات للإنذار المبكر تراعي النوع الاجتماعي وزيادة مشاركة المرأة في الوقاية من التطرف والعنف؛ وتفعيل القوانين والتشريعات وتأهيل كوارد الشرطة والجيش للوقاية من العنف ضد النساء؛ وتقديم خدمات الدعم الصحي والنفسي والقانوني للنساء والفتيات ضحايا الانتهاكات والعنف؛ ووضع أدلة إرشادية لمقدمي الخدمات وتنفيذ برامج لتمكين النساء في أوقات النزاعات وما بعدها؛ وتوفير التعليم للفتيات وإنشاء مراكز تأهيلية للنساء والفتيات اللواتي يتعرضن للعنف؛ وتلبية احتياجات الفئات الضعية من النساء والفتيات المشردات واللاجئات وضحايا العنف من الإغاثة وخدمات الرعاية وإشراك المرأة في خطط نزع السلاح وفي جهود الإغاثة والمساعدات الإنسانية وتنفيذ برامج فورية في المجتمعات المضيفة.

كما صادقت الجمهورية اليمنية على العديد من الاتفاقيات والمواثيق الدولية، لا سيما الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، التزاما منها بحماية النساء أثناء النزاعات وتعزيز دورهن في الوقاية من النزاعات وصنع السلام.

كما دعمت الحكومة جهود اللجنة الوطنية المستقلة للتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان في عموم أرجاء الأراضي اليمنية، وفقا للقرار الجمهوري بهذا الشأن لتقوم بأعمال التحفظ وإحالة ملفات الانتهاكات للقضاء وتحريك دعاوى قضائية بحق المنتهكين، حيث استعرض التقرير الدوري التاسع للجنة نوعا من الانتهاكات كان من ضمن الانتهاكات ضد النساء، التي كان آخرها الاختطاف والاعتقال التعسفي للمواطنة انتصار الحمادي وأخريات وإخضاعهن لمحاكمة جائرة من قبل الميليشيات الحوثية الإرهابية تحت مزاعم ملفقة وكاذبة وخارج نطاق القانون والحكم عليهن بالسجن.

وأخيرا، تود الحكومة اليمنية التأكيد مجددا على اعتزامها التزامها الثابت بحماية النساء ومنع الانتهاكات الجسيمة ضدهن، لا سيما في ظل النزاع الراهن. كما ندعو المجتمع الدولي إلى ضرورة دعم الجهود الوطنية لمواكبة التحديات التي تواجه المرأة، لا سيما في المناطق الخاضعة لسيطرة الميليشيات الحوثية والتضامن معها لحمايتها ونيل حقوقها التي كفلتها القوانين اليمنية والدولية.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل لاتفيا.

السيد بيلديغوفيتش (لاتفيا) (*تكلم بالإنكليزية*): تشكر لاتفيا رئاسة المملكة المتحدة للمجلس على استضافة هذه المناقشة السديدة وحسنة التوقيت، وتؤيد البيان الذي أدلي به باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، والبيان الذي أدلي به بالنيابة عن أصدقاء القرار ١٣٢٥ (انظر S/PV.9016)، اللذين يؤكدان استخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب في حالات النزاع في جميع أنحاء العالم.

واسمحوا لي أن أركز على الجرائم التي ارتكبتها روسيا في أوكرانيا.

وتدين لاتفيا بشدة الفظائع والانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان التي يرتكبها الاتحاد الروسي. وقد تسبب العدوان الروسي الوحشي في حالة اضطراب عالمية، وهو الذي مكنته بيلاروس، على المدنيين والهياكل الأساسية المدنية، بما في ذلك مستشفيات الولادة وغيرها من مرافق الرعاية الصحية والمدارس والملاجئ، الذي قتل وأصاب المدنيين بجروح خطيرة، بمن فيهم النساء الحوامل والأطفال حديثي الولادة. وأسفر الهجوم مؤخرا على محطة

قطار كراماتورسك عن مقتل النساء والأطفال والمسنين الذين يبحثون عن الأمان.

وتدين لاتفيا بأشد العبارات الفظائع التي تتكشف من بوتشا والمناطق المحررة حول كييف ومناطق أخرى، بما في ذلك الاغتصاب والعنف الجنسي ضد النساء والفتيات، التي ترتكبها القوات المسلحة الروسية. إننا نسمع بشكل متزايد قصصا عن الاغتصاب والعنف الجنسي اللذين تستخدمهما القوات المسلحة الروسية كسلاحي حرب. وقد قرر المجلس أن الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي يمكن أن تشكل جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية أو فعلا منشئا لجريمة تتعلق بالإبادة الجماعية. ويجب أن تخضع روسيا للمساءلة وسوف تخضع للمساءلة على جميع الجرائم الفظيعة.

وفي ذلك الصدد، شرعت لاتفيا في إجراءات قانونية جنائية وطنية لجمع الأدلة على الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب والجرائم ضد السلام التي يرتكبها الجيش الروسي. وقررت لاتفيا أيضا تقديم مساهمة مالية إضافية قدرها ٠٠٠ ١٠٠ يورو إلى المحكمة الجنائية الدولية لدعمها في التحقيق في الجرائم المرتكبة في أوكرانيا. وترحب لاتفيا بالإجراءات الجنائية المتخذة ضد الجيش الروسي على الصعيد الوطني في بلدان أخرى. وترحب لاتفيا أيضا بالدعم الذي أبدته البلدان للمحكمة الجنائية الدولية وتشجع الدول الأعضاء في نظام روما الأساسي التي لم تفعل ذلك بعد على أن تحذو نفس الحذو.

وتقع على عاتق مجلس الأمن مسؤولية محددة عن اتخاذ إجراءات حاسمة في الوقت المناسب من أجل حماية السكان عن طريق منع الجرائم الفظيعة. بيد أنه من الناحية العملية، كثيرا ما تفشل مداولات المجلس في إيجاد حلول، بما في ذلك في الحالات التي ترتكب فيها بالفعل جرائم فظيعة. ولذلك، لم يتحقق بعد توقع المجتمع الدولي بأن يتخذ المجلس إجراء حاسما في الوقت المناسب لحماية السكان من الجرائم الفظيعة. ولاتفيا، بوصفها عضوا في مجموعة المساءلة والاتساق والشفافية، ترى أن من الضروري زيادة كفاءة مجلس الأمن وفعاليته وشفافيته ومساءلته إلى أقصى حد. ونشجع الدول الأعضاء التي لم تنضم بعد إلى مدونة قواعد السلوك التي وضعتها مجموعة المساءلة والاتساق والشفافية فيما يتعلق بإجراءات مجلس الأمن لمكافحة الإبادة الجماعية أو الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية أو جرائم الحرب، على فعل ذلك، فضلا عن الإعلان السياسي بشأن تعليق حق النقض في حالات الفظائع الجماعية. ومن المهم أيضا تعزيز أوجه التآزر بين المجلس ولجنة بناء السلام ومجلس حقوق الإنسان من أجل توطيد حماية حقوق الإنسان ومنع العنف الجنسي بصورة شاملة.

وتكرر لاتفيا تأكيد أهمية التنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، وقرارات متابعته، ولا سيما القراران ٢١٠٦ (٢٠١٣) و ٢٤٦٧ (٢٠١٩) وأحكامهما المتعلقة بالمساءلة عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع، فضلا عن الخدمات المقدمة إلى الضحايا. وتدعو لاتفيا جميع آليات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك الممثلة الخاصة للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع، إلى مواصلة تركيزها على حالة المدنيين المتضررين من العدوان الروسي في أوكرانيا. وتواصل لاتفيا دعم عمل هذه الآليات، فضلا عن دعمها المباشر للذين وقعوا في براثن الحرب في أوكرانيا.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل النمسا.

السيد ألموسلشنر (النمسا) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد النمسا البيانين اللذين أدلي بهما باسم كل من الاتحاد الأوروبي وأصدقاء القرار ١٣٢٥ (انظر S/PV.9016).

ونشيد بالمملكة المتحدة على جهودها لتنظيم المناقشة المفتوحة السنوية بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاع، مع التركيز بشكل خاص على المساءلة كتدبير وقائي. ونشكر مقدمي الإحاطات على رؤاهم الثاقبة والممثلة الخاصة للأمين العام باتن على عرضها التقرير السنوي للأمين العام (S/2022/272)، الذي يرسم صورة قاتمة لعواقب العنف الجنسي المتصل بالنزاع فيما يتعلق بحالات الحمل غير المرغوب فيها للنساء والفتيات نتيجة للاغتصاب في حالات النزاع.

وتدين النمسا بشدة جميع أشكال العنف الجنسي والجنساني المرتكبين في النزاعات المسلحة. ونحث جميع الأطراف المسؤولة على

وقف هذه الجريمة البشعة، ونقف متضامنين تضامنا كاملا مع جميع الضحايا وأسرهم.

وتقع على عاتق كل دولة مسؤولية كفالة المساءلة والوصول إلى العدالة لضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاع. ووفقا للقرار ٢٤٦٧ (٢٠١٩)، يقع على عاتق الدول الأعضاء التزام بتطبيق نهج يتمحور حول الضحايا وينصب تركيزه على الحصول على الرعاية الطبية والنفسية والاجتماعية. ونرحب ببعض الاتجاهات الإيجابية المتواضعة في بعض البلدان، على النحو الوارد في تقرير الأمين العام، ولكننا ما زلنا نشعر بقلق بالغ لعدم اتخاذ إجراءات كافية على أرض الواقع فيما يتعلق بمساعدة الضحايا، ولا سيما النساء والفتيات اللائي ولدن نتيجة للاغتصاب المتصل بالنزاع.

ونرى أن المحكمة الجنائية الدولية هي الصك الدولي الأكثر فعالية وأهمية لمساعدة الدول الأعضاء على إرساء المساءلة ووضع حد للإفلات من العقاب. وفي هذا السياق، نرحب بالإجراء الذي اتخذته المحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بأول إدانة دولية بتهمة الحمل القسري في شباط/فبراير ٢٠٢١.

ونحث أعضاء مجلس الأمن على اتخاذ إجراءات أكثر جرأة وعدم الإحجام عن التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع في جميع الحالات القطرية وتطبيق نظام الجزاءات على أي من الجناة في ذلك الصدد.

وتسلم النمسا أيضا بأن جريمة العنف الجنسي المتصل بالنزاع تؤثر أيضا على الرجال والفتيان والأشخاص ذوي الميول الجنسية والهويات الجنسانية المتنوعة، وهو أمر يجب ألا يُنسى. وتفخر النمسا بدعم معهدها الوطني لحقوق الإنسان – معهد لودفيغ بولتزمان لحقوق الإنسان – الذي يعمل حاليا مع معهد ليختنشتاين المعني بتقرير المصير التابع لجامعة برنستون وشركاء آخرين بشأن دراسة عن الصلة بين العنف الجنسي المتصل بالنزاع ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين والاتجار بالبشر. وندعو جميع الوفود المهتمة إلى المساعدة في إصدار هذه الدراسة هنا في نيويورك في ٩ أيار/مايو خلال حلقة دراسية للخبراء في بعثتنا الدائمة.

ولا تزال النمسا مؤيدا قويا للممثلة الخاصة للأمين العام باتن، وكذلك لهيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان في جهودها الرامية إلى التصدي لآفة العنف الجنسي المتصل بالنزاع. ونشيد بجهود الممثلة الخاصة في العمل مع الدول الأعضاء المتضررة من النزاع والجماعات المسلحة بغية معالجة حالة الضحايا. وعلاوة على ذلك، تواصل النمسا دعم صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم الإجراءات المتخذة للقضاء على العنف ضد المرأة.

واسمحوا لي أن أذكر بإيجاز حالتين قُطريتين خاصتين.

وستواصل النمسا، بالتعاون مع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وبالتنسيق الوثيق مع مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين واليونيسيف، فضلا عن وكالات الأمم المتحدة الأخرى، دعم الجهود المتفانية للتخفيف من حدة الكارثة الإنسانية للشعب الأوكراني الناجمة عن العدوان العسكري غير المبرر وبدون استفزاز للاتحاد الروسي، الذي تدينه النمسا بشدة. ونكرر نداءنا إلى الاتحاد الروسي بأن يوقف فورا عدوانه العسكري، وأن يسحب جميع قواته من الأراضي الأوكرانية، وأن يحترم سيادته على حدوده المعترف بها دوليا. ونكرر ما قاله الزملاء الآخرون الذين أكدوا أنه لن يكون هناك إفلات من العقاب للجيش الروسي وصناع القرار المسؤولين عن قتل المدنيين والعنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب المرتكب ضد النساء والفتيات في أوكرانيا.

وعلاوة على ذلك، تتابع النمسا عن كثب تطور حالة حقوق المرأة في أفغانستان وتواصل دعم الجهود التي تبذلها هيئة الأمم المتحدة للمرأة وغيرها من وكالات الأمم المتحدة لحماية النساء والفتيات من العنف والمساهمة في تنميتهن ومشاركتهن وتمكينهن.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل نيبال.

السيد راي (نيبال) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أبدأ بشكر رئاسة المملكة المتحدة على الدعوة إلى عقد مناقشة اليوم المفتوحة بشأن

العنف الجنسي المتصل بالنزاع. وأشكر مقدمي الإحاطات على موافاتنا بآخر المستجدات وعلى أفكارهم القيمة.

تؤيد نيبال الإطار المعياري لمجلس الأمن نحو إنهاء العنف الجنسي في النزاعات. والعنف الجنسي المتصل بالنزاع لا يغتفر، ولذلك يجب محاسبة مرتكبي هذه الجرائم.

وتقع على عاتق الدولة المسؤولية الرئيسية عن منع العنف ضد المرأة. بيد أن قدرة الدولة مقيدة إلى حد كبير بمستوى تنميتها الاجتماعية والاقتصادية، وإطارها القانوني والمؤسسي، والتزامها بسيادة القانون. لذا لا بد من دعم دولي قوي لتمكين الحكومة من معالجة الأسباب الكامنة وراء النزاع وحماية النساء والفتيات مع تقديم الجناة إلى العدالة.

ويجب أن نكفل إشراك المرأة في هيكل الدولة، وزيادة مشاركتها على مستويات صنع القرار فيما يتعلق بمنع نشوب النزاعات وحلها، وتنفيذ إصلاحات قطاعية تراعي الفوارق بين الجنسين، وضمان إنشاء نظم للإنذار المبكر والاستجابة المبكرة بغية التخفيف من خطر العنف ضد المرأة.

ونعتقد أن تعزيز مستوى مشاركة المرأة في بعثات حفظ السلام س يساعد كثيراً في حماية النساء والفتيات من العنف. وتلتزم نيبال، بوصفها أحد أكبر البلدان المساهمة بقوات وأفراد الشرطة، بزيادة عدد النساء في صفوف حفظة السلام. كما تلتزم نيبال بسياسة عدم التسامح مطلقاً إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وتناضل لتحقيق هدف انعدام وجود مثل هذه الحالات.

وقد بذلت نيبال، بوصفها بلداً في مرحلة ما بعد النزاع، جهوداً كبيرة لضمان التمثيل الكريم للمرأة في هياكل الحكم، وظلت من المؤيدين النشطين للخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن

وفي عام ٢٠١١، كانت نيبال أول بلد في جنوب آسيا وثاني بلد في آسيا يعتمد خطة عمل وطنية لتنفيذ القرارين ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨). وكانت مشاركة المرأة في صنع القرار، وحماية النساء والفتيات من العنف الجنسي والجنساني، وإنهاء الإفلات من العقاب، من بين أهم أولوياتنا في خطة العمل الوطنية. ويجري وضع اللمسات الأخيرة على خطة ثانية تنهض بالخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن مع معالجة شواغل ضحايا العنف الجنسي والمحاربات والأطفال المولودين من الاغتصاب في زمن الحرب.

وتلتزم نيبال بحل قضايا العنف الجنسي المتصل بالنزاع لضمان العدالة للضحايا. وتقود العملية لجنتان للعدالة الانتقالية: لجنة الحقيقة والمصالحة، ولجنة التحقيق بشأن الأشخاص المختفين قسراً. والحكومة ملتزمة بتقديم الدعم اللازم لتلكما اللجنتين المستقلتين حتى تتمكنا من إنهاء جزء لا يزال حيوياً من عملية السلام الفريدة من نوعها في نيبال مع كفالة العدالة للضحايا ومحاسبة الجناة.

وفي الختام، تشدد نيبال على ضرورة إدماج المرأة ومشاركتها في هيكل الحكم، ومنع نشوب النزاعات، وبناء السلام، وإعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع، مع التشديد في الوقت نفسه على ضرورة معالجة الأسباب الجذرية الكامنة وراء النزاع بغية تحقيق السلام والرخاء الدائمين.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة أوكرانيا.

السيدة مودرينكو (أوكرانيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): تؤيد أوكرانيا البيان الذي أدلى به ممثل الاتحاد الأوروبي، وأود أن أضيف الملاحظات التالية بصفتي الوطنية.

بداية، أود أن أشكر رئاسة المملكة المتحدة على عقد هذه المناقشة حسنة التوقيت وذات الأهمية الحاسمة. وأود أيضاً أن أعرب عن امتناننا لمقدمات الإحاطات على بياناتهن.

إن الموضوع ذو أهمية أكبر بالنسبة لبلدي بالنظر إلى أعمال العنف الجنسي التي أُبلغ عنها مؤخراً والتي ارتكبها جنود روس في أوكرانيا. ومن الحقائق المحزنة أن النساء والفتيات معرضات بشكل خاص للعنف الجنسي والاغتصاب أثناء الحرب. لقد حولت الوحشية اللاإنسانية للغزاة الروس حياة الملايين من النساء والأطفال الأوكرانيين إلى كوابيس مروعة.

وتتراكم التقارير يومياً عن الحقائق والحالات التي تم الكشف عنها. وقد فُتحت عدة خطوط هاتفية ساخنة في أوكرانيا للناجين من هذه

الجرائم والشاهدين عليها. وتدير لا سترادا – أوكرانيا أحد هذه الخطوط الساخنة. وفي يوم الاثنين، قدمت رئيسة تلك المنظمة غير الحكومية، كاترينا شيريباخا، إحاطة إلى مجلس الأمن (انظر S/PV.9013) بشأن تسع حالات اغتصاب أُبلغ عنها على أيدي جنود روس في مدن وقرى محتلة مؤقتاً في مقاطعات كييف وخيرسون وتشيرنيغيف؛ وعانت ١٢ امرأة وفتاة من تلك الهجمات. ويتحدث المسؤولون الأوكرانيون الآن عن مئات الحالات من هذا القبيل. بيد أنهم لم يتمكنوا من تقييم النطاق الكامل لتلك الفظائع. ولا يزال العديد من الناجيات في أوضاع تهدد حياتهن، في الأراضي الخاضعة لسيطرة القوات الروسية والمعزولة عن المساعدة والاتصال.

ويعاني العديد من الضحايا من صدمات نفسية شديدة؛ وهم ليسوا مستعدين للحديث عما حدث. إنهم يحتاجون أولاً إلى رعاية عاجلة، وخاصة الطبية والنفسية، والتعاطف، والدعم العاطفي، واحترام شخصيتهم وكرامتهم، وإلى التعافي.

ومما يؤسف له أن العديد منهم قتلوا على أيدي الجنود الروس، الذين حاولوا بعد ذلك إخفاء جرائمهم. وعلاوة على ذلك، أُحرقت جثث الضحايا في بعض الحالات. ومن الواضح أن روسيا تواصل إنكار ما هو واضح، على الرغم من الأدلة الواسعة والموثوقة والواضحة. ولم نسمع عن أي تحقيق بدأته روسيا. وهذا لا يمكن أن يعني سوى أن الفظائع التي ارتكبها الجنود الروس ضد السكان المدنيين في أوكرانيا، بما في ذلك العنف الجنسي، لم تكن تجاوزات للجناة بل كانت ممارسة منسقة ومنهجية ومكرّسة. وحقيقة أن أسيرات الحرب تعرضن أيضاً للتعذيب والعنف الجنسي دليل إضافي على هذا الافتراض.

كما يستهدف العنف الجنسي الذي يرتكبه الجيش الروسي في أوكرانيا الرجال والفتيان، على الرغم من أن الغالبية العظمى من الضحايا هم من النساء والفتيات.

تتعارض جميع هذه الجرائم مع القانون الدولي وقرارات مجلس الأمن بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاع، الذي تتحمل الدول المسؤولية الرئيسية عنه.

وقد دعت أوكرانيا إلى إجراء تحقيق فوري وكامل وشفاف في جميع جرائم الحرب، بما في ذلك العنف الجنسي. ونشيد في ذلك الصدد بمشاركة هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك إنشاء لجنة تحقيق تابعة للأمم المتحدة وإحالة الحالة في أوكرانيا إلى مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية.

ونرحّب أيضاً بمبادرة مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع لتعزيز الإجراءات والبرامج المشتركة مع حكومة أوكرانيا لمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له وتعزيز الاستجابات التي تركز على الناجيات من خلال دعم وتعزيز الآليات والمؤسسات الوطنية.

ويقوم مكتب المدعي العام في أوكرانيا، بالتعاون مع الشرطة الوطنية وغيرها من وكالات التحقيق ومرافق الرعاية الصحية السابقة للمحاكمة، بتوثيق جميع جرائم الحرب، بما في ذلك العنف الجنسي الذي يرتكبه الروس في أوكرانيا، ولا سيما في الأراضي المحررة. كما يتعاون المدعون العامون والمحققون تعاوناً وثيقاً مع المدافعين عن حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية التي توفر للنساء المتضررات الدعم الطبي والنفسي.

وسيتم الوصول إلى الحقيقة، ومن المهام الهامة لنا جميعاً، بما في ذلك مجلس الأمن، أن نكفل تقديم جميع المسؤولين عنها إلى العدالة على الرغم من المحاولات التي بذلت لإساءة استخدام المقعد الدائم للمجلس من أجل الإفلات من المسؤولية.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أشكر ممثلة أوكرانيا على كلماتها الهامة ومساهمتها في هذه المناقشة.

وأعطي الكلمة الآن لممثل شيلي.

السيد فيدال (شيلي) (*تكلم بالإسبانية*): تود شيلي أن تشكر البعثة الدائمة للمملكة المتحدة على عقد هذه الجلسة.

ويؤيد بلدنا البيانين اللذين أدلي بهما بالنيابة عن مجموعة أصدقاء المرأة والسلام والأمن (انظر S/PV.9016) وعن الفريق الأساسي

المعني بمسائل المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين.

في البداية، تعرب شيلي عن رفضها وإدانتها لأي أعمال وكل أعمال الانتهاك أو الاستغلال الجنسيين في حالات النزاع أو استخدامها كأسلوب من أساليب الحرب. وبالمثل، تعرب عن قلقها إزاء حالة ضحايا العنف الجنسي في حالات النزاع، حيث أن العنف الجنسي في حالات النزاع لا يزال سائداً، كما يشير تقرير الأمين العام (S/2022/272)، بما في ذلك الاغتصاب والاستعباد الجنسي والإكراه على البغاء والحمل القسري والإجهاض القسري والتعقيم القسري والزواج القسري وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي، فضلاً عن الإفلات من العقاب الذي يستفيد منه مرتكبوه. ويكون لهذه الاعتداءات على سلامة ضحايا تلك الجرائم وحقوق الإنسان الواجبة لهم الكثير من العواقب الوخيمة على الناجين وأسرهم، ولا سيما عندما تستخدم كأسلوب وحشي من أساليب الحرب. إن العنف الجنسي في حالات النزاع ليس تجسيدا للتفاوتات بين الجنسين الكامنة وراءه فحسب، بل يمثل أيضا عقبة إضافية أمام إنهاء دورات العنف، التي يتعين فيها على الناجين من هذه الأعمال البغيضة وأسرهم في كثير من الأحيان أن يتعاملوا مع الإجهاد اللاحق للصدمة والوصم الاجتماعي، بدون أي ضمان بالوصول إلى العدالة أو الحصول على تعويضات.

وتدعو الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن بوضوح إلى مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية وفعالة ومجدية في عمليات السلام، ومنع نشوب النزاعات وحلها، وبناء السلام. وبالنسبة لشيلي، لا يمكن أن تكون هناك مشاركة من دون ضمان الحماية. ولذلك فإن منع العنف الجنسي والعنف الجنساني جزء لا يتجزأ من الخطة. ينطوي الحل السلمي للنزاعات على معالجة أسبابها الجذرية.

ونرى أن دورات العنف تتكرر عندما يكون هناك إفلات من العقاب. وبناء على ذلك، يتوجب علينا ضمان إمكانية اللجوء إلى العدالة وتقديم الخدمات القانونية الشاملة للناجين، ولا سيما النساء والفتيات، مع وجود آليات يسهل الوصول إليها تضمن السرية للضحايا حتى يتمكنوا من الإبلاغ عن حوادث العنف.

وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تكون آليات المساءلة رادعا قويا لأعمال العنف في المستقبل، ويجب وضعها موضع التنفيذ في الوقت المناسب وبطريقة فعالة. فمن الضروري مساءلة مرتكبي العنف الجنسي والعنف الجنساني من أجل القيام بمكافحة منهجية للإفلات من العقاب الذي يمكنهم من ارتكاب هذه الجرائم من دون أن يعانوا من أي عواقب على أفعالهم.

أخيرا، ونظرا للحاجة الملحة إلى مكافحة العنف الجنسي في النزاعات، يجب أن ننتقل من وجود تطلعات إلى تحديد التزامات، ومن تحديد الالتزامات إلى تنفيذها. وبناء على ذلك، تؤيد شيلي تأييدا تاما تنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن بغية زيادة الدعم المقدم للناجين وإدماجهم. ذلك هو السبيل الوحيد لضمان تمكينهم ومشاركتهم الكاملة والمتساوية والمجدية في المفاوضات وعمليات بناء السلام وفي صنع القرار المتعلق بالسلام والأمن على جميع المستويات.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل المملكة العربية السعودية.

السيد العتيق (المملكة العربية السعودية): بداية، يتقدم وفد بلدي بجزيل الشكر لوفد المملكة المتحدة على عقد هذه الجلسة اليوم. كما يتقدم بالشكر لسعادة الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة براميلا باتن، على إحاطتها القيمة، وكذلك لسعادة السيدة نادية مراد على إحاطتها الهامة، وللسيدات الموقرات على إحاطاتهن في هذا الشأن. تدين المملكة العربية السعودية العنف الجنسي في كافة الأحوال والأوضاع، ولا سيما في حالات النزاع المرتبطة بعدة صعوبات، ومنها صعوبة الوصول إلى الخدمات القانونية والعدلية. كما تعرب عن أسفها لوقوع ضحايا للأشكال المتعددة من العنف الجنسي في مناطق النزاع. وفي ظل ما يشهده العالم من تزايد في الأزمات بمختلف أنواعها، يشدد بلدي على ضرورة أن يتكاتف المجتمع الدولي لتحقيق سبل الانتصاف لهؤلاء الضحايا ضمن الأنظمة الوطنية لدولهن، وبما يحقق لهن العدالة التامة.

كما يؤمن بلدي بأهمية تضمين صوت المرأة – في المجتمعات الضعيفة – في كافة التقييمات للاحتياج الإنساني. وكذلك إشراكهن في

تصميم وتنفيذ البرامج الإنسانية، وخصوصا المتأثرات منهن بالنزاعات المسلحة، وذلك للوصول إلى خطط الاستجابة التي تلبي احتياجاتهن الفعلية، وبالأخص في حالات الطوارئ.

يمر عالمنا المعاصر يوميا بالعديد من الأحداث المتسارعة والأزمات المتتالية والمتداخلة، والتي تضيف بعدا جديدا على ما أحدثته جائحة كوفيد-١٩ من تأثيرات سلبية طالت الجوانب الصحية والاقتصادية والاجتماعية، بل وأثرت بشكل واضح على العمل الإنساني. ولا ريب أن كل هذه التحديات تحتم على الدول العمل على وضع استراتيجيات ونهج مشتركة وشاملة، تضمن تعزيز دور المرأة في الاستجابة لتلك الأزمات، وتيسر للنساء فرص الوصول إلى الخدمات المقدمة للجميع، وتحديدا النساء اللواتي يعلن أسرهن، للحفاظ على قدرتهن وصمودهن.

وانطلاقا من أهمية دور المرأة في صمود وبناء المجتمعات، فإن المملكة – وعند تقديمها لأي دعم إنساني – تتبع نهجا موجها يستهدف المرأة واحتياجاتها، وذلك من خلال تحليل التقارير الأممية المتعلقة بالمرأة، لربطها بالاحتياجات الإنسانية في البلدان المتضررة. كما تحرص على التواصل مع الشركاء في الدول المستهدفة من أجل تقديم مشاريع إنسانية وإغاثية بدون تمييز، مع التركيز على كل ما من شأنه التخفيف من معاناة النساء ودعمهن ليعشن حياة كريمة.

وقد ساهم بلدي – ممثل بمركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية – في دعم وتمكين المرأة على الصعيد الإنساني والإغاثي في مختلف قطاعات العمل الإنساني بمناطق الكوارث والنزاع المسلح، من خلال تنفيذ ما يزيد عن ٧٨٨ مشروعا في ٧٩ منطقة حول العالم شملت أكثر من ١٠٩ ملايين امرأة مستفيدة، وبمبلغ يزيد عن ٥٢٠ مليون دولار أمريكي. حيث هدفت جميع تلك المشاريع إلى المساهمة في رفع مشاركة المرأة في الاقتصاد والقوى العاملة، وبناء قدرات المرأة اقتصاديا، وزيادة مشاركتها في التعليم والبرامج التعليمية في البلدان المتأثرة بالنزاعات المسلحة. كما تشمل هذه الجهود تقديم الخدمات النفسية والاجتماعية وخدمات الحماية من آثار العنف القائم على النوع الاجتماعي، والخدمات القانونية للاجئات.

يشير وفد بلدي في هذا الصدد إلى تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع (S/2022/272) للفترة من شهر كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر لعام ٢٠٢١. ويؤيد ما أشار إليه التقرير حول ظاهرة قيام الجماعات الإرهابية والمسلحة باستخدام العنف الجنسي كأحد وسائل زعزعة الاستقرار في المجتمعات الهشة. كما نؤكد على أن استمرار التسليح، وتدفق الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بشكل غير مشروع، يعد من العوامل التي ساهمت في تأجيج العنف الجنسي المتصل بالنزاع على نطاق واسع ومنهجي.

كما نود أن نسلط الضوء على ما أشار إليه التقرير من انتهاكات وأعمال عنف جنسي موثقة، ارتكبتها ميليشيات الحوثي الإرهابية ضد النساء في مراكز سيطرته في اليمن، حيث إن ما أشار له التقرير من فظائع ارتكبها الحوثي تتسق مع النهج المعهود لهذه الميليشيا الإرهابية من جرائم ضد المدنيين في اليمن لا سيما النساء والأطفال. ونؤكد في هذا الصدد على أهمية اتخاذ الإجراءات اللازمة من خلال مجلس الأمن للتصدي للعنف الجنسي في النزاعات، ومعاقبة مرتكبيها.

إن ما تضمنه التقرير من توثيق لحالات وتفاصيل العنف الجنسي في مناطق النزاع هو أمر محزن، ويفرض على المجتمع الدولي – وتحديدا الدول المانحة – بذل المزيد من جهود الاستجابة لجرائم العنف الجنسي في حالات النزاع. ونؤكد في هذا الصدد على الحاجة الماسة للتنسيق وتعزيز النهج الترابطي – في المجتمع الدولي – بين العمل الإنساني والتنمية والسلام، وذلك لضمان تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة التي تشارك فيها المرأة كركيزة أساسية.

وكما يقال "الوقاية خير من العلاج". لذلك نؤمن بأهمية أن تقوم الدول بتعزيز التدابير الاستباقية والوقائية، وتفعيل البرامج التوعوية الملائمة لمعالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي في حالات النزاع. كما نعتقد بأن تعزيز دور المرأة القيادي في المؤسسات السياسية والأمنية والقانونية سيكون خطوة هامة في هذا السبيل.

والمملكة العربية السعودية، وانطلاقا من التزاماتها الدولية ودعمها لجميع الجهود الرامية لتحقيق السلم والأمن الدوليين، تعمل على تنفيذ

القرارات الصادرة عن أجهزة وآليات الأمم المتحدة، بما في ذلك القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). حيث اعتبرت رؤية المملكة ٢٠٣٠ المرأة عنصرا مهما من عناصر القوة بالمجتمع، إقرارا بأهمية المشاركة المتساوية للمرأة وضرورة انخراطها الكامل في جميع الجهود المبذولة للحفاظ على السلم والأمن على كافة مستويات صنع القرار.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل إثيوبيا.

السيد يوسف (إثيوبيا) (*تكلم بالإنكليزية*): طلب وفد بلدي الحق في المشاركة في مناقشة اليوم المفتوحة لتقديم بعض المعلومات عن بلدي ومشاطرتكم بإيجاز التدابير المتخذة والآليات المنشأة للتصدي لجرائم العنف الجنسي ضد النساء. وسأركز تركيزا خاصا على التحديات التي واجهتنا منذ الهجوم الغادر على قوات الدفاع الوطني في بلدي في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠. وقد أدى ذلك الهجوم إلى تحد أمني غير مسبوق أثر تأثيرا خطيرا على حياة شعبنا ورفاهه العام، ولا سيما سكان ولايات العفر وأمهرة وتيغراي.

وخلال فترة اعتماد تدابير إنفاذ القانون وبعدها، وبحلول الوقت الذي امتد فيه الهجوم ليشمل المناطق المجاورة، وقعت النساء والأطفال ضحايا لأبشع أشكال الانتهاكات التي نفذتها الجبهة الشعبية لتحرير تيغراي بصورة منهجية. وتأخذ حكومة إثيوبيا جميع الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان على محمل الجد وتتولى التحقيق فيها بمستوى عال من المسؤولية والعناية الواجبة.

وعليه، وفيما يتعلق بالادعاءات، أنشئت في أعقاب هجوم تشرين الثاني/نوفمبر ثلاث مستويات من التحقيقات، بما فيها التحقيق الذي تجريه الشرطة الاتحادية الإثيوبية، ولجنة التحقيق المشتركة، ووزارة شؤون المرأة والطفل والشباب، والمدعي العام ووزير الدفاع، فضلا عن التحقيق الذي تجريه قوات الشرطة الإقليمية. وبالإضافة إلى ذلك، نشرت لجنة حقوق الإنسان في إثيوبيا تقارير عن انتهاكات مزعومة لحقوق الإنسان تطلبت اعتماد تدابير للمساءلة ولسبل الانتصاف.

وبصرف النظر عن تحقيقاتها الخاصة، أبرمت اللجنة في ٢٤/ مارس ٢٠٢١ اتفاقا مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لإجراء تحقيقات مشتركة. وأتاحت الحكومة إمكانية الوصول الكامل، بناء على طلب هاتين الهيئتين، وعندما نشر التقرير عن التحقيقات في تشرين الثاني/نوفمبر من العام الماضي، أقرت الحكومة، على الرغم من تحفظاتها على التقرير، بأنه إسهام مهم في تدابير المساءلة والوقاية.

وقد كشفت جميع آليات التحقيق التي ذكرتها عن معلومات قيِّمة عن الانتهاكات المزعومة. فقد دحضت من ناحية بالأدلة الاتهامات الموجهة إلى قوات الدفاع الوطني الإثيوبية، بما في ذلك ارتكابها المنتظم لجرائم العنف الجنسي. وقدمت من ناحية أخرى توصيات بشأن المساءلة وسبل الانتصاف والوقاية. وحتى الآن، وجهت اتهامات إلى ٣٠ مسؤولا أمنيا، أدين ١٠ منهم وحكم عليهم بالسجن لمدد تتراوح بين ١٠ سنوات حتى ٢٥ سنة. وأنشئت أيضا فرقة عمل مشتركة بين الوزارات لمتابعة تنفيذ التوصيات المقبولة الواردة في التقرير المشترك.

وقد عانت النساء والأطفال في منطقتي العفر وأمهرة منذ حزيران/ يونيه ٢٠٢١ معاناة لا يمكن تصورها من العنف الجنسي المنتظم الذي ارتكبته الجماعة الإجرامية. ونشرت لجنة حقوق الإنسان في إثيوبيا في ١١ آذار/مارس تحقيقها في تلك الانتهاكات الجسيمة للحقوق، بما في ذلك جرائم القتل الجماعي والعنف الجنسي. وبالإضافة إلى ذلك، لا تزال النساء في تيغراي يتعرضن للعنف من دون حق في اللجوء إلى العدالة أو سبل الانتصاف. وتجدر الإشارة أيضا إلى أن الجماعة الإجرامية أفرجت عما يقرب من ١٢ ألف من المدانين والمحتجزين من جميع السجون في جميع أنحاء منطقة تيغراي، مما أدى إلى تفاقم الوضع.

ومع ذلك، فإننا نسعى إلى إعادة تأكيد المبدأ الأساسي بأن الحكومات تتحمل المسؤولية الرئيسية عن كفالة احترام حقوق الإنسان وإعمالها. وفي ذلك الصدد، لا غنى عن قدرات مؤسسات الإنفاذ والقضاء الوطنية لكفالة المساءلة والانتصاف في انتهاكات حقوق الإنسان. وقد أظهرت تجربتنا أن الآليات الوطنية هي الأكثر فعالية في إعادة ترسيخ العدالة. وفي ذلك الصدد، يجب أن نشدد على ضرورة التعامل بعناية مع انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالنزاع. لقد رأينا أن حقوق الإنسان مسيسة وتستخدم ضد بلدان مثل بلدي.

وفي الأشهر الـ ١٥ الماضية، لم يكن مستوى العداء والتشهير ضد إثيوبيا مدفوعا بشواغل حقوق الإنسان، بل بمخططات قصيرة النظر ذات دوافع سياسية. لذلك ندعو إلى توخي أقصى درجات الحذر والحيطة لكفالة صحة الادعاءات. فلا يؤدي تسييس حقوق الإنسان والكيل بمكيالين والانتقائية إلا إلى إلحاق ضرر لا سبيل إلى تداركه لمصداقية النظام الدولي ويقوض الجهود الجماعية الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

ونثق في النهج المسؤول لأعضاء المجلس للتأكد من أن عمل هذا الجهاز الرئيسي لا يقوض الجهود الوطنية الرامية إلى معالجة الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان. ومن الأهمية بمكان أيضا ألا يتعارض أي جانب من جوانب مشاركة المجلس مع مصداقية عمل جهاز آخر من أجهزة الأمم المتحدة.

وفي الختام، أود أن أطمئن المجلس إلى أن إثيوبيا تتبع سياسة عدم التسامح مطلقا مع العنف الجنسي. ولن يمر أي ادعاء من دون سماعه أو التحقيق فيه أو من دون عقاب – عندما تثبت إدانة المشتبه فيهم بموجب الإجراءات القانونية الواجبة. وبموجب القوانين الجنائية لإثيوبيا، يعتبر العنف الجنسي جريمة لا تسقط بالتقادم. كما أن هذه الجرائم لا تخضع للعفو العام أو الخاص. والجناة يخضعون للمساءلة وسيعاقبون بكل ما يخوله القانون.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة السويد.

السيدة إنيستروم (السويد) (*تكلمت بالإنكليزية*): يتشرف الفريق الأساسي المعني بمسائل المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين بتقديم هذا البيان إلى مجلس الأمن بمناسبة هذه المناقشة المفتوحة السنوية بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع.

ونود بداية أن نعرب عن تضامننا الكامل مع النساء والفتيات، بكل تنوعهن، اللواتي يعشن في حالات النزاع وغيرها من حالات الطوارئ والأزمات. نحن نعلم أن النزاعات تؤثر تأثيرا سلبا على النساء والفتيات، بمن فيهن المثليات ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية ومزدوجو الميل الجنسي وحاملو صفات الجنسين. ونحن نقف متضامنين مع جميع النساء والفتيات المتضررات من الوضع في أوكرانيا. وكذلك نشعر بصدمة شديدة من الشهادات الشخصية عن الاغتصاب والعنف الجنسي التي بدأت تظهر الآن.

يدرك الفريق الأساسي ضرورة كفالة أن يكون عمل مجلس الأمن شاملا ومستجيبا لاحتياجات جميع الأفراد المتأثرين بالنزاعات، بمن فيهم المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين. وفي ذلك الصدد، نشكر المملكة المتحدة على رئاسة هذه الجلسة المهمة. ونشيد بجميع ضحايا العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس في حالات النزاع والناجين منه، بمن فيهم ضحايا ذلك النوع من العنف والتمييز على أساس ميولهم الجنسية الحقيقية أو المتصورة أو هويتهم أو تعبيرهم الجنساني أو خصائصهم الجنسية.

ويساور أعضاء الفريق الأساسي التابع للأمم المتحدة قلق عميق إزاء حقيقة أنه على الرغم من الإطار المحكم الذي وضعه مجلس الأمن خلال العقد الماضي لمنع ومعالجة العنف الجنسي والجنساني في النزاعات، فإن مستوى امتثال أطراف النزاع لا يزال في معظم الحالات غير كاف. والأدوات اللازمة للتصدي لأبشع الانتهاكات تلك متاحة لنا. ويجب علينا جميعا أن نضاعف جهودنا لرؤيتها تنفذ.

إن من المثير للجزع وغير المقبول أن يؤدي التوجه الجنسي أو الهوية الجنسانية الحقيقية أو المتصورة إلى زيادة تعرُّض الشخص لأن يصبح هدفا للاغتصاب أو الاسترقاق الجنسي أو الإكراه على الدعارة أو الحمل القسري أو الإجهاض القسري أو التعقيم القسري أو الزواج القسري أو أي أشكال أخرى من العنف الجنسي والجنساني المتصل بالنزاع. ويساورنا القلق لأن عدد التقارير بشأن هذه الانتهاكات قد ازداد في عدد من النزاعات.

وعلاوة على ذلك، نشعر بقلق عميق إزاء أن شيوع ضعف الإبلاغ عن هذه الجرائم، فضلا عن الانتقام والتمييز والوصم، لا يزال يشكل القاعدة في حالة العنف الجنسي المتصل بالنزاع المرتكب على أساس

الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية، مما يسهم في إفلات الجناة من العقاب على نطاق واسع. وهناك عوامل تسهم بصفة خاصة في ضعف الإبلاغ، مثل تجريم الميل الجنسي والهوية الجنسانية والخوف من الوصم والانتقام والأعراف الثقافية ونقص الوعي وعدم توفر خدمات الدعم الكافية وسبل المساءلة للناجيات والناجين، ولذلك يجب معالجة هذه العوامل.

وفي هذا الصدد، ندعو جميع أطراف النزاعات إلى احترام القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، من أجل كسر الحلقة المفرغة من العنف الجنسي وضعف الإبلاغ والإفلات من العقاب والانتقام، وتوفير خدمات محددة الأهداف تراعي الاعتبارات الجنسانية لتلبية احتياجات ضحايا العنف الجنسي والناجيات والناجين منه من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، بما في ذلك إمكانية الوصول إلى العدالة والمساعدة والتعويضات والإنصاف القضائي. وتحقيقا لتلك الغاية، نرحب بدور فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع ونشجعه على مراعاة الاحتياجات الخاصة للضحايا والناجيات والناجين الذين استُهدفوا على أساس ميولهم الجنسية الحقيقية أو المتصورة أو هويتهم الجنسانية ومظهرهم الجنساني أو خصائصهم الجنسية.

ولذلك، يحث الفريق الأساسي الدول الأعضاء على تيسير المشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة لضحايا العنف الجنسي والناجيات والناجين منه من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين في عمليات صنع القرار التي تؤثر عليهم، بما في ذلك استراتيجيات العدالة الانتقالية.

وبالمثل، يدعو الفريق الأساسي إلى تنفيذ استراتيجيات لكفالة إمكانية حصول الناجيات والناجين من العنف الجنسي والجنساني على خدمات متخصصة شاملة، بما في ذلك الرعاية والخدمات الصحية النفسية الاجتماعية وخدمات الصحة الجنسية والإنجابية والمساعدة والخدمات ذات الصلة بالشؤون القانونية وسبل العيش، وتكييفها مع احتياجاتهم وتقديمها دون تمييز، فضلا عن إيلاء الاعتبار المناسب لتجنب التمييز على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية والمظهر الجنساني أو الخصائص الجنسية وقابلية التعرض للعنف عند البت في طلبات اللجوء.

ويجب على الأعضاء أن يدركوا أن جميع الناجيات والناجين، بمن فيهم المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين، أشخاص متفردون لديهم تجارب واحتياجات مختلفة، وأنه يجب تكييف أي دعم مقدم لمساعدتهم وتمكينهم مع السياق المحدد، مع إيلاء اهتمام خاص لأوجه ضعفهم المتعددة والمتداخلة.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية كوريا.

السيد باي (جمهورية كوريا) (*تكلم بالإنكليزية*): يود وفد بلدي أن يشيد بالمملكة المتحدة على عقد جلسة اليوم الهامة.

في البداية، تعرب جمهورية كوريا عن أسفها إزاء حقيقة أن الحالة المروعة في أوكرانيا نتيجة للعدوان الروسي تُعرض النساء والفتيات لزيادة مخاطر العنف الجنسي والجنساني. إن المأساة التي تتكشف في أوكرانيا تسلط الضوء على الأهمية الحاسمة للخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وفي ظل تلك الخلفية، أود أن أبرز النقاط الأربع التالية:

أولا، يلزم اتباع نهج يركز على الناجيات والناجين للتصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ويجب أن نكفل حصول الناجيات والناجين من العنف الجنسي على جميع الخدمات التي يحتاجون إليها من دون تمييز. ووفقا لمبادرة "العمل من أجل المرأة والسلام"، شددت جمهورية كوريا على أهمية النهج الذي يركز على الناجين والناجيات. وفي المؤتمر الدولي الثالث للعمل من أجل المرأة والسلام، الذي عقد في سول في تشرين الثاني/نوفمبر الماضي، سلطنا الضوء مرة أخرى على الحاجة إلى تعزيز دور المرأة وقيادتها في بناء السلام والحفاظ عليه من خلال النهج الذي يركز على الناجيات والناجين.

ثانيا، يجب أن ننهي ثقافة الإفلات من العقاب. ولا يزال العنف الجنسي يُستغل كأسلوب من أساليب الحرب والتعذيب والإرهاب والقمع السياسي في كل من بيئات النزاع وما بعد انتهاء النزاع. إن حماية الناجيات والناجين والشهود من الأعمال الانتقامية في إطار آلية مساءلة فعالة أمر أساسي لكفالة محاسبة الجناة. وفي ضوء ذلك، يشيد وفد بلدي بعمل فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع لمساعدة مؤسسات سيادة القانون في تعزيز المساءلة عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع.

ثالثا، يتعين علينا تكثيف جهودنا لمعالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي المتصل بالنزاع. وتحقيقا لهذه الغاية، من الضروري معالجة عدم المساواة الهيكلية بين الجنسين وكفالة تكافؤ الفرص للنساء والفتيات. حيث أنه يجري استبعاد النساء والفتيات بصورة متزايدة ومنهجية من المشاركة الاقتصادية والتعليم العام والحصول على الخدمات الأساسية في البلدان المتأثرة بالنزاعات. ويأسف وفد بلدي لقرار حركة طالبان في ٢٣ آذار/مارس بعدم إعادة فتح المدارس الثانوية للفتيات الأفغانيات، وهو ما يتناقض مع التزاماتها السابقة. ونسلط الضوء على حقيقة أن جميع المواطنين الأفغان، بمن فيهم النساء والفتيات، يستحقون أن يكون لهم حق متساو في تلقي التعليم على جميع المستويات، وندعو طالبان إلى التراجع عن ذلك القرار.

أخيرا وليس آخرا، فإن تعزيز مشاركة المرأة في حفظ السلام أمر أساسي لكفالة بيئات مأمونة وتمكينية ومراعية للمنظور الجنساني. وستواصل جمهورية كوريا، بوصفها البلد المضيف لمؤتمر الأمم المتحدة الوزاري لحفظ السلام لعام ٢٠٢١ في سول، بذل جهود نشطة لزيادة نسبة المراقبات العسكريات وضابطات الأركان العاملات في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام إلى ٢٥ في المائة بحلول عام ٢٠٢٨.

وثمة مغزى خاص جدا لتنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، بما في ذلك منع العنف الجنسي المتصل بالنزاع والتصدي له، بالنسبة لجمهورية كوريا. فبوصفنا بلدا عانى من مأساة العنف الجنسي المتصل بالنزاع، وهو ما يسمى بنساء المتعة، سنواصل السعي لاستعادة شرف وكرامة الضحايا والناجيات وتحويل تجاربهن المؤلمة وشجاعتهن إلى درس تاريخي لمنع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. وبوصفنا مرشحا للعضوية غير الدائمة في مجلس الأمن للفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٥، فإننا لن ندخر جهدا في سبيل تحقيق المشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة للمرأة في عمليات السلام.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثلة الجزائر.

السيدة إيغيل (الجزائر): بداية، أود أن أتقدم بتهاني لوفد المملكة المتحدة على توليه رئاسة المجلس خلال الشهر الجاري، متمنية له كل التوفيق في أداء مهامه.

ايمانا منها بالدور المحوري للمرأة في بناء مجتمع سليم ولدورها في المشاركة الفعالة والقيمة في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، تسعى الجزائر إلى تمكين المرأة وحمايتها من أي تصرف قد يسيء إليها وفقا للدستور، الذي يحمي المرأة من كل أشكال العنف في كل الأماكن والظروف في الفضاء العمومي وفي المجالين المهني والخاص. وتعمل الجزائر جاهدة على تعزيز نظامها القانوني ومراجعة قوانينها الخاصة بحماية المرأة وتعزيزها على جميع المستويات من أجل جعلها تتوافق ومتطلبات المرحلة الحالية.

كما تسهر الجزائر على تعزيز دور المرأة كفاعل رئيسي من أجل السلام على المستويين الوطني والإقليمي، كجزء من رؤيتها لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) من خلال خطة عمل وطنية تعد بمثابة خارطة طريق لتحديد أولويات البلد في تعزيز دور المرأة وتجعل الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن من أهم أولوياتها. كما قادت الجزائر، في إطار جامعة الدول العربية، الجهود التي أسفرت عن إنشاء "لجنة الطوارئ لحماية النساء أثناء النزاعات المسلحة"، والتي مكنت من إنشاء "الشبكة العربية للنساء وسيطات السلام" من قبل لجنة المرأة العربية في شباط/فبراير عام ٢٠٢٠ وبعضوية سفيرة جزائرية.

على مستوى القارة الأفريقية، لا تزال المرأة هي الضحية الرئيسية للنزاعات والأزمات والتهجير القسري. وفي هذا الصدد، دأبت

الجزائر دائما على الدعوة إلى تعزيز مشاركة المرأة في عمليات السلام وتمكينها داخل الاتحاد الأفريقي، حيث استضافت أول جمعية عامة لشبكة النساء الأفريقيات لمنع نشوب النزاعات والوساطة والتي تهدف إلى إضفاء الطابع المؤسسي على مكانة ودور المرأة في مفاوضات السلام، حيث ساعدت هذه الاجتماعات في تعميق النقاش حول أهمية تطوير استراتيجيات لتسريع عمل المرأة في جهود بناء السلام وتشجيع الحوار بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي من أجل وضع مبادئ توجيهية للإجراءات التي تراعي الفوارق بين الجنسين في النزاعات وعمليات التعافي بعد النزاعات. من الملاحظ أنه بعد مرور أكثر من ٢٠ سنة من إدراج بند المرأة والسلام والأمن في جدول أعمال مجلس الأمن، و ١٤ سنة من اتخاذ القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨) المتعلق بالاعتداءات الجنسية في مناطق النزاعات؛ لا تزال النساء والفتيات في مناطق النزاع تواجهن تحديات جسام، لا سيما ما تعلق منها بالعنف الجنسي؛ التي عرفت تزايدا ملحوظا خلال الفترة الأخيرة جراء جائحة كوفيد وتداعياتها، مع غياب ضمان أدنى حقوق الضحايا من الاستفادة من هياكل الاستقبال وأنظمة التكفل والمساعدة القضائية، ناهيك عن الوصول للقضاء.

ومن أجل ضمان وضع حد للعنف الجنسي في مناطق النزاعات ومواجهته بفعالية وفقا للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وكذا القرارات الأممية ذات الصلة، وانطلاقا من قناعاتنا بضرورة اعتماد إجراءات وآليات كفيلة بالقضاء على هذه الجرائم والوقاية منها والتصدي لها، أود أن أشير إلى النقاط الأساسية التالية.

أولا، المساءلة هي مفتاح كل من الاستجابة والوقاية من العنف الجنسي في مناطق النزاعات، لأن تحقيق العدالة هو خطوة حيوية في مساعدة الضحايا على إصلاح وإعادة بناء حياتهم وإتاحة الفرصة لهم لإعادة الاندماج في مجتمعاتهم.

ثانيا، يجب أن تكون جهود العدالة والمساءلة بما في ذلك عمليات التعويض مرتكزة على حقوق الإنسان وتراعي مصالح الضحايا وشاملة وغير تمييزية، على أن يتم تنفيذها ورصدها بالشراكة مع الضحايا.

ثالثا، العمل على تعزيز الترسانة القانونية لحماية الضحايا ومعاقبة مرتكبي هذا العنف وضمان وصولهم للعدالة حال تعرضهم لأي عنف، حيث أن إنهاء الإفلات من العقاب هو رادع أساسي للعنف في المستقبل.

رابعا، يجب تعزيز دور وصلاحيات عمليات حفظ السلام في مجال مراقبة انتهاكات حقوق الإنسان والتعامل مع العنف الجنسي وكفالة تضمين آليات مماثلة في جميع العمليات دون استثناء.

خامسا، تعزيز سياسات المساواة بين الجنسين وتطوير برامج وخطط عمل وطنية فاعلة وشاملة لتمكين المرأة وحمايتها، خاصة خلال النزاعات وما يترتب عنها، مع العمل على تضمين تدابير مناهضة العنف ضد المرأة والفتاة في السياسات التنموية الوطنية.

سادسا، ضرورة إشراك جميع الأطراف المعنية من هيئات حكومية وبرلمانات ومؤسسات وطنية لحقوق الإنسان وهيئات وطنية للمرأة والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني ذات الصلة ووسائل الإعلام، في العمل على رفع الوعي والتربية والتثقيف حول أخطار العنف الجنسي، وضرورة اللجوء إلى الهيئات المختصة من أجل ضمان محاسبة الجميع.

سابعا، التكلف برفع كل العوائق في سبيل ضمان أداء دور النساء في بناء السلام وقادة المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان في مناطق النزاعات والمناطق المحتلة على أحسن وجه في التصدي للعنف الجنسي وانتهاكات حقوق الإنسان وتعزيز المساءلة.

إن الإحاطة الشاملة والعادلة بموضوع العنف الجنسي في مناطق النزاعات يستدعي من المجتمع لدولي، لا سيما من خلال مجلس الأمن، التعاطي مع جميع الحالات بنوع من الموضوعية وعدم الانتقائية ودون وضع أولويات. فالعنف الجنسي في مناطق النزاعات يجب إدانته أينما كان وأيا كان مرتكبه؛ مع ضمان محاسبة خاصة إذا كان الجلاد هو الحاكم مثل ما هو الحال عليه بالنسبة للانتهاكات الجسيمة في المناطق الخاضعة لسلطات الاحتلال.

وفي هذا الصدد، أغتنم هذه السانحة لأشير إلى بعض الحقائق التي كشف عنها ائتلاف من المنظمات غير الحكومية حيث تم تسليط الضوء على الانتهاكات الجسيمة والمتكررة في الصحراء الغربية من طرف قوات الاحتلال المغربية، حيث تم استعمال العنف الجنسي كوسيلة لتخويف النساء المناضلات في حقوق الإنسان، مثلما تتعرض له سلطانة خيا وأميناتو حيدر، على سبيل الذكر لا الحصر. هذه الانتهاكات التي تم توثيقها أيضا من قبل المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان. لهذا، تستدعي هذه الانتهاكات الممنهجة والمتكررة اهتماما أكبر من طرف الهيئات الدولية، خاصة من مكتب الممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع كونها تقع في صميم ولايتها.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل غواتيمالا.

السيد كاستانييدا سولاريس (غواتيمالا) (*تكلم بالإسبانية*): تشكر غواتيمالا وفد المملكة المتحدة بصفته رئيسا لمجلس الأمن لشهر نيسان/أبريل على الدعوة إلى عقد مناقشة اليوم المفتوحة ونشكر أيضا الممثلة الخاصة للأمين العام ومقدمي الإحاطات الآخرين على إحاطاتهم.

تولي غواتيمالا اهتماما خاصا لهذه المسألة منذ اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). لقد استُخدم العنف الجنسي ضد المرأة أثناء النزاعات المسلحة على الدوام كوسيلة من وسائل الحرب لترويع الناس، وهذا انتهاك صارخ لحقوق الإنسان. ولذلك، من المناسب أن نضاعف جهودنا الرامية إلى القضاء عليه قضاء تاما.

ومن المقلق أنه حتى اليوم، لا يزال العنف الجنسي يستخدم لتحصيل الدخل من خلال الاتجار والاستعباد الجنسيين، بما في ذلك استخدامه تعويضا للمقاتلين في صفوف الجماعات المتطرفة. إننا ندين بشدة جميع هذه الأعمال بوصفها انتهاكات واضحة للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني.

وعلى النحو المبين في القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، تكرر غواتيمالا الإعراب عن قلقها البالغ لأنه، رغم إدانتها المتكررة للعنف ضد النساء والأطفال في حالات النزاع المسلح، بما فيه العنف الجنسي في هذه الحالات، ورغم الدعوات التي وجهتها إلى جميع الأطراف في النزاع المسلح للكف فورا عن هذه الأعمال، فإن هذه الأعمال لا تزال للأسف ترتكب، وأضحت في بعض الحالات تُقترف بشكل منظم وواسع النطاق، وبلغت مستويات وحشية تبعث على القلق. كما نعرب عن قلقنا إزاء الزيادة في حوادث الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال في عام ٢٠٢١، لا سيما مع تزايد عدد الفتيات المتضررات من هذه الحالة، على النحو المشار إليه في أحدث تقرير للأمين العام (S/2022/272). وندعو الدول الأعضاء إلى إعطاء الأولوية لخدمات الدعم الأطفال من ضحايا العنف الجنسي والحفاظ عليها، ولا سيما لتعزيز وكفالة استمرار الحصول على المساعدة الطبية والنفسية والاجتماعية والقانونية في هذه الحالات التي تستحق الشجب.

ويجب أن نؤكد على الدور المهم جدا الذي يمكن للمرأة وينبغي لها أن تؤديه في بناء السلام. وهناك صلة مهمة بين المشاركة الكاملة والهادفة للمرأة في منع نشوب النزاعات وحلها وفي أنشطة المصالحة والتعمير، وكذلك في كفالة فعالية هذه الأنشطة واستدامتها على المدى الطويل. ويلزم أن تكون المرأة قادرة على المشاركة على قدم المساواة في جميع الأنشطة الرامية إلى صون السلم والأمن وتعزيزهما.

ويجب على المجتمع الدولي أن يزيل العقبات التي تحول دون تعزيز دور المرأة في عمليات صنع القرار في منع نشوب النزاعات وحلها وبناء السلام. ولا تزال هناك حاجة إلى زيادة تمثيل المرأة على جميع مستويات صنع القرار في المؤسسات والآليات الوطنية والإقليمية والدولية لمنع نشوب النزاعات وحلها. ويجب النظر في مسائل المساواة بين الجنسين في جميع مداولات مجلس الأمن بغية تحقيق السلام المستدام.

وغواتيمالا، بوصفها دولة طرفا في المحكمة الجنائية الدولية، تنوه بأن نظام روما الأساسي يشكل الإطار القانوني الدولي الأكثر تقدمية لجرائم الحرب التي تراعي الفوارق بين الجنسين التي شهدناها حتى الآن. ويلزم إدماج أحكامه في السياقات الوطنية بحيث يكون لدى الدول إطار شامل للتحقيق في جرائم العنف الجنسي والعنف الجنساني، وإجراءات محددة لدعم الضحايا والشهود، وبرامج تهدف إلى توعية المرأة بالقوانين التي تنطبق عليها، بما في ذلك الموارد اللازمة

لرصد تنفيذ القوانين والأحكام التي تراعي الفوارق بين الجنسين لتعويض الضحايا. ولكل عنصر من هذه العناصر تأثير كبير على إمكانية لجوء المرأة إلى القضاء.

وأخيرا، يرى وفد بلدي أن من الأهمية بمكان إبقاء هذه المسألة مدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن، مع مراعاة الترابط بين ركائز السلام والأمن والتنمية المستدامة وحقوق الإنسان. إن المرأة عنصر من عناصر التغيير وتؤدي دورا مهما في تعزيز النسيج الاجتماعي لمجتمعها.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل نيجيريا.

السيد محمد بندي (نيجيريا) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر رئاسة المملكة المتحدة لشهر نيسان/أبريل على تنظيم مناقشة اليوم المفتوحة الهامة تحت عنوان "العنف الجنسي المرتبط بالنزاع: المساءلة كتدبير وقائي – كسر حلقات العنف الجنسي في حالات النزاع". وأود كذلك أن أعرب عن امتناننا لمقدمات الإحاطات على إحاطاتهن الزاخرة بالمعلومات.

لا يزال العنف الجنسي في حالات النزاع يسبب الألم والصدمة لضحاياه في جميع أنحاء العالم. وله تأثير مدمر على الأفراد والأسر والمجتمعات. ومما يؤسف له أن النساء والفتيات يتأثرن بشكل غير متناسب بالنزاعات المسلحة، وعادة ما ينظر إليهن الجناة على أنهن غنائم حرب. ولذلك، يجب علينا أن نفعل المزيد بشكل جماعي لمنع هذه الجرائم وتقديم مرتكبيها للعدالة.

إن مناقشة اليوم المفتوحة تنطوي على أهمية كبيرة فيما يتعلق بالفظائع الإرهابية التي ترتكبها بوكو حرام في الجزء الشمالي الشرقي من نيجيريا، فضلا عن أعمال اللصوصية ذات الصلة، وخاصة في بعض أجزاء نيجيريا أيضا، التي أدت إلى تشريد أعداد كبيرة من الناس. فالعنف ضد النساء والفتيات، وخاصة داخل بوكو حرام، متفش. فقد استخدمت بوكو حرام جرائم القتل والاغتصاب والزواج القسري كأسلحة.

وظلت نيجيريا تتصرف دائما بطريقة منسقة لكفالة المساءلة على جرائم العنف الجنسي. وكذلك تعاونت مع الأمم المتحدة وشركاء دوليين آخرين لتعزيز الحماية من تلك التجاوزات البغيضة. وبمرور الوقت، خفف هذا التعاون من حدة المشكلة وجعل المجتمعات والمناطق أكثر أمنا. ولا تزال المشكلة تشكل تحديا لنا.

ومن الضروري القول إنه يجب محاسبة مرتكبي العنف الجنسي، ومع ذلك يلزم تعزيز قدرة الدول على القيام بذلك من أجل ضمان أفضل للنجاح. غير أن التعامل مع الاقتصاد الاجتماعي – السياسي للنزاعات بطريقة كلية، إلى جانب نهج إنفاذ القانون، أمر بالغ الأهمية لإيجاد سبل انتصاف محتملة لحالات النزاع في جميع أنحاء العالم. وفي ذلك الصدد، ينبغي تعزيز التعاون المتعدد الأطراف بغية تعزيز قدرات الدول وإمكانياتها على التصدي للتهديدات التي تشكلها النزاعات العنيفة والإجرام والإرهاب.

وقد اتخذت حكومة نيجيريا خطوات لإعادة تأهيل ضحايا العنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب والاختطاف والزواج القسري والاسترقاق الجنسي وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها بوكو حرام، وذلك باتخاذ عدة سبل انتصاف قانونية واقتصادية واجتماعية، بما في ذلك مقاضاة الجناة وإعادة إدماج الضحايا وبرامج إعادة التأهيل المصممة لتلبية احتياجات الضحايا على أساس عاجل بصفة خاصة. ونرحب، في ذلك الصدد، بجهود الأمم المتحدة الرامية إلى تحسين التنسيق والدعوة والدعم التقني المشترك بين الوكالات على الصعيد القطري. وفي كل ذلك، يجب إعطاء الأولوية للتصدي للأسباب الجذرية للنزاعات، مثل الفقر وانتهاكات حقوق الإنسان والاستبعاد، وفي سياقنا، تغير المناخ.

لكن، وعلى الرغم من التحديات الهائلة، ظلت نيجيريا في طليعة تعزيز مشاركة المرأة في حل النزاعات وفي تعزيز السلم والأمن. وهي ملتزمة بضمان أمن النساء والفتيات أثناء النزاعات المسلحة وبعدها، وبتعزيز مشاركتهن النشطة والمباشرة في منع نشوب النزاعات وبناء السلام. كما إنها اتخذت تدابير لتعزيز أمن النساء والفتيات في مخيمات المشردين داخليا، والحد من أوجه ضعفهن، وتشجيع عودتهن الآمنة إلى ديارهن.

ونحن مقتنعون بأن الأمم المتحدة تظل المنبر الرئيسي لزيادة الوعي بمحنة النساء والفتيات في النزاع، بما في ذلك خطة الأمم المتحدة للسلام والأمن. وكذلك نشيد بالتقدم الذي أحرزته حتى الآن مختلف آليات الأمم المتحدة في التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع، ولا سيما الجهود الدؤوبة التي تبذلها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع. وتقف نيجيريا على أهبة الاستعداد لمواصلة العمل مع الأمم المتحدة والشركاء الدوليين في ذلك المسعى الهام.

ونغتنم هذه الفرصة لنؤكد لمجلس الأمن أن الحكومة كثفت جهودها لكفالة الإفراج عن جميع الفتيات المختطفات، ولا سيما المختطفات في حالة فتيات تشيبوك المروعة. وعلاوة على ذلك، أنشئت مراكز للصدمات النفسية في أنحاء مختلفة من البلد مع مجموعة كافية من أفرقة المستشارين النفسيين – الاجتماعيين والمهنيين الصحيين لمساعدة الضحايا في رحلتهم نحو التعافي.

إن غياب المساءلة على العنف الجنسي المتصل بالنزاع يمكن أن يحول دون المصالحة ويضعف سيادة القانون ويقوض بناء مؤسسات قوية ويقلل من احتمالاتمشاركة المرأة مشاركة شاملة وكاملة ومتساوية في العمليات السياسية والاقتصادية. وفي ظل هذه الخلفية، انضمت نيجيريا إلى مبادرة المدارس الآمنة في عام ٢٠١٤ ردا على العدد المتزايد من الهجمات على مدارسنا، بما في ذلك، بطبيعة الحال، اختطاف فتيات تشيبوك في ولاية بورنو، بنيجيريا. فتلك المبادرة هامة حقا على الصعيد العالمي، ويسر نيجيريا أن استضافت إحدى هذه المبادرات في العام الماضي في أبوجا. وذلك أحد الأشياء العديدة التي يلزم القيام بها بصورة جماعية.

وفي الختام، ندعو جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى النظر في سبل مبتكرة للاستفادة من عمليات السلام والتسويات السياسية لتحقيق المساءلة والعدالة على العنف الجنسي المتصل بالنزاع، وبالتالي إرساء الأسس للتحول والإدماج.

ونيجيريا ملتزمة بضمان تمتع النساء والفتيات بحقوقهن الكاملة والتعامل مع مرتكبي العنف الجنسي في النزاعات وفقا لقوانيننا الوطنية والتزاماتنا الدولية. إن تحقيق أهداف التنمية المستدامة سيكون سرابا، بدون المشاركة الكاملة والحرة والمجدية والمتساوية للنساء والفتيات في جميع أنحاء العالم.

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): طلب ممثل المغرب الكلمة للإدلاء ببيان آخر. ونظرا لتأخر الوقت، سأكون ممتنة لو أمكنه الإيجاز في ملاحظاته. أعطيه الكلمة الآن.

السيد قادري (المغرب) (*تكلم بالفرنسية*): مرة أخرى، يحاول الوفد الجزائري أن يضلل المجتمع الدولي وأن يهاجم بلدي، المغرب، من خلال التكرار المثير للغثيان لأكاذيب لا أساس لها من الصحة وافتراءات وتزييف بشأن موضوع الصحراء المغربية.

فقد استشهد الوفد الجزائري بالحالة التي ادعت فيها سلطانة خايا بشكل خادع أنها مدافعة عن حقوق الإنسان. وتلك كذبة. فلا علاقة للشخص الذي ذكره الوفد الجزائري بحقوق الإنسان. إنها تعمل لصالح الجزائر وجماعتها الانفصالية المرتبطة بالإرهاب في الصحراء، والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو)، لاستخدام القيم النبيلة لحقوق الإنسان والحرية والديمقراطية السائدة في الصحراء المغربية كسلاح لأغراض الدعاية الانفصالية، خلافا لقرارات مجلس الأمن.

وهذا الشخص، سلطانة خايا، تدعو إلى العنف المسلح ضد المدنيين في الصحراء المغربية. وقد تلقت دورات وتدريبات في التلقين العقائدي والتعامل مع الأسلحة والتدريبات العسكرية من أعضاء في الجيش الجزائري ومرتزقة جبهة البوليساريو. وهي ليست بأي حال من الأحوال ناشطة في مجال حقوق الإنسان، بل هي عميلة لجبهة البوليساريو والجزائر تدعو إلى العنف والعمل العسكري. وقد شاركت في دورات وتدريبات عسكرية في الفترة من ١ إلى ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٩، نظمتها جبهة البوليساريو الجزائرية، دعت خلالها إلى العنف المسلح ضد المدنيين في الصحراء المغربية.

وأود أن أعرض على أعضاء المجلس هذه الصور، التي التقطت في ذلك الوقت. إنها مسلحة بمدفع رشاش وترتدي زيا عسكريا.

وتستخدمها جبهة البوليساريو والجزائر لتضليل المجتمع الدولي بشأن الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان في الصحراء المغربية.

إن حقوق الإنسان محمية بشكل تام وكامل في الصحراء المغربية، وفقا لأعلى المعايير الدولية. وقد شهد القرار ٢٦٠٢ (٢٠٢١) على احترام المغرب لحقوق الإنسان والدور الذي يضطلع به المغرب ومؤسساته الوطنية، ولا سيما المجلس الوطني لحقوق الإنسان ولجنتاه في الداخلة والعيون، في تعزيز حقوق الإنسان.

ولم يتعرض ذلك الشخص للاعتداء الجنسي أو المراقبة، كما تدعي الجزائر. إنها تتصرف بحرية. وعلاوة على ذلك، اتصل بها المجلس الوطني لحقوق الإنسان في المغرب.

ورفضت الاجتماع بالمجلس لأنها لا تريد أن تتكلم عن حقوق الإنسان، ولكنها تفضل استخدام تلك الحقوق كسلاح.

وقد غادر ذلك الشخص المغرب وأقاليمه الجنوبية بجواز سفر مغربي وسافر إلى جنيف وإلى جامعة بومرداس في الجزائر وفي جميع أنحاء العالم لنشر الأكاذيب عن المغرب. وذلك لأن المغرب يحترم حقوق الإنسان المعترف بها دوليا ويعززها.

وأشار الوفد الجزائري إلى المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، السيدة ماري لولور. وأود أن أصحح ما قاله الوفد الجزائري لأنه يكذب مرة أخرى. إن السيدة لولور مقتنعة بالطابع المضلل للادعاءات التي قدمتها سلطانة خيا، وقد تخلت نهائيا عن تلك القضية. واتخذت السيدة لولور هذا القرار عندما رأت هذه الصور الصادقة. لقد فهمت أن سلطانة خيا تستغل حقوق الإنسان لأغراض سياسية وانفصالية.

وأثار الوفد الجزائري قضية العنف الجنسي المزعومة في الصحراء المغربية. وهذا غير صحيح على الإطلاق. ومع ذلك، فإن الصحيح هو قضية الشباب والشابات من الحراك الجزائري الذين يتعرضون للاغتصاب والاعتداء الجنسي في مراكز الشرطة الجزائرية. وهذه حقيقة واقعة وقد غطتها وسائط الإعلام الدولية والوطنية.

وهناك أيضا قضية بشأن انتهاكات حقوق المرأة والعنف الجنسي في مخيمات تندوف بالجزائر، التي تخضع لإشراف السلطات الجزائرية. وأود أن أشير إلى حالات النساء والفتيات في المخيمات، اللواتي تركن تحت رحمة جبهة البوليساريو الانفصالية، التي تنشر الرعب في المخيمات وهي ليست مدنية بحتة في طبيعتها، بل يطغى عليها الطابع العسكري.

لقد ذكرت صحيفة "إل موندو" الإسبانية أن أكثر من ١٥٠ فتاة صغيرة محتجزة ضد إرادتها في تلك المخيمات. وعلى وجه الخصوص، كانت مالوما موراليس دي ماتوس، وداريا مبارك سلمى، ونجيبة محمد قاسم، وكوريا بادباد حافظ، وغيرهن كثيرات، ضحايا للتعذيب في المعسكرات بتواطؤ من الجزائر. لقد عانين من العنف الجنسي والاعتداء الجنسي.

وما يسمى برئيس جبهة البوليساريو، الانفصالي إبراهيم غالي، مطلوب في إسبانيا لارتكابه جرائم ضد الإنسانية والاغتصاب والعنف الجنسي ضد خديجاتو محمود محمد زبير. وكما قلت، فإن ذلك الشخص مطلوب لدى المحاكم الإسبانية لارتكابه جرائم ضد الإنسانية.

إن الجزائر ليست في وضع يسمح لها بالحديث عن حقوق الإنسان. وأود أيضا أن أشير إلى حالة الأطفال الجنود في جبهة البوليساريو، بمباركة الجزائر. وها هي صور لأطفال جنود في مخيمات تندوف في الجزائر، بمباركة الجزائر وتواطؤها. هذه صور حقيقية، وبعضها يظهر على المواقع الانفصالية على الإنترنت التابعة لجبهة البوليساريو. لقد حرم هؤلاء الأطفال من أبسط حقوقهم، ثم تأتي الجزائر إلى مجلس الأمن لتتكلم عن حالة حقوق الإنسان في الصحراء المغربية. إن حالة حقوق الإنسان في الصحراء المغربية أفضل ألف مرة من الوضع في الجزائر.

لقد اعتادت الجزائر انتهاك حقوق الإنسان والقانون الدولي. ولم يكن وفد بلدي يود أن يضطر إلى الإدلاء بهذا البيان الإضافي، ولكن كما سمع المجلس، هاجم وفد الجزائر المغرب والصحراء المغربية خلال مناقشة لا علاقة لها بمسألة الصحراء المغربية. ولم يشر قط إلى مسألة الصحراء المغربية في أي من التقارير – لا في تقارير

الممثل الخاص ولا في تقارير الأمين العام. وكما قلت، فإن حالة حقوق الإنسان أفضل بكثير مما هي عليه في الجزائر.

ففي آذار/مارس وأيار/مايو ٢٠٢٠، نشرت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بيانين صحفيين حول حركة "الحراك" وتدهور حالة حقوق الإنسان في الجزائر، أكدت خلالهما من جديد أنها تشعر بقلق متزايد إزاء الوضع في الجزائر، حيث لا يزال الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي والحق في المشاركة في الحياة العامة تتعرض للهجوم من خلال استخدام القوة غير الضرورية وغير المتناسبة ضد المتظاهرين السلميين ومن خلال الاعتقالات المستمرة. ومن النادر جدا أن تنشر المفوضية بيانين صحفيين ينذران بالخطر بشأن بلد واحد في مثل هذه الفترة الزمنية القصيرة. وهذا يدل على خطورة ونطاق انتهاكات حقوق الإنسان في الجزائر.

وفي الختام، أدلت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في ٨ آذار/مارس، أثناء الدورة التاسعة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان، بالبيان الشفوي التالي.

(تكلم بالإنكليزية)

"في الجزائر، يساورني القلق إزاء تزايد القيود المفروضة على الحريات الأساسية، بما في ذلك زيادة عمليات اعتقال واحتجاز المدافعين عن حقوق الإنسان وأعضاء المجتمع المدني والمعارضين السياسيين. وأدعو الحكومة إلى تغيير مسارها واتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان حقوق شعبها في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي".

الرئيسة (*تكلمت بالإنكليزية*): طلبت ممثلة الجزائر الكلمة للإدلاء ببيان آخر. وأرجو منها أن توجز ملاحظاتها. وستكون آخر المتكلمين. أعطي الكلمة لممثلة الجزائر.

السيدة إيغيل (الجزائر): يبدو أن ممثل المغرب من أشد المتعصبين لمقولة "اكذب واكذب واستمر في الكذب حتى يصدقك الناس". حيث ذهب مرة أخرى يكرر على مسامع المجلس الموقر افتراءات من نسيج خياله حول انتهاكات يتعرض لها الأطفال الصحراويون في مخيمات اللاجئين وادعاءاته الكاذبة حول تجنيدهم. وهي محاولة يائسة لإقناع البعض بصحة افتراءاته. هذه الاتهامات تدحضها وتفندها تقارير الأمم المتحدة ووكالاتها وأصحاب الولاية، وكذلك المنظمات غير الحكومية التي تقوم بزيارات منتظمة إلى مخيمات اللاجئين لسبب بسيط، وهو أن هذه الظاهرة غير موجودة.

ليس أبعد من شهر كانون الثاني/يناير الماضي نفى المتحدث باسم الأمين العام للأمم المتحدة، السيد ستيفان دوجاريك، بشكل قاطع المعلومات الكاذبة التي نقلتها وسائل الإعلام المغربية بشأن التواجد المزعوم لجنود أطفال خلال زيارة مخيمات اللاجئين من قبل المبعوث الشخصي للصحراء الغربية، في محاولة يائسة لتشويه نضال الشعب الصحراوي وتضليل المجموعة الدولية عن لب النزاع المرتبط بالاحتلال المغربي للصحراء الغربية.

بدلا من الانغماس في الدعاية وتزوير الحقائق، كان من الأجدى بممثل المغرب أن يلتفت لحالة أطفال بلده الذين أنهكهم الجوع والفقر، اللذين جعلا من التسرب المدرسي ظاهرة في هذا البلد الذي يتعاطى قسم كبير من أطفاله المخدرات. هؤلاء الأطفال الأبرياء الذين أضحوا أداة سياسية يغامر بها حكام المغرب في حملات هجرة سرية أسفرت عن صور مأساوية. كما يتم استعمالهم كأداة جذب سياحي يتعرضون خلاله لمختلف أنواع الاعتداءات الجنسية من قبل بعض الخواص الذين يحظون بحماية السلطات والمسؤولين. هذه هي الحقيقة المرة التي يتجاهلها ممثل المغرب.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): لم تعد هناك أسماء مدرجة في قائمة المتكلمين. إن تأخر الوقت والعدد الكبير من المتكلمين اليوم إنما يجسدان شدة القلق والاهتمام بهذا الموضوع. وأود أن أشكر المترجمين الشفويين والأمانة العامة بصفة خاصة على عملهم لهذا الوقت المتأخر.

رفعت الجلسة الساعة ١٩/٥٠.